نقْضُ مَسَالِكِ السّيُوطِي في نَجاةِ الأَبَوَيْن

تأليف:

أ.د/ أحمد بن صالح الزهراني

عضو هيئة التدريس بقسم الشريعة جامعة الملك عبدالعزيز بجدة

جميع الحقوق محفوظة

منصّة أوراق عربية - www.aawraq.com

أحد مشاريع مؤسسة الأوراق الثقافية للنشر الإلكتروني .

ترخيص وزارة الإعلام رقم (١٤٩٨٣٧)

موقعها الجغرافي : جدة – المملكة العربية السعودية

هاتف: (٠٥٤٤٥٠٢٤٨٣)

البريد الإلكتروني للمؤسسة والمنصة : [info@aawraq.com]

جميع حقوق النشر الخاصة بتصميم هذا الكتاب وتصميم الغلاف محفوظة لمنصة (أوراق عربية)

حقوق النشر الخاصة بالكتاب محفوظة للمؤلف

رقم الإيداع: الردمك: ☐

تنبيه:

الآراء المنشورة في الكتاب تعبر عن رأي المؤلف ومنصة (أوراق عربية) لا تتحمل أي مسؤولية أدبية أو قانونية مترتبة عليها.

نقْضُ مِسَالِكِ السّيُوطِي
في نَجاةِ الأَبَوَيْن

المقدّمة

الحمدلله، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب:٧١].

أمّا بعد:

فإنّ الله تعالى أوجب فيما أوجب على المؤمنين توقير رسول الله ﷺ وتعظيمه وصيانة جانبه وحفظ عرضه وإكرامه في أهله وقرابته.

وهذا التوقير والتعظيم يتضمن الإيمان بكل ما قاله عليه الصلاة والسلام، وتصديقه فيه، وقبوله عنه، والتسليم له فيه، فإذا أمر بأمر وجبت طاعته دون تعلل، وإذا أخبر بشيء وجب قبوله والإيمان به دون تردد أو تشكك.

وقد برز على مرّ العصور أقوام محبون، أو هكذا يزعمون، اشتطّ بهم الحب ووصل بهم إلى الغلو حتّى خالفوا محبوبهم ﷺ، فظنّوا أن من واجب المحب أن يرفع الحبيب إلى مقامات لم يدعيها هو، أو يخصّه بخصائص لم ينسبها

هو لنفسه، ظنا منهم أنّهم بهذا يقومون بواجب محبته ﷺ وما يفرضه عليهم إيمانهم به وحبهم له، وما هكذا يا سعد تورد الإبل !

الأسباب الّتي تسهّل على النّفوس الجاهلة قبول التّأويل ومخالفة الشّرع:

وأكثر هؤلاء مغرّر بهم لا يعلمون الحق، لأنّ رؤساءهم وسادتهم ومقدميهم أضلّوهم عن السبيل السوي، وموّهوا لهم الباطل وزخرفوه بطرق شتّى، ومن أشدّها خبثاً ومكراً تصوير الحق بصورة معكوسة وتشويهه والتنفير من دعاته ورميهم بشتّى التهم وأعظم الفِرى، كما قال الإمام العلاّمة المحقّق المدقّق شمس الدّين أبو بكر محمّد بن أبي بكر بن أيّوب الزّرعي الدّمشقي الفقيه الشهير بابن القيّم ـ المتوفى سنة (٧٥١هـ) رحمه الله ـ في بيان الأسباب الّتي تسهّل على النّفوس الجاهلة قبول التّأويل ومخالفة الشّرع: « **السّبب الأوّل**: أن يأتي به صاحبه مموّهاً مزخرف الألفاظ ملفّق المعاني مكسواً حلّة الفصاحة والعبارة الرّشيقة فتسرع العقول الضّعيفة إلى قبوله واستحسانه وتبادر إلى اعتقاده.

السّبب الثّاني: أن يخرج المعنى الّذي يريد إبطاله في صورة مستهجنة تنفر عنه القلوب فيتخيّر له من الألفاظ أكرهها وأبعدها وصولاً إلى القلوب وأشدّها نفرة عنها: فيسمّي التّديّن ثقالة، والبعد عن مجالس الفسّاق سوء خلق، والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فتنة وشراً وفضولاً.

السبب الثالث: أن يعزو المتأول تأويله وبدعته إلى جليل القدر، نبيه الذكر من العقلاء، أو من آل البيت النبوي، أو من له في الأمة ثناء جميل ولسان صدق ليحليه بذلك في قلوب الأغمار والجهال فإن من شأن الناس تعظيم كلام من يعظُم قدرُه في نفوسهم وأن يتلقوه بالقبول والميل إليه، وكلما كان ذلك القائل أعظم في نفوسهم كان قبولهم لكلامه أتم حتى إنهم ليقدمونه على كلام الله ورسوله ويقولون: هو أعلم بالله ورسوله منا.

وبهذه الطريق توصل الرافضة والباطنية والإسماعيلية والنصيرية إلى تنفيق باطلهم وتأويلاتهم حتى أضافوها إلى أهل بيت رسول الله ﷺ لما علموا أن المسلمين متفقون على محبتهم وتعظيمهم وموالاتهم وإجلالهم فانتموا إليهم وأظهروا من محبتهم وموالاتهم واللّهج بذكرهم وذكر مناقبهم ما خيّل إلى السامع أنهم أولياؤهم وأولى الناس بهم ثم نفّقوا باطلهم وإفكهم بنسبته إليهم.

وإذا تأملت هذا السبب لرأيته هو الغالب على أكثر النفوس وليس معهم سوى إحسان الظن بالقائل بلا برهان من الله ولا حجة قادتهم إلى ذلك وهذا ميراثٌ بالتعصيب من الذين عارضوا دين الرسل بما كان عليه الآباء والأسلاف، فإنهم لحسن الظن بهم وتعظيمهم لهم آثروا ما كانوا عليه على ما جاءتهم به الرسل وكانوا أعظم في صدورهم من أن يخالفوهم ويشهدوا عليهم بالكفر والضلال وأنهم كانوا على الباطل وهذا شأن كل مقلد لمن يعظمه فيما خالف فيه الحق إلى يوم القيامة» [1] وصدق رحمه الله، فلقد رأيت هذه الأسباب توفرت في دعاة الجهل المحدَثين الّذين يسعون حثيثين في بعث ما أماته الله من عبادة العباد على يد أئمّة الهدى والسنّة.

فعبّاد القبور لا يستقرّ لهم قرار إلاّ بعودة ماضيهم الأسود المليء بالخرافة والدجل وعبادة المخلوقين، ويقلقهم كثيراً أن تنتشر الدعوة السلفية النقية التي تكتسب نقاءها وصفاءها من اعتمادها على الأصلين الكتاب والسّنّة، فلا وسائط بين الخلق والخالق ولا بوابات ولا حُجُب.

وقد دأبوا على تشويه الدعوة السلفية بكل ما أوتوا، فلم يكن لهم من سبيل إلاّ التقية والظهور بمظهر الدعوة إلى الله تعالى بزخرف من القول يجذب إليهم أسماع الناس وأبصارهم، حتى إذا تصدّروا وانتفخوا ونُفخوا بدؤوا في بثّ سمومهم وخرافاتهم فتقبلها منهم الناس بتلك الأسباب التي ذكرها ابن القيم رحمه الله.

والمسائل الّتي يرمون بها أهل السنّة إمّا أنّها كذب محض، وإمّا أنّ الحق فيها مع أهل السّنّة وجاءت بها النصوص الصّحيحة، ولكن عادة الخرافيين اللجوء إلى الكذب والافتراء والتدليس وتسمية الأمور بغير اسمها.

ومن ضمن المسائل الّتي اتّهموا أهلَ السّنّة بها أنّهم يقولون: إن والديه ﷺ في النار، وهو تدليس صريح عليهم لأنّهم لم يقولوا ذلك من ذات أنفسهم وإنّما الّذي قاله هو نبيّهم ﷺ وهم في هذا تبع له.

---

(١) ملخّصاً من الصّواعق المرسلة ٢ / ٤٣٥ ـ ٤٥١.

وهذا حفزني إلى نشر هذا الكتاب في الرد على جلال الدين عبدالرحمن ابن أبي بكر بن محمّد السيوطي الشافعي ـ المتوفى سنة ٩١١ هـ[٢] رحمه الله ـ فيما قال به من نجاة الأبوين فإنّه رأس هذه الدعوى والمتصر لها، وألّف فيها عدة رسائل أشهرها وأوسعها «مسالك الحنفا في والدي المصطفى»، وهدفي بيان مسألة مهمة من المسائل الّتي يوظّفها الخرافيون في تشويه وتنفير الناس عن الدهوة السلفية، بقولهم: إنّ أهل السّنّة تقوّلوا على النّبيّ ﷺ وجَفوه وآذوه بها، والله حسيبهم .

ومن المعلوم لدى كلّ منصف أنّ النّبيّ ﷺ له في قلوب أهل السّنّة المكانة العظمى والمنزلة العليا، لكنّهم في هذا يتبعون أمره ويقتدون بهديه، فينزلونه المنزلة الّتي أنزله الله إيّاها، فلا يرفعونه فوق مقام النبوة ولا ينزلونه عنها.

وإنّ المؤمن الّذي يريد الله والدّار الآخرة ويطلب الحقّ مظانّه هو من يقصد إلى الأصل الّذي جعله الله حكماً بين الناس فيما اختلفوا فيه، قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

وقال: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى:١٠].

وقال: ﴿مَّآ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:٧]

فالكتاب والسّنّة هما المرجع إذا اختلف المؤمنون في شيء، ولم يحلنا ربّنا تعالى إلى شيء آخر غيرهما، لأنّ الحق فيهما بلا مِرية واضحٌ جليٌ كجلاء الشمس في وسط النهار لمن أراد الوصول إلى إليه.

إنّ الناظر إلى تاريخ الفرق والاتجاهات الفكريّة النّاشئة في المسلمين يعلم تماماً تأثّر كثير منها بالديانات المحرفة والمذاهب الباطلة الّتي انتقلت إلى المسلمين بسبب الفتوحات ودخول كثير من أبناء تلك الديانات في الإسلام إضافة إلى حركة الترجمة الّتي نقلت إلى بلاد المسلمين كثيراً من ثقافات المذاهب والديانات الأخرى.

---

(٢) انظر ترجمته وما كان بينه وبين السخاوي في البدر الطالع للشوكاني ص٣٣٧، وقد كان متبحراً متوسعاً في التصنيف لكن من يطالع تصانيفه يتبيّن له بصدق أنّه حاطب ليل غفر الله له وعفا عنه.

وكثير من أتباع الفرق الغالية في مقام الأولياء والصالحين كما هو معلوم تأثّرت مذاهبهم وأقوالهم بتلك المذاهب خصوصاً مسألة الغلو في الصالحين ورفعهم فوق مستوى بشريّتهم.

فليتأمّل المؤمن العاقل لنفسه ودينه النصوص الثابتة في الكتاب والسنة، وما أمر الله به رسوله ﷺ أن يبينه لأمته ولأعدائه وهو أنّه نبيّ مرسل، لكنه في نفس الوقت بشر ليس له من صفات الربوبية والألوهية شيء.

وتأمّل حين طالبه المشركون لإثبات صدقه بأمور من المعجزات، فقالوا:﴿ وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴾[الإسراء:٩٠-٦٣]، والله تعالى قادرٌ على ما ذكروه، بل قد أكرمه بما هو خير منها كالإسراء وانشقاق القمر، لكنّ الله تعالى أراد أن يبين لهم أنّ ما فعله النّبيّ ﷺ لم يفعله من تلقاء نفسه وأنّه لا قدرة له عليه إلاّ بإقدار الله تعالى له لحكمةٍ معينة، وأنّه ليس أمراً مطّرداً أيضاً، فقال تعالى لنبيّه ﷺ معلماً إيّاه الإجابة على سؤالهم:﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴾ الله أكبر، انظر إلى هذا التعجّب، وأنا أوجّهه أيضاً إلى كل من يظنّ في نبيّ الله ﷺ فضلاً عن غيره من الأولياء ما ليس من خصائصهم البشريّة: سبحان الله: وهل كان إلاّ بشراً رسولاً ؟!

إنّ هذه الحقيقة النّاصعة بينها تعالى في آية واحدة حين قال:﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾[الكهف:١١٠]، هذا هو لبّ المعتقد الصّحيح الّذي يدعو إليه السلف الصالح وأتباعهم إلى يوم القيامة، وأيّ تصرّف يخالف بشريّة الرّسول ﷺ فهو مرفوض، كما أنّ أيّ تصرّف يغضّ أو ينقص من جانب النّبوّة فهو مرفوض، والمطلوب من كلّ مؤمن كما قال تعالى:﴿ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾[الكهف:١١٠]..

وهذا الذي قلناه هو الأصل الذي يُبنى عليه الإيمان برمّته، فإن أجلّ وأعظم وأعلى مراتب التوقير والتعظيم هو قبول ما يأتي عنه ﷺ والإيمان به.

وما يراه النّاظر في هذا الكتاب من تقرير مسألة والديه ﷺ وأنهما ماتا على الشرك، ليس المراد منه مجرّد الردّ على من قال بأنهما مؤمنين، فوالله ما يسوء مؤمناً بالله قط أن يكون والداه عليه الصلاة والسلام مؤمنين، ولو ثبت ما يذكره من يقول بأنهما ماتا مؤمنين لكان ـ والله الّذي لا إله غيره ـ أحبّ إلينا من الدنيا وما فيها، ولكن ما حيلة المؤمن إلا التسليم، كما كان حاله ﷺ التسليم والرضا بحكم الله تعالى.

أقول: وتقرير هذه المسألة كما قلت إنّما هدفه تقرير الأصل العظيم الذي تقوم عليه وهو التسليم لما جاء به ﷺ ولو ساءنا ولم تقبله عقولنا أو عواطفنا، ولو فَتح كلّ شخص باب التشكيك في النصوص الشرعية لتسويغ الرد على ما جاء عنه في حق والديه فإنه سيهدم الأصل الشرعي الذي يُبنى عليه أصل الإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ والذي جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٣٦]، فهذا الذي أوجب عليّ كتابة هذه الرسالة، إذ القول بنجاة أبويه ﷺ كان إلى عهد قريب قولاً خاصاً بالمخالفين للسنة من غلاة الصوفية والشيعة ونحوهم، لكني فوجئت بأن هذا القول تبناه من ينتسب لأهل السنة، إما متبنياً له وإما مدافعا عمن يقول به من باب « الرأي والرأي الآخر» الذي ابتُلينا بها هذه الأيام.

وهذه المسألة كما قلت آنفاً لا تكتسب أهميتها إلا من خلال الأصل الذي تقوم عليه، فإن القائل بأن أبويه ﷺ ماتا على الإيمان مع علمه بالنصوص الصحيحة التي تدل على ذلك ومع خلو يديه من سلف صالح له في هذا القول لاشك أن لديه خللاً واضطراباً في أصل التلقي والاتباع الذي أُمرنا به.

ويدل عليه ما جاء به السيوطي في كتابه هذا من الأوابد وخالف به المنهج العلمي قبل أن يخالف منهج السلف، كل هذا بسبب استماتته في معارضة الحديث الصّحيح إثباتاً لقول لا دليل عليه إلاّ العاطفة والتخرّص.

ومن هنا كان تقريرنا لهذه المسألة على منهج السلف إنما هو عنوانٌ لتقرير أصل المنهج، الذي هو منهج صحابة رسول الله ﷺ، كما جاء ذلك صريحاً في الحديث الحسن عنه ﷺ قال: « افترقت اليهود على إحدى وسبعين

فرقة، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلّها في النارإلا واحدة، قيل: ومن هم يارسول الله ؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»[٣].

أقول هذا وأعيده حتى لا يزايد علينا أحدٌ بحب النبي ﷺ وتوقيره وتعظيمه، فتعظيمه وتوقيره هو اتباعه وتصديقه لا الاعتراض عليه والتملّص من النصوص الواردة عنه ولو في الأمور العلمية، وما ينفع العبد أن يقوم الليل ويصوم النهار وهو مع هذا يردّ عليه ﷺ برأيه وعاطفته ؟!

اسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب قارئه وأن يجعله ذخراً لكاتبه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

كتبه:

د. أحمد بن صالح الزهراني

في ٢٣ / ٧ / ١٤٢٥هـ

---

(٣) حديث الافتراق صحّ من حديث أبي « هريرة رضي الله عنه، رواه أبوداود كتاب السّنّة باب شرح السّنّة ح٤٥٩٦ والتّرمذي كتاب الإيمان باب ماجاء في افتراق هذه الأمّة ح٢٦٤٠ وابن ماجةكتاب الفتن باب افتراق الأمم ح٣٩٩٢ وأحمد٢ / ٣٣٢ وجاء بيان المرادبالفرقة النّاجية بقوله ﷺ:« هي الجماعة » في حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه رواه أبوداود كتاب السّنّة باب شرح السّنّة ح٤٥٩٧ وأحمد ٤ / ١٠٢ وكذلك في حديث عوف بن مالك رضي الله عنه رواه ابن أبي عاصم في السّنّة ح٦٣ وابن ماجة كتاب الفتن باب افتراق الأمم ح٣٩٩٣ وصحّحه الألباني، وجاءت رواية السّواد الأعظم في حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه إلاّ أنّ إسنادها فيه ضعف وجهالة لكنّه جاء بإسناد آخر يتقوّى به عند الطّبراني في الأوسط ح٧٢٠٢ وفي سند ابن أبي عاصم قطن بن عبدالله أبومري وهو مجهول الحال، قال الألباني:« فإن كان الحديث عندهما ـ أي معجمي الطّبراني الكبير والأوسط ـ عن غير القطن هذا فهو حسن » السّنّة ١ / ٣٤ وهو كما قال فإنّه عندهما عن سلم بن زرير عن أبي غالب به، ويشهد له رواية «هي الجماعة» فإنّها بمعناها وهي ثابتة، وكذلك جاء الحديث برواية « ما أنا عليه وأصحابي » رواها الطّبراني في الأوسط ح٤٨٨٦ وقال:« لم يروه عن يحيى إلاّ عبدالله بن سفيان » والعقيلي في = ترجمة عبدالله بن سفيان وقال: « لايتابع على حديثه » لكنّ معناها صحيح إذ يستحيل أن يخالف عامّة العلماء ماعليه الرّسول ﷺ وأصحابه، والله أعلم بالصّواب.

أصل المسألة

١ . أخرج الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجّاج بن مسلم بن ورد القشيري ـ المتوفى سنة ٢٦١ هـ رحمه الله ـ في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: « أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي ؟ قال: «في النار»، فلما قفى دعاه فقال: «إنّ أبي وأباك في النار» .(٤)

٢ . وأخرج مسلم أيضاً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي»(٥) .

قال المحدّث العلامة الفقيه ابو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ـ المتوفى سنة ٤٥٨ هـ ـ رحمه الله: « وكيف لا يكون أبواه وجدّه بهذه الصّفة في الآخرة، وكانوا يعبدون الوثن حتّى ماتوا، ولم يدينوا دين عيسى بن مريم عليه السّلام، وأمرهم لا يقدح في نسب رسول الله ﷺ لأنّ أنكحة الكفّار صحيحة »(٦) .

وقال القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصُبي المالكي ـ المتوفى سنة ٥٤٤ هـ رحمه الله ـ: « لمّا أخبره بما أخبره ورآه عظُم عليه أخبره أنّ مصيبته بذلك كمصيبته ليتأسّى به» (٧) .

---

(٤) أخرجه مسلم في الإيمان ح٢٠٣، وأحمد ح ١١٧٨٢ و١٣٤٢٢ و أبو داود في السنّة ح٤٧١٨، وابن مندة في الإيمان ح٩٢٦ .

(٥) أخرجه مسلم في الجنائز ح٩٧٦ والنسائي في الجنائز ح٢٠٣٤ وأبو داود في الجنائز ح٣٢٣٤ وابن ماجة في الجنائز ح١٥٧٢ وأحمد ح٩٣٩٥ .

(٦) دلائل النّبوّة ١ / ١٩٢ .

(٧) إكمال المعلم ١ / ٥٩١ .

ومثله قول القرطبي أبي العبّاس أحمد بن عمر بن إبراهيم ـ المتوفى سنة ٦٥٦ هـ رحمه الله ـ: « قوله عليه الصلاة والسلام «إن أبي وأباك في النّار» جبرٌ للرجل ممّا أصابه وأحاله على التّأسّي حتّى تهون عليه مصيبته بأبيه»[٨].

وقال العلاّمة أبو زكريا يحيى بن شرف النّواوي ـ المتوفى سنة ٦٧٦ هـ رحمه الله ـ معلقاً على حديث مسلم: « فيه: أَن من مات على الكفر فهو في النار، ولا تنفعه قرابة المقربين، وفيه أَن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأَوثان فهو من أَهل النار، وليس هذا مؤَاخذة قبل بلوغ الدعوة، فإِن هؤُلاءِ كانت قد بلغتهم دعوة إِبراهيم وغيره من الأَنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم، وقوله ﷺ: « إِن أَبي وأَباك في النار» هو من حسن العشرة للتسليةِ بالاشتراك في المصيبة»[٩].

وقال شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية ـ المتوفى سنة ٧٢٨هـ رحمه الله ـ: « ثم من جهل الرافضة[١٠] أنهم يعظمون أنساب الأنبياء: آباءهم وأبناءهم، ويقدحون في أزواجهم، كل ذلك عصبيةً واتباع هوى، حتى يعظمون فاطمة والحسن والحسين ويقدحون في عائشة أم المؤمنين فيقولون ـ أو من يقول منهم ـ: إن آزر أبا إبراهيم كان مؤمناً وإن أبوي النبي ﷺ كانا مؤمنين حتى لا يقولون: إن النبي يكون أبوه كافراً فإذا كان أبوه كافراً أمكن أن يكون ابنه كافراً، فلا يكون في مجرد النسب فضيلة»[١١].

وقال أيضاً: « فإن كان الرجل لا يضره كفر أبيه أو فسقه لم يضر نبينا ولا إبراهيم ولا علياً كفر آبائهم»[١٢].

---

(٨) في المفهم ١ / ٤٦١.

(٩) شرح مسلم ج٣ ص٧٩.

(١٠) من أصناف الشيعة سُموا رافضة لأنهم لما سألوا زيد بن علي بن الحسين عن إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فأقر لهما بالفضل وصحح إمامتهما رفضوا ذلك فقال: رفضتموني، وانشقوا عنه والرافضة الآن يُطلق على الإمامية والاثناعشرية على وجه الخصوص، انظر مقالات الإسلاميين ١ / ٨٨ و الملل والنحيل ١ / ١٥٥.

(١١) منهاج السنة ٤ / ٣٤٩.

(١٢) منهاج السنة ٤ / ٣٧٦.

وبهذا فإنّ أهل الحديث من أئمة السلف والخلف حتى من كان منهم محسوباً على الأشعري كالنووي، والقرطبي، أجروا الحديث على ظاهره، وقالوا بقوله ﷺ وآمنوا وصدّقوا أنّ والديه في النّار كما أخبر دون تنصّل من مسؤولية العلم والبلاغ.

ثمّ ماذا ؟

قال الشيخ العلاّمة عبدالرحمن بن يحيى بن عليّ المعلّمي العتمي اليماني ـ المتوفى سنة ١٣٨٦ هـ ـ رحمه الله ـ: « كثيراً ما تجمح المحبّة ببعض النّاس فيتخطّى الحجّة ويحاربها، ومن وُفّق علم أنّ ذلك منافٍ للمحبّة المشروعة»[١٣].

وهذا ما حدث بالضّبط، فقد جمحت المحبّة بالسيوطي وغيره إلى تخطّي الحجج الشّرعيّة والتنصّل من مسؤوليّة النّص، فألّف الرسائل تترى تحريفاً وتنكّراً لدلالة النّصوص الشّرعيّة الصّحيحة الّتي تدلّ على أنّ والديه ﷺ ماتا على الكفر وأنّهما من أهل النّار، ومن أشهرها كتابه الّذي أشرنا إليه « مسالك الحنفا في والدي المصطفى» وهو الّذي نناقشه في هذا الكتاب.

(١٣) حاشية الفوائد المجموعة للشوكاني ص٢٨٥.

نقض مسالك السيوطي في نجاة الأبوين

سلك السيوطي ومن تبعه في الاستدلال لنجاة والدي النّبيّ ﷺ ثلاثة مسالك:

المسلك الأوّل: أنّهما ماتا في فترة من الرّسل، لأنّ الجاهليّة الّتي سبقت بعثة النّبيّ ﷺ لم تبلغها دعوة فحكمهم حكم أصحاب الفترة يُمتحنون يوم القيامة، وإن والدي النّبيّ ﷺ سيجيبان كرامة للنّبيّ ﷺ.

المسلك الثّاني: أنّهما كانا على أصل التّوحيد، فلم يقعا في الشّرك وعبادة الأوثان، فهم كباقي الموحدين الحنيفيين الّذين ماتوا قبل البعثة.

المسلك الثالث: أنّهما آمنا بالنّبيّ ﷺ إذ أحياهما الله له ودعاهما وآمنا به ثمّ أماتهما.

وهذه المسالك غاية في الوعورة، إذ اضطرّ السّيوطي رحمه الله أن يضحّي بأصول علميّة، وأن يتغافل عن حقائق شرعيّة من أجل بلوغ هدفه، وهو إثبات نجاة والديه ﷺ موافقة للهوى وإعراضاً عن الحقائق الواضحة والنصوص القاطعة.

والأسوأ أنّه نسبها للحنفاء، وكأنّ من سلك غيرها ليس من الحنفاء، مع أنّهم سلف الأمة وجمهور أئمّتها.

وقد استدلّ السيوطي لكل مسلك بأدلّة لا يصحّ أن تنال هذه التسمية، لأنّها في الحقيقة شُبه وخيالات، ولهذا تناقض واضطرب كما سنرى بإذن الله تعالى عند مناقشته رحمه الله وعفا عنّا وعنه.

نقض المسلك الأوّل

* قال السيوطي: « الحكم في أبوي النّبيّ ﷺ أنّهما ناجيان وليسا في النّار، صرّح بذلك جمع من العلماء» [١٤].

قلت: لا ندري من هذا الجمع الّذي ينسب إليه السّيوطي هذا المذهب، فالّذين ذكرهم في بحثه ونسب إليهم القول في مسالكه هم التالية أسماؤهم:

*** سلف السيوطي فيما قال به**

١. شرف الدّين المناوي: يحيى بن محمد بن محمد بن محمد بن أحمد المناوي المصري الشافعي، فقيه أصولي إخباري، له عدد من المؤلفات، توفي سنة ٨٧١ هـ[١٥]، قال السيوطي: « وهذا المسلك أول ما سمعته في هذا المقام الذي نحن فيه من شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي»[١٦].

٢. سبط ابن الجوزي: وهو يوسف ابن قزوغلي بن عبدالله البغدادي، ثمّ الدّمشقي أبو المظفّر، أمّه رابعة بنت العلاّمة ابن الجوزي الواعظ الشهير، وهذا الرّجل له فضائل ذكرها من ترجم له في التاريخ من حيث حلاوة وعظه وسعة علمه بالتاريخ، لكن كان له جاه عند الملوك ويظهر أنّه كان يمالئهم بما هم عليه من البدع، ومن ذلك أنّه ترك مذهب الحنابلة إلى مذهب أبي حنيفة لأجل أحد الملوك، وليس مذهب أبي حنيفة بدعة ولا التمذهب به لمن لا يفقه السنة وإنّما فيه دلالة إلى ميله للسلطان، وليس ذلك فقط بل حتّى أمراء الرّفض، قال الإمام المؤرّخ العلاّمة المنصف شمس الدين محمّد بن أحمد بن عثمان الذّهبي ـ المتوفى سنة ٧٤٨هـ رحمه الله ـ: « ألّف كتاب مرآة الزمان فتراه يأتي فيه

---

(١٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٤، وإليه ستكون إحالات (مسالك الحنفا) فهو مطبوع ضمنه.

(١٥) معجم المؤلفين ١٣ / ٢٢٧.

(١٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٤.

بمناكير الحكايات وما أظنه بثقة فيما ينقله، بل يجنف ويجازف، ثم أنه ترفّض، وله مؤلف في ذلك نسأل الله العافية.. قال الشيخ محيي الدين السوسي: لما بلغ جدي موت سبط بن الجوزي قال: لا رحمه الله، كان رافضياً» [١٧]، وقال أيضاً « ورأيت له مصنفاً يدل على تشيعه» [١٨].

وقال الإمام العلاّمة أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي صاحب التفسير ـ المتوفى سنة ٧٧٤هـ رحمه الله ـ: « وقد أثنى عليه الشيخ شهاب الدين أبو شامة [١٩] في علومه وفضائله ورياسته وحسن وعظه وطيب صوته ونضارة وجهه وتواضعه وزهده وتوددة لكنه قال: وقد كنت مريضاً ليلة وفاته فرأيت وفاته في المنام قبل اليقظة ورأيته في حالة منكرة ورآه غيري أيضاً، فنسأل الله العافية» [٢٠]

وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله: « فهذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعاً من الغث والسمين ويحتجّ في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة وكان يصنف بحسب مقاصد الناس يصنف للشيعة ما يناسبهم ليعوضوه بذلك ويصنف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال أغراضه فكانت طريقته الواعظ الذي قيل له ما مذهبك قال: في أي مدينة ؟!

ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم لأجل مداهنة من قصد بذلك من الشيعة ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم» [٢١].

قلت: توفي السبط سنة ٦٥٤ هـ عفا الله عنّا وعنه، غير أنّ من حاله هذه لا يوثق بنقله ولا حتى باختياره.

---

(١٧) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٧١.

(١٨) سير أعلام النبلاء ٢٣ / ٢٩٦.

(١٩) الإمام الحافظ العلامة المجتهد شهاب الدين أبو القاسم عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي الشافعي، عُرف بأبي شامة لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر من أشهر مصنفاته كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث، توفي سنة ٦٦٥ هـ انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥ / ١٦ وتذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٦٠.

(٢٠) البداية والنهاية ١٣ م ٢١٢ حوادث سنة ٦٥٤ هـ.

(٢١) منهاج السنة ٤ / ٩٧ ـ ٩٨.

٣. أبو عبدالله الأُبّي: محمد بن خليفة[٢٢] بن عمر التونسي الوستاني المشهور بالأبّي نسبة لقرية في تونس، محدث حافظ فقيه مفسر ولي قضاء الجزيرة وهو صاحب: إكمال الإكمال في شرح مسلم، توفي سنة ٨٢٧هـ[٢٣].

٤. ابن ناصر الدين: محمّد بن عبدالله بن محمّد الحموي الدمشقي الشافعي، أبو عبدالله محدّث حافظ عارف بالنسب والرجال، صنّف فأكثر وأجاد، من أشهر تصانيفه: الإعلام بما وقع في مشتبه الذّهبي من الأوهام، ومنهاج السّلامة في ميزان يوم القيامة، والرد الوافر على من زعم أنّ من أطلق على ابن تيمية أنه شيخ الإسلام كافر، قال الشوكاني: وبالجملة فكان إماماً حافظاً مفيداً للطّلبة، وقد أثنى عليه جماعة من معاصريه كابن حجر والبرهان الحلبي» توفي سنة ٨٤هـ[٢٤].

٥. ابن سيّد النّاس: الحافظ العلاّمة محمّد بن محمّد بن محمّد بن أحمد اليعمري الشافعي أبو الفتح، مصنّف أديب مشهور، له كتب عديدة من أشهرها عيون الأثر في السيرة النبوية، وكان عارفاً بالحديث متقناً شاعراً سهل النّظم، أخذ عن ابن دقيق العيد وكان يعظّمه ويسأله، توفي سنة٧٣٤هـ[٢٥].

٦. السّهيلي: قال الذهبي رحمه الله: « الحافظ العلامة البارع أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ بن حسين بن سعدون ويكنى أيضا أبا الحسن ولد الخطيب أبي محمد بن الإمام الخطيب أبي عمر الخثعمي الأندلسي المالقي الضرير صاحب التصانيف المؤنقة.. كان إماما في لسان العرب يتوقد ذكاءاً.. قال أبو جعفر بن الزبير: كان السهيلي واسع المعرفة غزير العلم نحوياً متقدماً لغوياً عالماً بالتفسير وصناعة الحديث عارفاً بالرجال

---

(٢٢) وقال الشوكاني: ابن خِلفة.

(٢٣) معجم المؤلفين٩ / ٢٨٧ والبدر الطالع ٦٨٥.

(٢٤) انظر البدر الطالع للشوكاني ص٧١٥، وشذرات الذّهب٧ / ٢٤٣ وقد عدّه صاحب معجم المؤلفين مرتين سهواً، حيث ذكره في مكانين٩ / ١١٢و١٠ / ٢٣٦.

(٢٥) انظر الدّرر الكامنة لابن حجر٢ / ١٣٠، وشذرات الذهب٦ / ١٠٨.

والأنساب عارفاً بعلم الكلام وأصول الفقه حافظاً للتاريخ القديم والحديث ذكياً نبيهاً صاحب اختراعات واستنباطات مستغربة» قلت: توفي سنة ٥٨١ هـ[٢٦].

٧. القرطبي: محمّد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْح الأنصاري الخزرجي الأندلسي المالكي، العلاّمة المفسّر صاحب التصانيف ومن أشهرها الجامع لأحكام القرآن التفسير الكبير، والتذكرة بأحوال الموتى والآخرة، توفي سنة ٦٧١ هـ[٢٧].

٨. محبّ الدين الطبري: أبو العباس أحمد بن عبدالله بن محمد بن أبي بكر، قال الذهبي: الفقيه الزاهد المحدث كان شيخ الشافعية ومحدث الحجاز، توفي سنة ٦٩٦ هـ رحمه الله.

هؤلاء كل من نقل عنهم السيوطي هذه المقولة، أي أنه قول لقيط لا نسب له، فأقدم من ذكر عنه مات في أواخر القرن السادس وهو السهيلي.

ثمّ إنّ هؤلاء ليس في كلامهم الجزم وإنّما الرجاء، ومع أنّ الرجاء لهما مع معارضة النص القاطع لا يجوز إلاّ أنّه أهون من حال السيوطي الّذي ألّف ونافح بل وقدح فيمن يقول بخلافه مع أنّ الّذي قاله هو نفسه ﷺ.

*** احتجاج السيوطي بكون الأبوين ماتا قبل البعثة**

* قال السيوطي: « ولهم في تقرير ذلك مسالك: المسلك الأوّل: أنّهما ماتا قبل البعثة ولا تعذيب قبلها لقوله تعالى: ﴿ مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴾ [الإسراء:١٥]» [٢٨].

---

(٢٦) تذكرة الحفاظ ٤ / ١٣٤٨.

(٢٧) انظر شذرات الذهب ٥ / ٣٣٥ ومعجم المؤلفين ٨ / ٢٣٩.

(٢٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٤.

قلت: غاية ما في هذا المسلك أنّهما من أهل الفترة، والرّاجح فيهم حسب ما سيقرّره أنّهم يُمتحنون ولا ندري ما يكون حالهم فمنهم من يطيع فينجو ومنهم من يعصي فيهلك، والجزم بأحد المصيرين لأبويه ﷺ رجم بالغيب لو لم يرد فيهما شيء، فكيف وقد جاء النّص أنّ أباه في النّار ونُهي عن الاستغفار لأمّه ؟!.

فلو صحّ أنّهما من أهل الفترة لكان النّص مفيداً أنّهما سيعصيان حتماً، فيكون القول بنجاتهما باطلاً بأيّ حال.

* قال السيوطي: «وقد أطبقت أئمتنا الأشاعرة من أهل الكلام والأصول والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجياً، وأنه لا يقاتل حتى يُدعى إلى الإسلام وأنه إذا قتل يضمن بالدية والكفارة نص عليه الإمام الشافعي رضي الله عنه وسائر الأصحاب»[٢٩].

أهل الجاهلية هل هم من أهل الفترة

قلت: هذه المسألة لا علاقة لها بالمبحث إلاّ في مقابلة المعتزلة، القائلين إنّ الحجّة تقوم على النّاس بالعقل وذهبوا إلى التّحسين والتّقبيح العقلي، وأمّا في مقابلة أهل السّنّة القائلين بأنّ الحجّة لا تقوم إلاّ بالرّسل والبلاغ فلا حاجة لشرح مثل هذه المقدّمة، وإنّما اعتماد السّلف على النّصوص وما جاء فيها، فكما قالوا: إنّ النّصوص جاءت بنفي العذاب عمّن لم تصله الدّعوة ولم تقم عليه الحجّة الرّساليّة، فإنّ النّصوص جاءت بالحكم على بعض أهل الجاهليّة بأنّهم في النّار، فوجب الإيمان والتّسليم على أيّ فرض فُرض سواء اعتبرنا أهل الجاهليّة من أصحاب الفترة الّذين يُمتحنون يوم القيامة أم لا، فالنّص إذا ورد في شخص كان قاطعاً في حقّه، وعليه فإنّ القول بأنّ والده ﷺ في النّار يجب أن لا يدخل في أيّ خلاف حول التّعذيب قبل البعثة أو خلاف في شأن كفّار مكّة هل وصلتهم الدّعوة أم لا، لأنّ ما جاء في خصوصه ﷺ خاصٌ به وأيّ كلام عما تقدّم هو كلام عام والخاص يُقدّم على العام ولا يناقضه.

* قال السيوطي: «وقد علّل بعض الفقهاء كونه إذا مات لا يعذب بأنه على أصل الفطرة ولم يقع منه عناد ولا جاءه رسول فكذبه، وهذا المسلك أول ما سمعته في هذا المقام الذي نحن فيه من شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي فإنه سُئل عن والد النبي ﷺ هل هو في النار فزأر في السائل زأرة شديدة فقال له السائل هل ثبت إسلامه؟

---

(٢٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٤.

فقال: إنه مات في الفترة ولا تعذيب قبل البعثة، ونقله سبط ابن الجوزي في كتاب مرآة الزمان عن جماعة، فإنه حكى كلام جده على حديث إحياء أمه ﷺ ثم قال ما نصه: وقال قوم قد قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥] والدعوة لم تبلغ أباه وأمه فما ذنبهما، وجزم به الأبي في شرح مسلم وسأذكر عبارته، وقد ورد في أهل الفترة أحاديث أنهم يُتمحنون يوم القيامة وآيات مشيرة إلى عدم تعذيبهم وإلى ذلك مال حافظ العصر شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر[٣٠] في بعض كتبه فقال: والظن بآله ﷺ يعني الذين ماتوا قبل البعثة أنهم يطيعون عند الامتحان إكراماً له ﷺ لتقرّ بهم عينه.

ثم رأيته قال في الإصابة: ورد من عدة طرق.. ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعاً فينجو إلا أبا طالب فإنه أدرك البعثة ولم يؤمن وثبت أنه في ضحضاحٍ من نار»[٣١].

نقض المسلك الأوّل من وجهين

قلت: الكلام في هذا المسلك من وجهين:

الأوّل: الموافقة على أنّه لا تعذيب قبل البعثة، ولا مؤاخذة قبل البلاغ.

الثّاني: أنّ أهل الجاهليّة الّذين بُعث فيهم النّبيّ ﷺ وصلهم البلاغ وقامت عليهم الحجّة الرّساليّة.

الوجه الأوّل

قد صحّ في أصول الشّرع أنّ الله تعالى فضلاً منه وإحساناً وعفواً لا يعذّب أحداً حتّى يقيم عليه الحجّة الرساليّة وهي البلاغ الّذي أمر الله تعالى به الرّسل فقال: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾

---

(٣٠) أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني خاتمة الحفّاظ وشيخ الإسلام أمير المؤمنين في الحديث، من أغزر المصنّفين وأجودهم وأكثرهم تحقيقاً، أشهر مصنّفاته فتح الباري شرح صحيح البخاري، توفّي سنة ٨٥٢، البدر الطّالع للشّوكاني ١ / ٨٧، ومعجم المؤلّفين ٢ / ٢٠.

(٣١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٥.

[النساء:١٦٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦٓ أَنۡ أَنذِرۡ قَوۡمَكَ﴾ [نوح:١]، وقال لنبيّه ﷺ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤].

أدلة السيوطي على هذا الأصل

والسّيوطي استدلّ لهذا الأصل بعدّة نصوص وهي كالتّالي مع بيان شيء من فوائدها من كلام أئمة التفسير والحديث:

من القرآن:

١. قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾ [الإسراء:١٥].

قال ابن كثير رحمه الله: « إخبار عن عدله تعالى وأنه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه كقوله تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۖ كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ ٨ قَالُواْ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَنَا نَذِيرٞ فَكَذَّبۡنَا وَقُلۡنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٍ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ كَبِيرٖ﴾ [الملك:٨]..إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى لا يدخل أحداً النار إلا بعد إرسال الرسول إليه» (٣٢).

٢. قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمۡ يَكُن رَّبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ وَأَهۡلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ [الأنعام:١٣١].

قال الإمام العلاّمة المحدث الفقيه المفسر أبو جعفر محمّد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ـ المتوفى سنة ٣١٠هـ ـ رحمه الله ـ: « أي إنما أرسلنا الرسل يا محمد إلى من وصفت أمره، وأعلمتك خبره من مشركي الإنس والجنّ يقصون عليهم آياتي وينذرونهم لقاء معادهم إليّ، من أجل أن ربك لم يكن مهلك القرى بظلم.

وقد يتجه من التأويل في قوله: بظلم وجهان: أحدهما: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمۡ يَكُن رَّبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ﴾ [الأنعام:١٣١]: أي بشرك من أشرك، وكُفْر من كفر من أهلها كما قال لقمان: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان:١٣]

---

(٣٢) تفسير ابن كثير، آية الإسراء رقم ١٥.

﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ يقول: لم يكن يعاجلهم بالعقوبة حتى يبعث إليهم رسلاً تنبههم على حجج الله عليهم، وتنذرهم عذاب الله يوم معادهم إليه، ولم يكن بالذي يأخذهم غفلة فيقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير.

والآخر:﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾[الأنعام:١٣١] يقول: لم يكن ليهلكهم دون التنبيه والتذكير بالرسل والآيات والعبر فيظلمهم بذلك والله غير ظلام للعبيد.

وأولى القولين بالصواب عندي القول الأوّل، أن يكون معناه: أن لم يكن ليهلكهم بشركهم دون إرسال الرسل إليهم والإعذار بينه وبينهم، وذلك أن قوله:﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ عقيب قوله:﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾[الأنعام:١٣٠] فكان في ذلك الدليل الواضح على أن نص قوله:﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ إنما هو إنما فعلنا ذلك من أجل أنا لا نهلك القُرَى بغير تذكير وتنبيه» (٣٣).

٣. قوله تعالى:﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾[القصص:٥٩].

قال ابن جرير رحمه الله: « يقول تعالى ذكره:﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ﴾ يا محمد﴿مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ التي حوالي مكة في زمانك وعصرك.﴿حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا﴾ يقول: حتى يبعث في مكة رسولاً، وهي أمّ القرى، يتلو عليهم آيات كتابنا، والرسول: محمد ﷺ. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل» ثمّ ساق بعض الآثار (٣٤).

٤. قال تعالى:﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[القصص:٤٧].

قال ابن جرير رحمه الله: « يقول تعالى ذكره: ولولا أن يقول هؤلاء الذين أرسلتك يا محمد إليهم لو حلّ بهم بأسنا أو أتاهم عذابنا من قبل أن نرسلك إليهم على كفرهم بربهم، واكتسابهم الآثام، واجترامهم المعاصي: ربّنا هلا أرسلت إلينا رسولاً من قبل أن يحلّ بنا سخطك، وينزل بنا عذابك فنتبع أدلتك، وآي كتابك الذي تنزله على رسولك

---

(٣٣) تفسير ابن جرير، آية الأنعام رقم ١٣١ وقوّاه ابن كثير رحمه الله في تفسير نفس الآية.

(٣٤) تفسير ابن جرير آية القصص رقم٥٩.

ونكون من المؤمنين بألوهيتك، المصدّقين رسولك في ما أمرتنا ونهيتنا لعاجلناهم العقوبة على شركهم من قبل ما أرسلناك إليهم، ولكنّا بعثناك إليهم نذيراً بأسنا على كفرهم، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، والمصيبة في هذا الموضع: العذاب والنقمة» (٣٥).

٥. قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه:١٣٤].

قال ابن كثير رحمه الله: « أي لو أنا أهلكنا هؤلاء المكذبين قبل أن نرسل إليهم هذا الرسول الكريم وننزّل عليهم هذا الكتاب العظيم لكانوا قالوا: ﴿رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ قبل أن تهلكنا حتى نؤمن به ونتبعه كما قال: ﴿فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾، يبين تعالى أن هؤلاء المكذبين متعنتون معاندون لا يؤمنون ﴿وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ [يونس:٩٧] كما قال تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام:١٥٥]، إلى قوله: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ﴾ [الأنعام:١٥٧] » (٣٦).

٦. قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ﴾ [الأنعام:١٥٦].

قال ابن جرير رحمه الله: « معناه: وهذا كتاب أنزلناه لئلا تقولوا: ﴿أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾، يعني لينقطع عذركم، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ﴾ [القصص:٤٧] الآية، وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: هم اليهود والنصارى، وكذا قال مجاهد والسدي وقتادة وغير واحد، وقوله: ﴿وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ﴾ أي وما كنا نفهم ما يقولون لأنهم ليسوا بلساننا، ونحن في غفلة وشغل مع ذلك عما هم فيه» (٣٧).

٧. قال تعالى: ﴿وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ﴾ [الشعراء:٢٠٨].

---

(٣٥) تفسير الطبري آية القصص رقم ٤٧.

(٣٦) تفسير ابن كثير، آية طه رقم ١٣٤.

(٣٧) تفسير ابن جرير، آية الأنعام رقم ١٥٦.

قال ابن جرير رحمه الله: « يقول تعالى ذكره:﴿وَمَآ أَهۡلَكۡنَا مِن قَرۡيَةٍ﴾ من هذه القرى التي وصفت في هذه السور ﴿إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ﴾ يقول: إلاّ بعد إرسالنا إليهم رسلاً ينذرونهم بأسنا على كفرهم وسخطنا عليهم ﴿ذِكۡرَىٰ﴾ يقول: إلا لها منذرون ينذرونهم، تذكرةً لهم وتنبيهاً لهم على ما فيه النجاة لهم من عذابنا.. قوله: ﴿وَمَا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾ [الشعراء:٢٠٩] يقول: وما كنا ظالميهم في تعذيبناهم وإهلاكهم، لأنا إنما أهلكناهم إذ عتوا علينا، وكفروا نعمتنا وعبدوا غيرنا بعد الإعذار عليهم والإنذار، ومتابعة الحجج عليهم بأن ذلك لا ينبغي أن يفعلوه، فأبَوا إلا التمادي في الغيّ»(٣٨).

٨. قال تعالى:﴿أَوَلَمۡ نُعَمِّرۡكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُۖ فَذُوقُواْ فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ [فاطر:٣٧].

قال ابن جرير رحمه الله: « تأويل الكلام.. أو لم نعمركم يا معشر المشركين بالله من قُرَيش من السنين، ما يتذكر فيه من تذكر، من ذوي الألباب والعقول، واتعظ منهم من اتعظ، وتاب من تاب، وجاءكم من الله منذر يُنذركم ما أنتم فيه إليوم من عذاب الله، فلم تتذكّروا مواعظ الله، ولم تقبلوا من نذير الله الذي جاءكم ما أتاكم به من عند ربكم»(٣٩).

قال الإمام العلاّمة المفسّر المحدّث الأصولي اللغوي محمّد الأمين بن محمّد المختار الجكني الشّنقيطي ـ المتوفى سنة ١٣٩٣ هـ رحمه الله ورضي عنه ـ: « الآيات القرآنية مصرحة بكثرة، بأن الله تعالى لا يعذب أحداً حتى يقيم عليه الحجة بإنذار الرسل، وهو دليل على عدم الاكتفاء بما نصب من الأدلة، وما ركز من الفطرة، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾ [الإسراء:١٥] فإنه قال فيها: حتى نبعث رسولاً، ولم يقل حتى نخلق عقولاً، وننصب أدلة، ونركز فطرة.

ومن ذلك قوله تعالى:﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥]، فصرّح بأن الذي تقوم به الحجة على الناس، وينقطع به عذرهم: هو إنذار الرسل لا نصب الأدلة والخلق على الفطرة.

---

(٣٨) تفسير ابن جرير آية الشعراء رقم٢٠٨.

(٣٩) تفسير ابن جرير آية فاطر رقم٣٧.

وهذه الحجة التي بعث الرسل لقطعها بيّنها في « طه» بقوله:﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه:١٣٤]، وأشار لها في« القصص» بقوله:﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص:٤٧].

ومن ذلك أنّه تعالى صرّح بأن جميع أهل النار قطع عذرهم في الدنيا بإنذار الرسل، ولم يكتف في ذلك بنصب الأدلة كقوله تعالى:﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۖ كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك:٨-٩]، وقوله تعالى:﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الزمر:٧١]، ومعلوم أن لفظة (كلما) في قوله:﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ﴾ صيغة عموم، وأن لفظة (الذين) في قوله:﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ صيغة عموم أيضاً، لأن الموصول يعم كلما تشمله صلته» [٤٠].

ما احتجّ السيوطي به من السّنّة

١ . قال السيوطي: « أخرج الإمام أحمد بن حنبل[٤١] وإسحاق بن راهوية[٤٢] في مسنديهما والبيهقي في كتاب الاعتقاد وصححه عن الأسود بن سريع رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «**أربعةٌ يُمتحنون يوم القيامة: رجلٌ أصمُّ لا يسمع شيئاً، ورجلٌ أحمق، ورجل هرِم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: ربِّ لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: ربِّ لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبعر، وأما الهرم فيقول: رب لقد جاء**

---

(٤٠) أضواء البيان، تفسير آية الأعراف رقم ١٧٢ ـ١٧٣ .

(٤١) الإمام المشهور إمام أهل السّنّة أحمد بن محمّد بن حنبل الشّيباني صاحب المسند وغيره الصابر في المحنة الّذي نصر الله به السّنّة فأصبح علماً عليها، توفّي سنة ٢٤١ هـ السيّر ١١ / ١٧٧ .

(٤٢) الإمام الكبير شيخ المشرق سيّد الحفّاظ أبو يعقوب الحنظلي المروزي، وقيل لأبيه راهوية لأنّه وُلد في الطّريق فأطلق المراوزة عليه هذا، قال يحيى بن يحيى: ليوم من إسحاق أحب إليّ من عمري، قال الدارمي: ساد إسحاق أهل المشرق بصدقه، وقال عن نفسه: أحفظ سبعين ألف حديث عن ظهر قلبي، توفّي سنة ٢٣٨، السير ١١ / ٣٥٨.

الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: ربِّ ما أتاني لك رسول، فيأخذ مواثيقهم ليطيعُنّه فيرسلُ إليهم: أن أدخلوا النار، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن لم يدخلها يُسحب إليها» [٤٣].

قلت: أخرجه أحمد[٤٤] والبيهقي[٤٥] وابن حبّان[٤٦] والطبراني[٤٧] عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع به، وصحّحه جمعٌ من الأئمة منهم البيهقي[٤٨] والألباني[٤٩].

وليس في حديث الأسود: « فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن لم يدخلها يسحب إليها» .

٢. قال السيوطي: « أخرج أحمد وإسحاق بن راهوية في مسنديهما وابن مردويه في تفسيره والبيهقي في الاعتقاد عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: « أربعةٌ يُمتحنون » فذكر مثل حديث الأسود بن سريع سواء» [٥٠].

قلت: أخرجه أحمد[٥١] والبزّار[٥٢] و البيهقي[٥٣] عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة، مثل حديث الأسود وفي آخره: « فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها يسحب إليها» .

---

(٤٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٦ـ٢٤٧.

(٤٤) المسند ح١٥٨٦٦.

(٤٥) الاعتقاد ص٢٠٢.

(٤٦) الإحسان ح٧٣٥٧.

(٤٧) المعجم الكبير ح٨٤١.

(٤٨) في الاعتقاد ص٢٠٣.

(٤٩) في الصّحيحة ح١٤٣٤.

(٥٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٧.

(٥١) ملحق بحديث الأسود رقم١٥٨٦٦ وسقط منه ذكر قتادة.

(٥٢) كشف الأستار ح٢١٧٤.

(٥٣) الاعتقاد ص٢٠٣.

وقد صحّح الإسناد البيهقي رحمه الله، والألباني كذلك في الموضع السابق.

٣. قال السيوطي: « أخرج البزار في مسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « يُؤتى بالهالك في الفترة والمعتوه والمولود فيقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب ولا رسول، ويقول المعتوه: أي ربِّ لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شراً، ويقول المولود: لم أدرك العمل، قال: فيرفع لهم نار، فيُقال لهم: رِدُوها أو قال: ادخلوها، فيدخلها من كان في علم الله سعيداً لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً لو أدرك العمل، فيقول تبارك وتعالى: وإياي عصيتم، فكيف برسلي بالغيب»، في إسناده عطية العوفي فيه ضعف، والترمذي يحسن حديثه، وهذا الحديث له شواهد تقتضي الحكم بحسنه وثبوته» (٥٤).

قلت: أخرجه البزّار (٥٥) عن فضيل بن مرزوق عن عطيّة العوفي عن أبي سعيد به وقال: لا نعلمه يُروى عن أبي سعيد إلاّ من حديث فضيل.

قلت: وثقه سفيان بن سعيد الثوري وابن معين (٥٦) وغيرهم، وهو على صدقه مُتكلّمٌ فيه، قال ابن أبي حاتم عن أبيه: صالح الحديث صدوق يهِم كثيراً يُكتب حديثه، قلت يُحتج به ؟ قال: لا، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حبان: « فضيل بن مرزوق من أهل الكوفة يروي عن عطية وذويه روى عنه العراقيون منكر الحديث جداً كان ممن يخطىء على الثقات ويروي عن عطية الموضوعات وعن الثقات الأشياء المستقيمة فاشتبه أمره، والذي عندي أن كل ما روى عن عطية من المناكير يلزق ذلك كله بعطية ويُبرأ فضيل منها وفيما وافق الثقات من الروايات عن الأثبات يكون محتجاً به وفيما انفرد على الثقات ما لم يتابع عليه يتنكب عنها في الاحتجاج بها» (٥٧).

---

(٥٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٧.

(٥٥) كشف الأستار ح٢١٧٦.

(٥٦) الإمام الحافظ الجهبذ شيخ المحدّثين أبو زكريّا يحيى بن معين ابن عون بن زياد بن بسطام، إليه التنهى في الجرح و التّعديل والعلل، قال عنه أحمد: ها هنا رجل خلقه الله لهذا الشّأن، يظهر كذب الكذّابين، كلّ حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس بحديث، انظر سير أعلام النّبلاء ١١ / ٧١.

(٥٧) المجروحين ٢ / ٢٠٩.

قلت: وهو هنا يروي عن عطيّة العوفي وكان هشيم يضعف حديث عطية وقال الدوري عن ابن معين: صالح، وقال أبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه، وقال الجوزجاني: مائل، وقال النسائي ضعيف[٥٨]، وبهذا فإنّ الإسناد ضعيف جداً، وأمّا متن الحديث فصح من مسند الأسود بن سريع كما تقدم.

٤. قال السيوطي: « أخرج البزار وأبو يعلى في مسنديهما عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « **يؤتى بأربعة يوم القيام، بالمولود والمعتوه ومن مات الفترة وبالشيخ الفاني كلهم يتكلم بحجته، فيقول الله تبارك وتعالى لِعُنُقٍ من جهنم أبرزي، فيقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم، ادخلوا هذه، فيقول من كتب الله عليه الشقاء: يا رب أتدخلناها ومنها كنا نَفْرَق، ومن كتب له السعادة فيمضي فيقتحم فيها مسرعاً، فيقول الله: قد عصيتموني فأنتم لرسلي أشدّ تكذيباً ومعصية، فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار** » [٥٩].

قلت: أخرجه أبو يعلى[٦٠] والبزّار[٦١] عن جرير عن ليث عن عبدالوارث عن أنس رضي الله عنه. قال الهيثمي: «فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح»[٦٢]، وتعقّبه الألباني رحمه الله بأنّ ليث لم يذكره أحدٌ بتدليس وإنّما بالاختلاط، و بأن رجال السند ليسو رجال الصحيح، لأن عبدالوارث شيخ ليث ليس عبدالوارث بن سعيد العنبري بل هو مولى أنس عبدالوارث الأنصاري قال أبو حاتم الرازي: شيخ[٦٣].

قلت: ليث بن أبي سليم مضطرب الحديث، ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأحمد وغيرهم، لم يتميز حديثه فتُرك[٦٤].

---

(٥٨) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب، وفي المجروحين ٢ / ١٧٦.

(٥٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٧.

(٦٠) المسند ح٤٢٠٩.

(٦١) كشف الأستار ح٢١٧٦

(٦٢) مجمع الزوائد ٧/ ٢١٩.

(٦٣) السلسلة الصحيحة ٥ / ٦٠٣.

(٦٤) انظر الكواكب النيرات ص٤٩٣.

وعبدالوارث الأنصاري ضعّفه الدارقطني، وقال البخاري: منكر الحديث وقال يحيى بن معين: مجهول [٦٥]، فالحديث ضعيفٌ لا يصلح للاحتجاج.

٥. قال السيوطي: « أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إذا كان يوم القيامة جمع الله أهل الفترة والمعتوه والأصم والأبكم والشيوخ الذين لم يدركوا الإسلام ثم أرسل إليهم رسولاً أن ادخلوا النار، فيقولون: كيف ولم تأتنا رسل، قال: وأيم الله لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً، ثم يرسل إليهم فيطيعه من كان يريد أن يطيعه، قال أبو هريرة اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، إسناده صحيح على شرط الشيخين، ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع» [٦٦].

قلت: أخرجه ابن جرير [٦٧] وابن أبي حاتم [٦٨]، قال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة عن أبي هريرة، وساقه ثم قال: ثنا الحسين، قال: ثنا أبو سفيان عن معمر عن همام عن أبي هريرة نحوه.

وقتادة لم يلق أبا هريرة ولم يسمع منه فهو إسناد منقطع، ثم إن معمر عن قتادة روى له البخاري تعليقاً، وأما من دونه فلم يرو لهم الشيخان أصلاً فكيف يقول إنّ الإسناد على شرط الشيخين ؟

وتابع قتادةَ همامٌ كما ذكر ابن جرير، فالإسناد حسن، إن شاء الله.

٦. قال السيوطي: « أخرج البزار والحاكم في مستدركه عن ثوبان أن النبي ﷺ قال: « **إذا كان يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملون أوثانهم على ظهورهم فيسألهم ربهم فيقولون: ربنا لم ترسل إلينا رسولاً ولم يأتنا لك أمر ولو أرسلت إلينا رسولاً لكنا أطوع عبادك، فيقول: لهم ربهم أريتكم أن أمرتكم بأمر تطيعوني ؟ فيقولون: نعم فيأمرهم**

---

(٦٥) انظر لسان الميزان ٤ / ١٠٤.

(٦٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٧.

(٦٧) تفسير الطبري آية الإسراء رقم ١٥.

(٦٨) تفسير ابن أبي حاتم آية الإسراء رقم ١٥.

أن يعمدوا إلى جهنم فيدخولها فينطلقون حتى إذا دنوا منها وجدوا لها تغيظاً وزفيراً فرجعوا إلى ربهم فيقولون: ربنا أجرنا منها فيقول لهم: ألم تزعموا أني أن أمرتكم بأمر تطيعوني، فيأخذ على ذلك مواثيقهم فيقول: اعمدوا إليها فادخلوها فينطلقون حتى إذا رأوها فرقوا ورجعوا فقالوا: ربنا فرقنا منها ولا نستطيع أن ندخلها، فيقول: ادخلوها داخرين، فقال النبي ﷺ: لو دخلوها أول مرة كانت عليم برداً وسلاماً» قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ومسلم» [٦٩].

قلت: حديث ثوبان حديث مشهور أخرجه أحمد [٧٠] ومسلم [٧١] وأبوداود [٧٢] والترمذي [٧٣] وابن حبان [٧٤] عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عبدالله بن زيد الجرمي عن إبي أسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ بألفاظ متقاربة.

ورواه مسلم [٧٥] وابن ماجة [٧٦] أبوعوانة [٧٧] وابن حبان [٧٨] والبيهقي [٧٩] من طرق عن عن قتادة عن أبي قلابة به نحو حديث أيوب.

---

(٦٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٧_٢٤٨.

(٧٠) المسند ح٢١٨٨٩ و٢١٩٤٦.

(٧١) في الفتن ح٢٨٨٩.

(٧٢) في الفتن ح٤٢٥٢

(٧٣) في الفتن ح٢١٧٦

(٧٤) الإحسان ح٧٢٣٨.

(٧٥) في الفتن ح ٢٨٨٩.

(٧٦) في الفتن ح٣٩٥٢.

(٧٧) في الفتن، كما في إتحاف المهرة ٣ / ٤٨.

(٧٨) الإحسان ح٦٧١٤.

(٧٩) السّنن الكبرى ٩ / ٣٠٥.

ورواه الحاكم[٨٠] قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا إسحاق بن إدريس ثنا أبان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير ثنا أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي حدثني أبو أسماء الرحبي أن ثوبان حدثه به، وزادت رواية الحاكم على كل الروايات ذكر أهل الجاهليّة، وإسناد الحاكم تالف بمرة، فيه إسحاق بن إدريس الأسواري البصري أبو يعقوب تركه ابن المديني وقال أبو زرعة: واهٍ، وقال البخاري: تركوه، وقال أيضاً: سكتوا عنه، وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال ابن معين: كذّاب يضع الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث[٨١].

أمّا الراوي عنه محمّد بن سنان القزّاز البصري فقال ابن أبي حاتم: سألت عنه عبدالرحمن بن خراش فقال: هو كذاب[٨٢]، وقال الذهبي: رماه أبوداود بالكذب، ومشّاه الدارقطني[٨٣].

وبهذا لا يبقى لدينا شك في أنّ زيادة قصة أهل الجاهليّة في حديث ثوبان باطلة لا تصح، ويظهر ما في قول الحاكم إنه حديث صحيح على شرطهما من خطأ فادح، ويصح ما قاله الزيلعي متقداً صنيع الحاكم: « وكثيراً ما يجيء إلى حديث فيه رجل ضعيف أو متّهم بالكذب وغالب رجاله رجال الصّحيح فيقول: هذا على شرط الشيخين وهذا تساهل فاحش»[٨٤].

٧. قال السيوطي: « أخرج الطبراني وأبو نعيم عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: « **يأتي يوم القيامة بالممسوخ عقلاً، وبالهالك في الفترة، وبالهالك صغيراً، فيقول الممسوخ عقلاً: رب لو آتيتني عقلاً ما كان من آتيته عقلاً بأسعد بعقله مني وذكر في الهالك في الفترة والصغير نحو ذلك، فيقول الرب: إني آمركم بأمر فتطيعون فيقولون: نعم، فيقول: اذهبوا فادخلوا النار، قال: ولو دخلوها ما ضرّتهم، فتخرج عليهم فرائص فيظنون أنها قد أهلكت ما خلق**

---

(٨٠) المستدرك ٤ / ٤٤٩ ـ ٤٥٠.

(٨١) ميزان الاعتدال ١ / ١٨٤ والكامل لابن عدي ١ / ٥٤٢..

(٨٢) الجرح والتعديل ٧ / ٢٧٩.

(٨٣) الميزان ٣ / ٥٧٥.

(٨٤) نصب الراية ١ / ٣٤١.

الله من شيء فيرجعون، سراعاً ثم يأمرهم الثانية فيرجعون كذلك، فيقول الرب: قبل أن أخلقكم علمت ما أنتم عاملون، وعلى علمي خلقتكم وإلى علمي تصيرون، ضميهم، فتأخذهم» (٨٥).

قلت: أخرجه أبو نعيم(٨٦) والطبراني(٨٧) عن عمرو بن واقد، قال: حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يونس بن ميسرة إلاّ عمرو بن واقد ولا يُروى عن معاذ إلاّ بهذا الإسناد.

قلت: عمرو بن واقد القرشي أبو حفص الدمشقي مولى بني أمية أو بني هاشم قال أبو مسهر: كان يكذب من غير أن يتعمد، وقال البخاري وأبو حاتم ودحيم ويعقوب بن سفيان: ليس بشيء، وقال يعقوب بن سفيان عن دحيم: لم يكن شيوخنا يحدثون عنه، قال: وكأنه لم يشك أنه كان يكذب.. وقال إبراهيم الجوزجاني: سألت محمد بن المبارك عنه فقال: كان يتبع السلطان وكان صدوقاً، وقال أبو حاتم: ضعيف منكر الحديث، وقال البخاري والترمذي: منكر الحديث، وقال النسائي والدار قطني والبرقاني: متروك الحديث، وقال ابن عدي: وهو ممن يُكتب حديثه مع ضعفه، وقال أبو القاسم: محدث شاعر.. قال ابن حبان: يقلب الأسانيد ويروي المناكير عن المشاهير واستحق الترك (٨٨)، وبهذا فإنّ الحديث ضعيف جداً بهذا الإسناد.

تعليق على استدلال السيوطي بهذه الآثار:

---

(٨٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٨.

(٨٦) في الحلية ٥ / ١٢٧ وقال: لا يعرف هذا الحديث مسنداً متصلا عن النبي ﷺ من حديث أبي إدريس، عن معاذ إلا من حديث يونس بن ميسرة، تفرد به عمرو بن واقد.

(٨٧) في الأوسط ح ٧٩٥٥.

(٨٨) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب، والمجروحين لابن حبان ٢ / ٧٧.

هذه الآثار في الحقيقة لا تخرج عن دلالة الآيات الّتي مرّ ذكرها فهي كلّها تصبّ في مصب واحد، ونحن نتّفق مع السيوطي في أنّ العذاب لا يكون إلاّ بعد البلاغ، وأنّ من لم تبلغه الدّعوة فهو من أهل الفترة الّذين وقع في بعضهم الخلاف كأولاد المشركين مثلاً.

قال العلاّمة ابن كثير رحمه الله: « وقد ذكره الشيخ أبو عمر بن عبدالبر النمري [٨٩] بعد ما تقدم من أحاديث الامتحان، ثم قال: وأحاديث هذا الباب ليست قوية ولا تقوم بها حجة، وأهل العلم ينكرونها، لأنّ الآخرة دار جزاء وليست بدار عمل ولا ابتلاء، فكيف يكلفون دخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين؟ والله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

والجواب عما قال: أنّ أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح كما قد نص على ذلك كثير من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن ومنها ما هو ضعيف يتقوى بالصحيح والحسن، وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متصلة متعاضدة على هذا النمط أفادت الحجة عند الناظر فيها.

وأما قوله: إن الدار الآخرة دار جزاء، فلا شك أنها دار جزاء، ولا ينافي التكليف في عرصاتها قبل دخول الجنة أو النار، كما حكاه الشيخ أبو الحسن الأشعري عن مذهب أهل السنة والجماعة من امتحان الأطفال وقد قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ﴾ [القلم:٤٢] الآية، وقد ثبت في الصحاح وغيرها أن المؤمنين يسجدون لله يوم القيامة، وأن المنافق لا يستطيع ذلك ويعود ظهره كالصفيحة الواحدة طبقاً واحداً كلما أراد السجود خرّ لقفاه [٩٠].

---

(٨٩) الإمام العلاّمة حافظ المغرب شيخ الإسلام أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمّد بن عبدالبر النّمري الأندلسي القرطبي المالكي، صاحب التّصانيف الفائقة، قال ابن بشكوال: ابن عبدالبر إمام عصره وواحد دهره، وقال أبو الوليد: لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر في الحديث وهو أحفظ أهل المغرب، له كتاب التّمهيد والاستذكار شرح فيهما الموطّأ، والاستيعاب في أسماء الأصحاب توفّي سنة ٤٦٣ هـ السّير ١٨ / ١٥٣.

(٩٠) أخرجه البخاري في التفسير ح٤٩١٩ وفي التوحيد ح٧٤٤٠ ومسلم في الإيمان ح١٨٣ عن أبي سعيد رضي الله عنه.

وفي الصحيحين في الرجل الذي يكون آخر أهل النار خروجاً منها أن الله يأخذ عهوده ومواثيقه أن لا يسأل غير ما هو فيه، ويتكرر ذلك مراراً ويقول الله تعالى: « يا ابن آدم ما أغدرك» ثم يأذن له في دخول الجنة[٩١].

وأما قوله: فكيف يكلفهم الله دخول النار وليس ذلك في وسعهم؟ فليس هذا بمانع من صحة الحديث، فإن الله يأمر العباد يوم القيامة بالجواز على الصراط، وهو جسر على جهنم أحدّ من السيف وأدق من الشعرة، ويمر المؤمنون عليه بحسب أعمالهم كالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب، ومنهم الساعي ومنهم الماشي ومنهم من يحبو حبواً ومنهم المكدوش على وجهه في النار[٩٢] وليس ما ورد في أولئك بأعظم من هذا بل هذا أطمّ وأعظم.

وأيضاً فقد أثبتت السنة بأن الدجال يكون معه جنة ونار، وقد أمر الشارع المؤمنين الذين يدركونه أن يشرب أحدهم من الذي يرى أنه نار فإنه يكون عليه برداً وسلاماً، فهذا نظير ذاك[٩٣].

وأيضاً فإن الله تعالى أمر بني إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم فقتل بعضهم بعضاً حتى قتلوا فيما قيل في غداة واحدة سبعين ألفاً يقتل الرجل أباه وأخاه[٩٤]، وهم في عماية غمامة أرسلها الله عليهم، وذلك عقوبة لهم على عبادتهم العجل،وهذا أيضاً شاق على النفوس جداً لا يتقاصر عما ورد في الحديث المذكور، والله أعلم»[٩٥].

---

(٩١) أخرجه البخاري في الأذان ح٨٠٦ وفي الرقاق ح٦٥٧٤ وفي التوحيد ح٧٤٣٨ ومسلم في الإيمان ح١٨٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩٢) أصله في صحيح مسلم في الإيمان ح١٩٥ عن حذيفة.

(٩٣) أخرجه أحمد ح٢٢٩١٦ مسلم في الفتن ح٢٩٣٤ وابن ماجة في الفتن ح٤٠٧١ عن حذيفة، وانظر مسند أحمد ح٢٢٧٣٩ و٢٢٨٥٦ و٢٣١٧٢ و٢٣١٧٣ وابن ماجة في الفتن ح٤٠٧٧.

(٩٤) انظر تفسير ابن جرير لآية البقرة رقم ٥٤.

(٩٥) تفسير ابن كثير لآية الإسراء رقم ١٥.

* قال السيوطي: « قال الكيا الهراس[٩٦] في تعليقه في الأصول في مسألة شكر المنعم: اعلم أن الذي استقر عليه آراء أهل السنة قاطبة أنه لا مدرك للأحكام سوى الشرع المنقول ولا يتلقى حكم من قضيات العقول» ثم نقل عدداً من الأقوال عن الأصوليين في مسألة وجوب شكر المنعم قبل الشرع[٩٧].

قلت: السّيوطي في هذه المسألة يستدلّ بأصل عند الأشاعرة الّذين يقصدهم بقوله « أهل السّنّة» في مصنّفاته، وهو أنّ شكر المنعم لا يجب عقلاً، وأنّه لا يجب بأصل الشّرع شيء إلاّ بالرّسالة، أمّا العقل فلا، خلافاً للمعتزلة، ولذلك يعتقد هو أنّ كلّ من خالف المعتزلة هو من أهل السّنّة: أي الأشاعرة[٩٨].

وهنا أنبّه إلى أنّه حشر الشّافعي في هذه المسألة، والشّافعي لا نقل عنه في مثل هذا، سوى أنّه لا يجيز قتل الكافر قبل الدّعوة، ويوجب الدّيّة على من قتله قبل دعوته، فالسيوطي ومن معه حمّلوا هذا النّص مسألة شكر المنعم قبل الشّرع، والشافعي رحمه إنما قال بمسألة عدم قتل الكفر قبل الدعوة بناء على النصوص الشرعية وهو بريء من مسائل المتكلمين المبتدعة مثل هذه التي أوردها السيوطي، ولهذا أخطأ بعض النّاس فعدّ الشّافعي ممّن يقول بأنّ أهل الجاهليّة من أهل الفترة الّذين لم تصلهم دعوة، وهذا خطأ على الشّافعي، بل السيوطي أوهم ذلك لما استدل بقوله في قتل الكافر قبل الدّعوة على مسألة شكر المنعم وحشره إيّاها في مسألة الجاهليّة فليُتنبّه لهذا.

هل أهل الجاهلية من أهل الفترة الذين لم تقم عليهم الحجّ؟

الوجه الثّاني:

---

(٩٦) علي بن محمد بن علي الكيا الهراسي الطبرستاني الشافعي، فقيه أصولي متكلم، تفقه على إمام الحرمين، من تصانيفه: أحكام القرآن، والتعليق في أصول الفقه، توفي سنة ٥٠٤، معجم المؤلفين ٧ / ٢٢.

(٩٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٨ـ٢٥٠.

(٩٨) وهذه المسألة من مسائل المتكلّمين الحادثة بهذا التأصيل وبهذا الشّكل، وإلاّ فالسّلف متّفقون على أنّ الحجّة لا تقوم على العبد إلاّ بالبلاغ، وأمّا مسألة شكر المنعم هذه فمبنيّة على الخلاف المشهور بين الأشاعرة والمعتزلة حول التّحسين والتّقبيح العقلي، فالمعتزلة الّذين يقولون إنّ العقل يستقلّ بمعرفة القبيح والحسن، عارضهم الأشاعرة بنفي ذلك البتّة ونفوا أن يكون القبح والحسن مردوداً إلى حكم العقل بل هو منوط بالنص، وليس هذا الكلام من الأشاعرة موافقاً لكلام السّلف

بعد أن عرفنا أنّ الله سبحانه لا يعذّب قبل البلاغ وقبل إقامة الحجّة، نريد أن نعرف هنا صحّة الاستدلال بهذا على أنّ القوم الّذين بُعث فيهم النّبيّ ﷺ كانوا ممّن لم تصلهم دعوة ولم تقم عليهم حجّة.

إنّ القول بأنّ هؤلاء القوم لم تصلهم الدّعوة ولم يبلغهم دين قول مخالف للنّصوص، بل الصّحيح الّذي لا مناص منه أنّ الحجّة قامت عليهم وأنّهم وصلتهم دعوة الرّسل فأقاموا على كفرهم وشركهم.

أمّا الدّليل على هذا: فهو ما جاء عن النّبيّ ﷺ في أكثر من نص من الحكم على بعض من مات قبل مبعثه بأنّه في النّار ومن ذلك إخباره عن أمه وأبيه وقد سبق.

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذاك نافعه ؟ قال: «لا **ينفعه، إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين**»[٩٩].

وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم ويقري الضيف ويفعل كذا ؟ قال: «**إن أباك أراد شيئاً فأدركه**»[١٠٠].

وكذلك حديث عمرو بن لحيّ وأنّ النّبيّ ﷺ رآه يجر قصَبه في النار[١٠١].

فهذه النّصوص تدلّ على أنّ تلك الفترة الزّمنيّة قامت عليها الحجّة الرّساليّة الّتي يستوجب مخالفها النّار، بمعنى أنّ تلك الفترة كان فيها من هو متمسّك بالتّوحيد وينكر ما عليه أهل الشّرك.

وحتّى لو قيل إنّ هذا ليس أمراً عاماً فنقول: هو ثابت على الأقل فيمن جاء النّص بأنّه في النّار، فإنّ هذا فيه دلالة على أنّه بلغته الدّعوة وقامت عليه الحجّة ومن ضمن هؤلاء والداه ﷺ.

---

(٩٩) كتاب الإيمان ح ٢١٤.

(١٠٠) مسند أحمد ح١٨٨٨٤.

(١٠١) أخرجه البخاري في المناقب ح٣٥٢١ ومسلم في الجنة ونعيمها ح٢٨٥٦.

وليس المقصود أنّهم بلغتهم الشّرائع مفصّلة، بل بلغهم بقايا من دين إبراهيم، وكانوا يعلمونه ولكن يعرضون عنه، بدليل أنّه وُجد في تلك الفترة موحّدون منهم: ورقة بن نوفل وزيد بن عمرو بن نفيل، وقد جاء أنّه كان يسند ظهره إلى الكعبة ويقول: « أيّها النّاس هلمّوا إليّ فإنّه لم يبق على دين إبراهيم أحد غيري»(١٠٢).

ففيه دلالة على أنّهم كانوا يعلمون دين إبراهيم، وعلى أنّه كان يوجد فيهم من يدعوهم ويبيّن لهم أنّهم ليسوا على دين إبراهيم وأنّهم في شرك.

وهذا يكفي لقيام الحجة، بدلالة أنّ النّاس في آخر الزّمان لا يعلمون من دين محمّد ﷺ إلاّ الكلمة ومع ذلك تنفع من استجاب لها وتنجيه من النّار، كما قال حذيفة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: « **يدْرُس الإسلام كما يدرس وشْي الثوب، حتى لا يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، وليُسرى على كتاب الله عز وجل في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: لا إله إلا الله فنحن نقولها**» فقال له صلة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة ؟ فأعرض عنه حذيفة، ثم ردّها عليه ثلاثاً كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة فقال: يا صلة تنجيهم من النار ثلاثاً»(١٠٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « حكم الوعيد على الكفر لا يثبت في حق الشخص المعين حتى تقوم عليه حجة الله التي بعث بها رسله، كما قال تعالى:﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥] وأن الأمكنة والأزمنة التي تفتر فيها النبوة لا يكون حكم من خفيت عليه آثار النبوة حتى أنكر ما جاءت به خطأ، كما يكون حكمه في الأمكنة والأزمنة التي ظهرت فيها آثار النبوة»(١٠٤).

---

(١٠٢) انظر صحيح البخاري ح٣٨٢٨ والبداية والنهاية ٢ / ٢٤٢.

(١٠٣) أخرجه ابن ماجة في الفتن ح٤٠٤٩ وصححه الألباني رحمه الله في السلسلة ح.

(١٠٤) بغية المرتاد ص٣١١.

شبهات للسيوطي في أنّ أهل الجاهليّة لم تبلغهم الدّعوة

وقداستدلّ السّيوطي في مكان آخر وغيره على أنّ أهل الجاهليّة لم تبلغهم الدّعوة بنصوص من القرآن والسّنّة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَٰكِن رَّحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص:٤٦]، وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۚ بَلْ هُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة:٣]، وقوله: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [يس:٦].

وهذه النّصوص لا حجّة فيها للسّيوطي، ولا من معه في عدّهم أهل الجاهليّة من أصحاب الفترة الّذين يُمتحنون يوم القيامة،وذلك لملحظ غفل عنه السيوطي ومن معه، ألا وهو: إنّ نفي الإنذار لا يلزم منه عدم قيام الحجّة، بل الحجّة تقوم بأدنى علم نبوي يصل للسامع، خصوصاً دعوة التّوحيد ونفي الشّرك الّتي نجا بها بعض أهل الجاهليّة وينجو بها آخر الزّمان من لا يعلمون من الدّين إلاّ الكلمة كما في حديث حذيفة.

ونحن نعلم أنّ العرب وخصوصاً أهل الجاهليّة الّذين بُعث فيهم النّبيّ ﷺ لم يأتهم نذير ولم يُرسل الله إليهم رسولاً، ولكن قيام الحجّة عليهم واقع.

ومما يؤكّد هذا أنّه من المعلوم أنّ فائدة المنذِرين من الرّسل وغيرهم ليست البلاغ فقط، بل بنو إسرائيل كان يُرسل إليهم رسل وأنبياء لإنذارهم عذاب الله، مع أنّ الحجّة قائمة عليهم، ولهذا نجد التّعبير القرآني أحياناً يشير إلى هذا المعنى حين يعلل الرسالة بقوله: لعلّهم يتذكرون، أي لما نسوه ببعدهم عن دين الله، ولم يقل مثلاً: لعلهم يعلمون.

والتّعبير بالغفلة لا يلزم منه أنّهم غافلون عن الحق فيُعذرون بل وصف الله تعالى من أعرض عن الآيات بالغفلة: فالغفلة مثل الجهالة: قد تكون بمعنى عدم العلم والبلاغ، وقد تكون بمعنى الغفلة عن حقيقة الشيء والجهل بعاقبة العمل، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ [الأعراف:١٧٩] وقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ [النحل:١٠٨].

* ثمّ إنّ السّيوطي نفسه استصعب قوله وقدّم لنفسه المخرج قبل أن يُضيّق عليه السّؤال فقال: « فإن قلت: هذا المسلك هل هو عام في أهل الجاهليّة كلّهم ؟ قلت: لا بل هو خاص بمن لم تبلغه دعوة نبي أصلاً، أما من بلغته دعوة أحد من الأنبياء السابقين ثمّ أصرّ على كفره فهو في النّار قطعاً وهذا لا نزاع فيه.

وأما الأبوان الشريفان فالظاهر من حالهما ما ذهبت إليه هذه الطائفة من عدم بلوغهما دعوة أحد وذلك لمجموع أمور: تأخر زمانهما وبعد ما بينهما وبين الأنبياء السابقين.. ثم أنهما كانا في زمن جاهلية وقد طبق الجهل الأرض شرقاً وغرباً وفُقد من يعرف الشرائع ويبلغ الدعوة على وجهها إلا نفراً يسيراً من أحبار أهل الكتاب مفرقين في أقطار الأرض كالشام وغيرها، ولم يعهد لهما تقلب في الأسفار سوى إلى المدينة ولا عُمّرا عمْراً طويلا بحيث يقع لهما فيه التنقيب والتفتيش فإن والد النبي ﷺ لم يعش من العمر إلا قليلاً.. وأمه قريبة من ذلك، لاسيما وهي امرأة مصونة محجبة في البيت عن الاجتماع بالرجال والغالب على النساء أنهنّ لا يعرفن ما الرجال فيه من أمر الديانات والشرائع، خصوصاً في زمان الجاهلية الذي رجاله لا يعرفون ذلك فضلاً عن نسائه.

ولهذا لما بعث النبي ﷺ تعجب من بعثته أهل مكة وقالوا: ﴿أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء:٩٤]، وقالوا: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [المؤمنون:٢٤]، فلو كان عندهم علم من بعثة الرسل ما أنكروا ذلك، وربما كانوا يظنون أن إبراهيم بعث بما هم عليه فإنهم لم يجدوا من يبلغهم شريعة إبراهيم على وجهها لدثورها وفقد من يعرفها إذ كان بينهم وبين زمن إبراهيم أزيد من ثلاثة آلاف سنة فاتضح بذلك صحة دخولهما في هذا المسلك...»[١٠٥].

تناقض السيوطي

قلت: ما قرّره السّيوطي ينقض عليه مسلكه هذا شعر أم لم يشعر، فإذا قرر أنّ من بلغته دعوة نبي أياً كان فهو في النّار فإنّ الوجوه الّتي ذكرها لا تنهض للجزم بها في وجه النّصوص الصّحيحة الصّريحة، نعم لو لم يأت شيء بشأنهما لكن يمكن الأمل في مثل تلك الوجوه من مثل صغر السّنّ ونحو ذلك.

---

(١٠٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٠.

ثم ماذا عن وجود مثل ورقة بن نوفل وزيد بن عمرو بين ظهرانيهم ووفود أهل الكتاب الّتي كانت تأتي مكّة ألا يجوز أن تنتقل الدّعوة وتبلغهما كلّ هذه السّنين، مع أنّ الحال أنّ مكّة ليست بلداً شاسعاً بل هي صغيرة ينتقل فيها الخبر بنداء على صخرة من صخور الحرم.

ثمّ إذا كان ما قرره من الوجوه سائغاً في أبوي النّبيّ ﷺ وهو قد أقر أنّ هذا المسلك ليس في أهل الجاهليّة كلّهم فقد اعترف بأنّ أهل الجاهليّة ليسوا من أهل الفترة في العموم، إذ لو كانوا كذلك لجزم بأنّهم معذورون كلّهم، بل في جوابه هذا إقرار بأنّ الفترة الزّمنيّة الّتي سبقت مبعثه ﷺ كانت تصلها دعوات بعض الأنبياء، وعليه فيصبح الكلام في حال أحد منهم بعينه أنّه وصلته الدّعوة أم لم تصله يحتاج إلى دليل خاص.

وإذا جاء الدّليل الخاص بأنّ فلان في النّار فهذا يدلّ دلالة ضمنيّة على أنّ هذا الشّخص بالذّات بلغته الدّعوة وأصر على الكفر.

وإذا تمّ الاتّفاق على الإيمان والتّسليم بماء جاء في بعض الأفراد بأعيانهم سواء كانوا في الجنّة أم في النّار، فإنّ البحث في حال الآخرين يصبح غير ذي جدوى، ولا يهمّنا في الحقيقة أن نعلم عنهم بلغتهم الدّعوة أم لا.

ثمّ إنّ غاية ما في هذا المسلك إثبات أنّهما وإن كانا على الشرك إلاّ أنّهما من أهل الفترة، وأهل الفترة لا يُدرى ما يصير إليه حال الواحد منهم فالله أعلم بما كانوا عاملين، فكيف حكم السيوطي إذن بنجاتهما ؟

لقد وصل إلى ذلك بقنطرة النصوص المكذوبة والأمل والأمنية التي تخالف ما نص عليه النّبيّ ﷺ بقوله: « **إنّ أبي وإباك في النّار**»، حيث قال: « وإلى ذلك مال حافظ العصر شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر في بعض كتبه فقال: والظن بآله ﷺ يعني الذين ماتوا قبل البعثة أنهم يطيعون عند الامتحان إكراماً له ﷺ لتقرّ بهم عينه، ثم رأيته قال في الإصابة: ورد من عدة طرق في حق الشيخ الهرم ومن مات في الفترة ومن ولد أكمه أعمى أصم ومن ولد مجنوناً أو طرأ عليه الجنون قبل أن يبلغ ونحو ذلك أنّ كلاًّ منهم يدلي بحجة ويقول: لو عقلت أو ذكرت لآمنت فترفع لهم نار ويقال أدخلوها فمن دخلها كانت له برداً وسلاماً ومن امتنع أدخلها كرهاً هذا معنى ما ورد من ذلك، قال: وقد

جمعت طرقه في جزء مفرد قال: ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعا فينجو إلا أبا طالب فإنه أدرك البعثة ولم يؤمن وثبت أنه في ضحضاح من نار» [١٠٦].

قلت: ما ذكره ابن حجر رجاء، ولعله رحمه الله غفل عما أورده هو من النصوص في نفس الموضوع والتي تدل على أنّ أبا طالب مات على ملة عبدالمطلب.

ثم غايته رجاء، ولا يصلح دليلاً يُستدل به لو لم يأتِ في المسألة نصوص أخرى، فكيف وقد صحّت النّصوص بخلافه ؟!

* قال السيوطي: « ثم يرشح ما قال حافظ العصر أبو الفضل بن حجر أن الظن بهما أن يطيعا عند الامتحان أمران أحدهما: ما أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه عن ابن مسعود قال: قال شاب من الأنصار لم أر رجلاً كان أكثر سؤالاً لرسول الله ﷺ منه: يا رسول الله أرأيت أبواك في النار ؟! فقال: «**ما سألتهما ربي فيطيعني فيهما وإني لقائم يومئذ المقام المحمود**» [١٠٧].

قلت: الحديث أخرجه أحمد[١٠٨] والطبراني[١٠٩] والبزار والحاكم[١١٠] وأبو نعيم[١١١] عن عثمان بن عمير، عن إبراهيم، عن الأسود، وعلقمة، عن عبد الله بن مسعود، وهو ضعيف جداً من أجل عثمان بن عمير فإنّه ضعيف جداً، كان يحيى لا يرضاه، وعن أحمد: منكر الحديث، قال ابن عدي: رديء المذهب غالٍ في التّشيّع يؤمن بالرّجعة

---

(١٠٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٤٥ وكلام ابن حجر في الإصابة ٧ / ٢٤١.

(١٠٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥١.

(١٠٨) المسند ح٣٧٧٧.

(١٠٩) في الكبير ح١٠٠١٧.

(١١٠) المستدرك ٢ / ٣٦٤.

(١١١) الحلية ٤ / ٢٣٨ـ٢٣٩.

[١١٢]، وقال أحمد بن حنبل: ترك ابن مهدي حديثه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابو حاتم: منكر الحديث، وكذلك قال البخاري، وقال الدارقطني متروك، زائغ لا يُحتجّ به[١١٣].

لكن الأعجب من هذا أنّ الحديث حجّة على السيوطي، لأنّه لم ينقله من أوّله إذ سياق الحديث عند من خَرّجه عن عبدالله بن مسعود قال: جاء ابنا مليكة إلى النبي ﷺ، فقالا: يا رسول الله إن أمنا كانت تكرم الزوج، وتعطف على الولد، وتكرم الضيف غير أنها كانت وأدت في الجاهلية، فقال: «أمكما في النار»، فأدبرا والشرُّ يُرى في وجههما، فأمر بهما فرُدّا والبشرى ترى في وجههما رجاء أن يكون حدث شيء، قال: «أمي مع أمكما...» الحديث وفيه طول، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإنّ السيوطي نفسه قد حكم على الحديث بالضعف والبطلان فيما سيأتي من حججه حين أورد هذا الشق الأول منه[١١٤]، فانظر جناية الهوى على صاحبه وقانا الله شرّه.

* قال السيوطي: « فهذا الحديث[١١٥] يشعر بأنه يرتجي لهما الخير عند قيامه المقام المحمود وذلك بأن يشفع لهما فيوفقا للطاعة إذا امتحنا حينئذ كما يمتحن أهل الفترة ولا شك في أنه يقال له عند قيامه ذلك المقام سَل تُعْط، واشفع تشفع، كما في الأحاديث الصحيحة فإذا سُأل ذلك أعطيه»[١١٦].

قلت: قد بان لك أنّ الحديث منكر، وما قاله السيوطي باطل فإنّ الله عندما يشفّعه يوم القيامة إنّما يشفّعه في أهل التّوحيد فقط، بل ليس كلّهم، لأنّ الشّفاعة إنّما تكون بإذن الله، ثمّ إنّه ﷺ لا يسأل الله ما ليس له كما قال الله تعالى في شأن نوح عندما قال رب إن ابني من أهلي قال له: ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ

---

(١١٢) انظر الكامل لابن عدي ٦ / ٢٨٢.

(١١٣) انظر ترجمته في التهذيب لابن حجر.

(١١٤) انظر ص ٢٢٧.

(١١٥) الحديث السابق.

(١١٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥١.

﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾[هود:٤٦]، والنّبيّ ﷺ يعلم أنّ الله لا يغفر الشرك ولا يأذن في الشفاعة لأهله، وقد جاء ذلك صريحاً في حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا » حتى قال: « فيأتوني فأستأذن على ربي فإذا رأيته وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله ثم يُقال لي: ارفع رأسك سَل تعطه، وقل يُسمع، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمني ثم أشفع فيحد لي حداً ثم أخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود فأقع ساجداً مثله في الثالثة أو الرابعة حتى ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن» [١١٧].

بل جاء أنّه لا يُؤذن له فيمن ليس معه إلاّ كلمة التوحيد ففي بعض روايات حديث أنس: « ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرّ له ساجداً فيقال: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله، فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله»[١١٨].

فكيف يُؤذن له فيمن مات على الشّرك والعياذ بالله، ثمّ كيف يدخل والداه في الشفاعة والحال أنّهما عند السيوطي في هذا المسلك من أهل الفترة، فإذا كان سيشفع فيهما على أيّ حال فما فائدة الامتحان ؟ أليس هذا تلاعباً بالكتاب والسّنة وروغاناً عن دلالاتها القطعيّة لمجرد التعصّب؟.

* قال السيوطي: « الأمر الثاني: ما أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس في قوله تعالى:﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾[الضُّحى:٥] قال: «من رضا محمد ﷺ أن لا يدخل أحداً من أهل بيته النار»، ولهذا عمّم الحافظ ابن حجر في قوله: الظن بآل بيته كلهم أن يطيعوا عند الامتحان» [١١٩].

قلت: قال ابن جرير: حدّثني به عبّاد بن يعقوب قال: ثنا الحكم بن ظهير عن السّدّي عن ابن عبّاس، ثم ذكره.

---

(١١٧) أخرجه البخاري في التفسير ح٤٤٧٦ ومسلم في الإيمان ح١٩٣ .

(١١٨) أخرجه البخاري في التوحيد ح٧٥١٠ ومسلم في الإيمان ح١٩٣ ..

(١١٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥١ .

وهذا الأثر ضعيف جداً: ففي السّدّي خلاف مشهور، وأمّا الحكم بن ظهير فضعّفه أحمد، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال الرّازيّان: متروك الحديث، وهو كذلك (١٢٠).

وعبّاد بن يعقوب صدوق في نفسه لكنّه غالٍ في التّشيّع وهذا الأثر يدعم بدعته (١٢١).

على أنّ لفظ الحديث منكر: فإنّ القرابة لا تحمي صاحبها من المؤاخذة بنصّه ﷺ كما في الحديث المتّفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «**يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من الله يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من الله يا أم الزبير بن العوام عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا أنفسكما من الله لا أملك لكما من الله شيئاً سلاني من مالي ما شئتما**» (١٢٢).

ونوحٌ عليه السّلام كان ولده كافراً فلم يغنِ عنه من الله شيئاً.

ومن العجب أنّ الشّرائع السّماويّة جاءت بتقرير هذا الأصل العظيم وهو أنّ القرابة والنسب لا تنفع المشرك، وضرب الله لنا الأمثلة من الأنبياء أنفسهم، فمنهم من كفر أبوه ومنهم من كفر ولده ومنهم من كفرت زوجته وهكذا دواليك، ثمّ يأتي أصحاب الأهواء بالمنكرات والشّواذ من الروايات والمذاهب الشّاذّة والأقوال المروية عن أهل البدع وتحريف النّصوص الصّحيحة الصّريحة لينسفوا هذا الأصل برمّته من أجل اتّباع الهوى، ووالله إنّ إيمان أبويه ﷺ لهوى كلّ مؤمن يحبّه ﷺ، لكن ما حيلة المؤمن وقد حكم الله وأخبر رسوله ﷺ أنّهما ماتا على الشّرك وأنّ أباه في النّار، أيسوغ بعد هذا أن يعاند المرء ويتّبع هواه ؟!

أمّا تعميم ابن حجر فتقدم أنّه أماني لا تغني صاحبها لأنّ النصوص الصحيحة بخلافها.

---

(١٢٠) انظر ميزان الاعتدال ١ / ٥٧١ والجرح والتعديل ٣ / ١١٩.

(١٢١) ميزان الاعتدال ٢ / ٣٧٩.

(١٢٢) أخرجه البخاري في الوصايا ح٢٧٥٣ والتفسير ح٤٧٧١ ومسلم في الإيمان ح٢٠٦.

* قال السيوطي: « وحديث ثالث.. عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: « سألت ربي أن لا يدخل النار أحداً من أهل بيتي فأعطاني ذلك»، أورده الحافظ محب الدين الطبري في كتابه ذخائر العقبى»[١٢٣].

قلت: حديث عمران بن حصين من طريق أبي سهل أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد القطّان ثنا محمد بن يونس ثنا أبو علي الحنفي ثنا إسرائيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي رجاء عن عمران بن حصين عن النّبيّ ﷺ قال: « سألت ربّي عزّوجل أن لا يدخل أحداً من أهل بيتي النّار فأعطانيها» .

قال الشّيخ العلاّمة المحدّث الفقيه محمّدناصر الدّين بن نوح نجاتي الألباني ـ المتوفّى سنة ١٤٢٠ هـ رحمه الله ـ: «موضوع: أخرجه ابن بشران ١ / ٥ »[١٢٤]، وآفة الإسناد محمّد بن يونس وهو الكديمي قال ابن حبّان: لعلّه وضع أكثر من ألف حديث، وقال ابن عدي: ترك عامّة مشايخنا الرّواية عنه، وقال الآجري: رأيت أبا داود يطلق في الكديمي الكذب، وقال الدّارقطني: يُتّهم بوضع الحديث، وما أحسن القول فيه إلاّ من لم يخبر حاله.

وإذا كان الأمر كذلك فالحديث موضوعٌ بلا شك، وأقلّ ما فيه أنّه منكر لا يُحتجّ به ولا يُعتبر عند كافّة العلماء، وليكن ذلك على مقربة منك لما سنذكره بعدُ في ردّ زعم السيوطي أنّ هذه الأحاديث يشدّ بعضها بعضاً.

* قال السيوطي: « وحديث رابع أصرح من هذين: أخرج تمام الرازي في فوائده بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمي وعمي أبي طالب وأخ لي كان في الجاهلية» أورده المحب الطبري وهو من الحفاظ والفقهاء في كتابه ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى وقال: إن ثبت فهو مؤول في أبي طالب على ما ورد في الصحيح من تخفيف العذاب عنه بشفاعته انتهى، وإنما احتاج إلى تأويله في أبي طالب دون الثلاثة أبيه وأمه وأخيه يعني من الرضاعة لأن أبا طالب أدرك البعثة ولم يسلم والثلاثة ماتوا في الفترة، وقد ورد هذا

---

(١٢٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥١.

(١٢٤) السلسلة الضّعيفة ح٣٢٢.

الحديث من طريق آخر اضعف من هذا الطريق من حديث ابن عباس أخرجه أبو نعيم وغيره وفيه التصريح بأن الأخ من الرضاعة»[١٢٥].

قلت: أخرجه تمّام في فوائده: حدّثنا أبو الحارث أحمد بن محمّد بن عمارة بن أبي الخطّاب اللّيثي ومحمّد بن هارون بن شعيب بن عبدالله قالا: أنبا أبو عبدالملك أحمد بن إبراهيم القرشي ثنا أبو سليمان أيّوب المكتب ثنا الوليد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: « **إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمّي وعمّي أبو طالب وأخ لي كان في الجاهليّة**» قال تمّام: الوليد بن سلمة: منكر الحديث.[١٢٦]

وهذا الإسناد غاية في الضّعف لا يسوغ الاحتجاج به ولا الاعتبار، ففي إسناده الوليد بن سلمة: كذّبه غير واحد من الأئمّة، قال ابن حبّان: يضع الحديث على الثّقات[١٢٧]، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال الدّارقطني: متروك ذاهب الحديث.[١٢٨]

فالحديث موضوع بلا شك، ذكره الكناني في تنزيه الشريعة وتعقّب تمّاماً بقوله: « بل كذّاب [١٢٩] كما قال غير واحد من الحفّاظ وأظن هذا من أباطيله»[١٣٠].

وله شاهد أشار إليه السيوطي وهو ما رواه الخطيب في ترجمة محمد بن فارس بن حمدان العطشي الرّافضي الكذّاب من طريق أبي نعيم قال: حدّثنا محمد بن فارس قال: حدّثني خطّاب بن عبدالدّائم الأرسوفي حدّثنا يحيى بن المبارك عن شريك عن منصور عن ليث عن مجاهد عن ابن عبّاس قال: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: « **شفعت في هؤلاء النّفر: في أبي وعمّي أبي طالب وأخي من الرّضاعة ـ يعني ابن السّعديّة ـ ليكونوا من بعد البعث هباء**»، قال

---

(١٢٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥١ـ٢٥٢.

(١٢٦) فوائد تمّام ٢/ ٤٥.

(١٢٧) المجروحين ٣/ ٨٠.

(١٢٨) انظر ميزان الاعتدال للذّهبي ٤ / ٣٣٩.

(١٢٩) أي الوليد بن سلمة راوي الحديث.

(١٣٠) تنزيه الشّريعة ١/ ٣٢٢.

الخطيب رحمه الله: « هذان الحديثان باطلان[١٣١] ولم أكتبهما إلاّ بهذين الإسنادين.. وأمّا الثّاني ـ أي حديث ابن عبّاس ـ فرواه عن خطّاب بن عبدالدّائم وهو ضعيف يُعرف برواية المناكير عن يحيى بن المبارك وهو مجهول، وقال فيه: عن منصور عن ليث ومنصور لا يروي عن ليث»[١٣٢].

وأورده الجورقاني في الأباطيل والمناكير وقال: « هذا حديث باطل لا أصل له»[١٣٣] وكذلك ابن الجوزي في الموضوعات وقال: « موضوع بلا شك»[١٣٤].

ثمّ إنّ فيه نقضاً لكلام السيوطي لأنّه لم يذكر أمّه: والحال أنّها وأبيه حالهما واحد، وشيء آخر أنّ شفاعته هنا ليس لدخولهم الجنّة بل ليصيروا هباء، ولو كانوا والده مؤمناً أو من أهل الفترة أو على أصل التوحيد ما سوّاه بعمّه المشرك في أن يصير هباء، ويبدو أنّ السّيوطي تنبّه لهذا فلم يورده بل أشار إليه واعترف بضعفه إظهاراً للأمانة والدّقّة في البحث، مع أنّ الشأن غير ذلك.

الموضوع والمنكر لا يتقوى بكثرة الطرق

* قال السيوطي: « فهذه أحاديث عدة يشد بعضها بعضا فإن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة طرقه وأمثلها حديث ابن مسعود فإن الحاكم صححه»[١٣٥].

قلت: هذه الطّآمة حقاً، فإنّ النصوص الثلاثة الّتي أوردها بين موضوع ومنكر، حتى حديث ابن مسعود الّذي صححه الحاكم تبين لك أنّه باطل أو منكر على أحسن أحواله، وهو نفسه سيحكم بضعفه فيما يأتي، فهل يشد الكذب بعضه بعضاً ؟!

---

(١٣١) يقصد هذا الحديث وحديث رواه قبله.

(١٣٢) تاريخ بغداد٣ / ١٦١ ـ١٦٢.

(١٣٣) الأباطيل والمناكير ١ / ٢٣٦.

(١٣٤) الموضوعات ١ / ٢٨٤.

(١٣٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٢.

قال الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري الشهير بابن الصلاح ـ المتوفى سنة ٦٤٣ هـ رحمه الله ـ: «ليس كلّ ضعفٍ في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر.

ومن ذلك ضعفٌ لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذاً» (١٣٦).

وهذا الّذي قاله السيوطي باطل عند جميع أئمّة الحديث، ثم هي لم تأت من طرق كما يصور السيوطي بل هي مفاريد الضّعفاء والكذابين، فلو لم يكن في المسألة نص اصلاً لما صحّ ذكرها ولا يحل إلاّ أن يُبيّن حالها، فكيف إذا عارضت النّص الصّحيح الّذي اتفقت الأمّة على تلقيه بالقبول وهو قوله ﷺ: « إنّ أبي وأباك في النّار » ؟!

* قال السيوطي: « ومما يرشح ما نحن فيه ما أخرجه ابن أبي الدنيا قال ثنا القاسم بن هاشم السمسار ثنا مقاتل بن سليمان الرملي عن ابي معشر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « سألت ربي أبناء العشرين من أمتي فوهبهم لي » (١٣٧).

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً لأجل ضعف أبي معشر وهو نجيح المدني، وأمّا مقاتل بن سليمان فإن كان البلخي صاحب التّفسير فهو كذّاب وإلاّ فهو مجهول لا يُعرف. وفي المتن نكارة إذ الشّفاعة لأبناء العشرين ليس لها معنى شرعي ولا يُعرف في الشّرع تخصيص مرحلة عمريّة بنوع من الفضل إلاّ لمعنى (١٣٨).

---

(١٣٦) معرفة علوم الحديث ص ٣١.

(١٣٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٢.

(١٣٨) ذكر ذلك الألباني رحمه الله انظر سلسلة الأحاديث الضّعيفة ح ١٤٧٠.

ثمّ نقول: حتّى لو صحّ المعنى فلا دلالة فيه لما يقصده السّيوطي فإنّ الشّفاعة بإجماع المسلمين هي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً، ووالداه ﷺ إمّا أنّهما ماتا على الشّرك فلا تنفعهما الشّفاعة، وإمّا أنّهما من أهل الفترة كما يزعم السيوطي فهم معرّضون للامتحان يوم القيامة كما رجّحه هو.

وشيء آخر: وهو أنّ لفظ الحديث لا يشملهما فليسا من أمّته ﷺ لا أمّة الدّعوة ولا أمّة الإجابة، هذا نقوله تنزّلاً وإلاّ فالحديث منكر كما قدّمنا.

* قال السيوطي: « ومما ينضم إلى ذلك وأن لم يكن صريحا في المقصود ما أخرجه الديلمي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « **أول من أشفع له يوم القيامة أهل بيتي ثم الأقرب فالأقرب** » [١٣٩].

قلت: أخرجه الطبراني [١٤٠] وابن عدي [١٤١] والخطيب [١٤٢] عن حفص بن أبي داود أبو عمر الأسدي القارىء صاحب عاصم بن أبي النجود، عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر به.

وهذا إسناد ضعيف جداً فيه ليث بن أبي سليم تقدم أنه مضطرب مختلط، والراوي عنه حفص قال أحمد بن حنبل: متروك الحديث، وقال ابن معين كان كذاباً، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي: متروك الحديث [١٤٣].

قلت: أورده ابن الجوزي رحمه الله [١٤٤] في الموضوعات، والألباني رحمه الله في الضعيفة وقال: موضوع [١٤٥].

---

(١٣٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٢.

(١٤٠) في الكبير ح١٣٥٥٠.

(١٤١) في الكامل ٣ / ٢٧٣.

(١٤٢) موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ / ٤٨.

(١٤٣) انظر الكامل لابن عدي ٣ / ٢٦٨.

(١٤٤) الموضوعات ٣ / ٢٥٠.

(١٤٥) الضعيفة ح٧٣٢.

* قال السيوطي: « وما أورده المحب الطبري في ذخائر العقبى[١٤٦] وعزاه لأحمد في المناقب عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: « يا **معشر بني هاشم والذي بعثني بالحق نبياً لو أخذت بحلقة الجنة ما بدأت إلا بكم**»، وهذا أخرجه الخطيب في تاريخه من حديث يغنم عن أنس » [١٤٧].

قلت: أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصّحابة قال حدّثنا محمّد بن محمّد الواسطي نا عباد بن يعقوب قال نا موسى بن عمير عن جعفربن محمّد عن أبيه عن جدّه عن علي رضي الله عنه به[١٤٨].

وهذا الإسناد ضعيف جداً: فيه موسى بن عمير القرشي الجعدي متروك، وقال ابن معين فيه: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث كذّاب، وقال العقيلي: منكر الحديث[١٤٩].

وعبّاد بن يعقوب: مع أنّه صدوق في نفسه إلاّ أنّه متّهم في مثل هذه الأحاديث عن آل البيت لأنّه رافضيّ غال في التّشيّع.

وعليه فلا شكّ أنّ الحديث بهذا الإسناد إن لم يكن موضوعاً فهو ضعيف جداً لا يصحّ الاستشهاد به ولا الاعتبار.

وله شاهد عن أنس أخرجه الخطيب من طريق أبي بكر بن أبي داود حدثّنا عبدالرحمن بن مسلم المقري حدّثنا نعيم بن قنبر قال: سمعت أنساً يقول: فذكره مرفوعاً مثله[١٥٠].

---

(١٤٦) ذخائر العقبى ص١٤.

(١٤٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٢.

(١٤٨) فضائل الصّحابة ح١٠٥٨.

(١٤٩) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب.

(١٥٠) تاريخ بغداد ٩ / ٤٣٩.

وهو شاهد زور في الحقيقة إذ في إسناده نعيم بن قنبر، قال الدّكتور خلدون الأحدب: « صوابه يغنم بن سالم وهو هالك كان يضع الحديث على أنس، قال الحافظ في اللسان: معروف مشهور بالضّعف متروك الحديث» (١٥١).

قال ابن حبّان: يغنم بن سالم: شيخ يضع الحديث على انس (١٥٢).

والحديث ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٥٣)، وقال: لاشكّ أنّه موضوع.

أمّا من حيث المعنى فإنّه لا دلالة فيه على ما أراده السيوطي رحمه الله، فإنّ المعنى ينصرف مباشرة لمن يستحق الجنّة من بني هاشم، وإلاّ فأبو لهب من بني هاشم وهو من أهل النّار إجماعاً، وأبو طالب من بني هاشم وهو من أهل النّار إجماعاً.

* قال السيوطي: « وما أورده أيضا وعزاه لابن البختري (١٥٤) عن جابر ابن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: « **ما بال أقوام يزعمون أن رحمي لا ينتفع؟ بلى حتى تبلغ حا وحكم وهم أحد قبيلتين من اليمن، إني لأشفع فأشفع حتى أن من أشفع له ليشفع فيشفع حتى أن إبليس ليتطاول طمعاً في الشفاعة** » (١٥٥).

قلت: أخرجه الطبراني (١٥٦) قال: حَدَّثَنَا محمد بن العباس المؤدب حَدَّثَنَا عبيد بن إسحاق العطار حدثنا القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل حدثني أبي عبد الله بن محمد بن عقيل قال: وكنت أدعو جدي أبي قال حدثنا جابر بن عبد الله قال: كان لآل رسول الله ﷺ خادم تخدمهم، يقال لها برةُ، فلقيها رجل، فقال لها: يا برةُ غطي شعيفاتك، فإن محمداً لن يغني عنك من الله شيئاً، فأخبرت النبي ﷺ، فخرج يجر رداءه، محمرة وجنتاه، وكنا معشر

---

(١٥١) بتصرّف من زوائد تاريخ بغداد ٧ / ١٩٦ـ١٩٧.

(١٥٢) المجروحين ٣ / ١٤٥.

(١٥٣) العلل المتناهية ١ / ٢٨٦.

(١٥٤) ذخائر العقبى ص٧.

(١٥٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٢.

(١٥٦) في المعجم الأوسط ح ٥٠٨٢.

الأنصار نعرف غضبه بجر ردائه، وحمرة وجنتيه، فأخذنا السلاح، ثم أتيناه، فقلنا: يا رسول الله ؛ مرنا بما شئْت، فوالذي بعثك بالحق، لو أمرتنا بأمهاتنا وآبائنا وأولادنا، لأمضينا قولك فيهم، فصعد المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: «من أنا ؟» فقلنا: أنت رسول الله، قال: «نعم، ولكن من أنا ؟» فقلنا: أنت محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، قال: «أنا سيد ولد آدم، ولا فخر، وأول من تنشق عنه الأرض، ولا فخر، وأول من ينفض التراب عن رأسه، ولا فخر، وأول داخل الجنةَ، ولا فخر، ما بال أقوام يزعمون أن رحمي لا تنفع، ليس كما زعموا، إني لأشفع وأشفع، حتى أن من أشفع له ليشفع فيشفع، حتى إن إبليس ليتطاول في الشفاعةِ » . قال الطبراني: « لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر إلا القاسم بن عبد الله، تفرد به عبيد بن إسحاق» .

قلت: عبيد بن إسحاق، وشيخه القاسم بن محمد الهاشمى متروكان.

فأما القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل الهاشمي الطالبى، قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: متروك، وقال أبو زرعة: أحاديثه منكرة[١٥٧].

وأما عبيد بن إسحاق العطار، فضعفه ابن معين، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال الأزدي: متروك الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر، وقال النسائي: متروك الحديث، وأما أبو حاتم فقال: ما رأينا إلا خيراً، وما كان بذاك الثبت، في حديثه بعض الإنكار وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب، وقال ابن الجارود: يعرف بعطار المطلقات، والأحاديث التي يحدث بها باطلة[١٥٨]، فأنى لمثل هذا أن يُذكر فضلاً عن أن يُحتج به[١٥٩].

وفي متنه فيه نكارة، فكيف ينكر النّبيّ ﷺ ما قرره في عشرات النصوص والآيات ومنها حديث الصحيحين المتقدم من أنّه لا يملك لأحد من قرابته نفعاً ولا ضراً.

---

(١٥٧) انظر لسان الميزان ٤ / ٥٥٣ .

(١٥٨) لسان الميزان ٤ / ١٣٨ .

(١٥٩) أفادني هذا التخريج الشيخ أبو محمد الألفي نفع الله به من خلال ملتقى أهل الحديث على شبكة الإنترنت.

* قال السيوطي: « ونحو هذا ما أخرجه الطبراني من حديث أم هاني أن النبي ﷺ قال: « **ما بال أقوام يزعمون أن شفاعتي لا تنال أهل بيتي، وإن شفاعتي تنال حا وحكم** »[١٦٠].

قلت: أخرجه الطّبراني قال: حدثنا زكريّا بن يحي السّاجي ثنا هدبة بن خالد ثنا حمّاد بن سلمة عن عبدالرّحمن بن أبي رافع أنّ أمّ هانىء بنت أبي طالب خرجت متبرّجة قد بدا قرطاها فقال لها عمر بن الخطاب: اعلمي فإن محمداً لا يغني عنك شيئا.. فذكره[١٦١]، قال الهيثمي في المجمع: هو مرسل ورجاله ثقات[١٦٢].

وأخرجه عبد الرزاق[١٦٣]، ومن طريقه أحمد[١٦٤] قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: رأى عمر بن الخطاب امرأة في زيها، فقال ترين قرابتك من رسول الله ﷺ تغني عنك من الله شيئاً، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: « **إنه ليرجو شفاعتي صداءُ أو سلهب**»، قال معمر وأخبرني خلاد بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ مثله، إلا أنه قال: إن تلك المرأة أم هانىء، وقال: « إنه **ليرجو شفاعتي خا وحكم**»، قبيلتان: خاءَ خولان، وحكم مذحج.

وأخرج ابن أبي عاصم[١٦٥]: حدثنا أبو سعيد عبد الرحمن بن إبراهيم ناعبد الرحمن بن بشير عن محمد بن إسحاق حدثني نافع مولى ابن عمر وزيد بن أسلم عن ابن عمر وعن سعيد المقبري عن أبي هريرة وعن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة وعن عمار بن ياسر رضي الله عنهم قالوا: قدمت درة بنت أبي لهب المدينة مهاجرة، فنزلت دار رافع بن المعلى الزرقي، فقال لها نسوة جلسن إليها من بني زريق: أنت ابنة أبي لهب الذي قال الله عز وجل: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾ [المسد:١-٢]، ما يغني عنك مهاجرك !، فأتت درة رضي الله عنها

---

(١٦٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٢.

(١٦١) المعجم الكبير ٢٤، ح١٠٦٠.

(١٦٢) مجمع الزوائد ٩ / ٢٦٠.

(١٦٣) المصنف ح١٩٨٩٩.

(١٦٤) أحمد فضائل الصحابة ح١٦٥٣، ١٦٥٤.

(١٦٥) الآحاد والمثاني ٥ / ٤٧٠.

النبي ﷺ، فشكت إليه ما قلن لها، فسكنها، وقال: اجلسي، ثم صلى بالناس الظهر، وجلس على المنبر ساعة، ثم قال: «يا **أيها الناس مالي أوذى في أهلي، فوالله إن شفاعتي لتنال بقرابتي حتى حا وحكم وصداءَ وسلهب يوم القيامةِ**»، قال ابن أبي حاتم[١٦٦]: «سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحمن بن بشير عن محمد بن إسحاق.. فذكره بطوله. قال أبي: هذا حديث ليس بصحيح عندي »[١٦٧].

قلت: ولو صحّ ما كان فيه كبير معنى، فإنّ الإجماع منعقد أنّ الشّفاعة لا تكون إلاّ للموحّدين، وقد قدّمنا أنّ والديه ﷺ ليسا كذلك لو لم يأتنا فيهم شيء، كيف وقد صحّت الأدلّة القطعيّة أنّهما ليسا من أهلها، وإذا كان ﷺ لم يُؤذن له في الاستغفار لأمه في الدّنيا فكيف يُشفّع فيها يوم القيامة ؟!

كلام الأبّي وسوء فهمه لكلام النووي

* قال السيوطي: « ثم رأيت الإمام أبا عبد الله محمد بن خلف الأبي بسط الكلام على هذه المسألة في شرح مسلم عند حديث «**إن أبي وإباك في النار**» فأورد قول النووي: « فيه أنّ من مات كافرا في النار ولا تنفعه قرابة الأقربين» ثم قال: قلت أنظر هذا الإطلاق، وقد قال السهيلي: ليس لنا أن نقول ذلك فقد قال ﷺ: «لا **تؤذوا الأحياء بسب الأموات**»[١٦٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب:٥٧]، ولعله يصح ما جاء أنه ﷺ سأل الله سبحانه فأحيا له أبويه فآمنا به[١٦٩] ورسول الله ﷺ فوق هذا ولا يعجز الله سبحانه شيء.

---

(١٦٦) علل الحديث ٢/ ٧٥.

(١٦٧) أفادني هذا التخريج الشيخ أبو محمد الألفي نفع الله به من خلال ملتقى أهل الحديث على شبكة الإنترنت.

(١٦٨) أخرجه أحمد ح١٧٧٤٤ و١٧٧٤٥ والترمذي في البر والصلة ح١٩٨٢ والحاكم ١ / ٣٨٥ وابن حبان ح٣٠٢٢ عن المغيرة بن شعبة وفي سنده اختلاف أشار إليه الترمذي، وقد صحح الحديث الشيخ ناصر الألباني في الصحيحة ح٢٣٩٧ .

(١٦٩) يأتي في المسلك الثالث أن الحديث موضوع.

ثم أورد قول النووي: « وفيه أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان في النار وليس هذا من التعذيب قبل بلوغ الدعوة لأنه بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الرسل»، ثم قال: قلت: تأمل ما في كلامه من التنافي فإن من بلغتهم الدعوة ليسوا بأهل فترة، فإن أهل الفترة هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل إليهم الأول ولا أدركوا الثاني كالإعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى ولا لحقوا النبيﷺ، والفترة بهذا التفسير تشمل ما بين كل رسولين، ولكن الفقهاء إذا تكلموا في الفترة فإنما يعنون التي بين عيسى والنبي ﷺ، ولما دلت القواطع على أنه لا تعذيب حتى تقوم الحجة علمنا أنهم غير معذبين»(١٧٠).

قلت: هذه الشّبهة الّتي يدندن حولها السّيوطي ومن معه وهي أنّ في ذكر كفر والد النّبيّ ﷺ أذى للنّبيّ ﷺ، هي في الحقيقة تهويش لا يغني صاحبه من قرع أهل السّنّة له على ردّ السّنّة والطّعن في الرّوايات الثّابتة ونشر المنكرات والموضوعات من الرّوايات وتأصيل منهج محدث في ردّ السّنّة وتأويلها ومصادمتها صراحة بلا برهان من الله ولا رسوله ﷺ.

فالأذى للنّبيّ ﷺ كلّ الأذى أن يُردّ ما جاء به ويُدفع ما أخبر عنه بشبهة واهية مثل هذه، فنقول: إنّ الأذى يكون إذا ابتدأ الرّجل بسبّ أبيه أو أمّه أو تنقّصهما بلا سبب.

أمّا حكاية ما أخبر به هو ﷺ في مقام الذّبّ عن سنّته وحماية جناب شرعته من دخن البدعة فهذا ليس بأذى بل نصر له ولدينه.

ولو كان ﷺ يتأذّى منه ما أخبر به على مسمع من النّاس.

ولو كان فيه أذىً له ما أخبر به الصّحابة وهم أحرص النّاس على صيانة جانب النّبيّ ﷺ.

ولو كان فيه أذىً له ما تتابع الرّواة من أهل الحديث منذ عصره ﷺ إلى يومنا هذا على تناقل هذه الرّوايات الصّحيحة دون نكير منهم حتّى جاء السّيوطي ومن معه ليقولوا لنا إنّ حكاية هذا الأمر أذى للنّبيّ ﷺ، فانظر ما

---

(١٧٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٨٢ـ٢٥٣.

في هذا القول من الشّناعة بتخطئة أجيال من السّلف تناقلوا هذه الرّواية في كتاب يُعدّ ثاني أصحّ كتاب بعد كتاب الله عزّوجل.

نعم لا ينبغي أن يردّد المؤمن كفر والديه ﷺ دون حاجة من علم يُنقل أو حديث يُشرح أو شبهة ترد، كما أنّه هو ﷺ قاله تطييباً لقلب الرّجل ومواساة له، وما نحن فيه فمن هذا القبيل، ورواية الخبر علم يُنقل ليكون حجّة قاطعة على رأس المبتدعة أنّ شفاعة النّبيّ ﷺ لا تنفع من مات على شرك وكفر، وأنّه ﷺ لم يتنفع به أقرب النّاس إليه فكيف الأبعدون ؟.

وأمّا رمي الأبي للنّووي بالتّناقض في الكلام فمردّه إلى قصر فهم الأبي عن عبارة النّووي، فإنّ وصف الزّمن السّابق للنّبيّ ﷺ بالفترة يُراد به: الفترة من الرّسل، وهذا أخصّ من التّعبير عّمن لم تبلغهم الدّعوة بأنّهم من أهل الفترة، وهذا تعبير القرآن الكريم فقد قال تعالى:﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [المائدة:١٩].

وأهل الكتاب قبل مبعثه ﷺ قامت عليه الحجة الرسالية بلا شك.

إذن فتعبير النّووي ليس فيه تناقض فوصفه لتلك الحقبة بأنّها فترة صحيح، مع كونهم بلغتهم الدّعوة وقامت عليهم الحجّة، والله أعلم.

رد الاحتجاج بخبر الآحاد عند السيوطي

* قال السيوطي: « فإن قلت: صحّت الأحاديث بتعذيب أهل الفترة كصاحب المحجن وغيره، قلت: أجاب عن ذلك عقيل بن أبي طالب[١٧١] بثلاثة أجوبة:

الأوّل أنّها أخبار آحاد، الثّاني: قصر التعّذيب على هؤلاء والله أعلم بالسّبب»[١٧٢].

---

(١٧١) لم يتبيّن لي من هو.

(١٧٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٣.

قلت: هذا الاستشكال الّذي أورده الأبي صحيحٌ للغاية وهو قاطع في الباب وحجّة على المخالف المستدلّ بالعمومات في إبطال السّنن، أمّا الأجوبة ففيها من الضّعف والتّناقض ما فيه، وهذا بيان ذلك:

أمّا جوابه الأوّل: فهي شنشنة من أخزم، وحيدة معلومة لأرباب الهوى، وطاغوت اتّخذه أهل البدع للتنصّل من مسؤوليّتهم تجاه ما صحّ عن النّبيّ ﷺ، ومذهب رديء مُحدث، ما سبق عن أحد من صحابة رسول الله ﷺ ولا عن تابعيهم بإحسان ولا الأئمّة المتبوعين.

حديث الآحاد حجة باتفاق السلف

فحديث الواحد حجّة قائمة بنفسها مادامت فيه شروط الصّحّة ورواه الثّقات باتّصال، وهذه الأحاديث الّتي يشير إليها كلّها صحيح ثابت باعترافه هو، ولو وجد إلى الغمز فيها سبيلاً لفعل كما فعل بحديث مسلم الوارد في والد النّبيّ ﷺ.

والأئمّة متّفقون على أنّ خبر الواحد حجّة في العلميات والعمليّات على حدّ سواء، وإنما الخلاف بينهم فيما يفيده خبر الواحد هل يفيد الظن أم العلم النظري أم العلم القطعي الضروري ؟

فقال البعض: كالنووي وغيره إنّه يفيد الظن لأن النقلة يجوز عليهم الخطأ والنسيان، ولايمكن في هذه الحالة أن نقطع بأنّه كلام رسول الله ﷺ، إلاّ أن ذلك لايمنع الاحتجاج به في العبادات ولا العقائد إذ نحن غير مكلفين بأكثر من ذلك.

وقال آخرون: بل هو مفيد للعلم الضروري القطعي منهم ابن الصلاح رحمه الله، وقال غيرهم قد يفيد العلم النظري دون القطعي والضروري، وذلك أن المتبحّر في علم الحديث قد يحصل له بالتتبع و الاستقراء أن هذا الحديث صحيح عن رسول الله ويحصل عنده العلم بكونه من كلام رسول الله ﷺ، فخبر الواحد إذن قد يحتف به من القرائن مايجعل العلم حاصلاً بكونه من كلام رسول الله ﷺ

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى بعض أخبار الآحاد التي حصل العلم بصدقها فمن ذلك:

١ . الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول سواء في ذلك تصديقاً له أو العمل بموجبه فإن في ذلك مما يوجب القطع بصحته في نفس الأمر إذ الأمة لا تجتمع على ضلالة ومن ذلك أحاديث الصحيحين في الجملة.

٢ . الاحاديث التي تلقّاها أهل العلم بالحديث بالقبول والتصديق فإن سائر الناس تبع لهم في معرفة الحديث فإجماعهم معصوم، لايجوز ان يجمعوا على خطأ.

٣ . الخبر المستفيض الوارد من وجوه كثيرة لا مطعن فيها يفيد العلم النظري للمتبحر في هذا الشأن[١٧٣].

وأمّا إذا لم يوجد من القرائن مايفيد اليقين وحصول العلم به فإن الحديث لايفيد إلا الظنّ، ولانقطع بصحته في نفس الأمر إذا لم يخالف أصلاً شرعياً ولم يكن في متنه نكارة، ولكن هذا لايوجب رده بل يجب قبوله والعمل به فإن الشّرع عوّل على خبر الواحد في العلميات والعمليات على السواء، كما ورد من إرساله ﷺ معاذاً إلى اليمن وعلي بن أبي طالب وغيرهم من الرسل كلهم أرسلهم بالعقيدة والتّوحيد وهم آحاد، ومادام الشرع عوّل عليه فلا وجه إذن لرده بحجة أن العقيدة لاتؤخذ إلاّ من طريق قطعي فما رضيه رسول الله ﷺ لنا رضيناه نحن أنفسنا ولايكلّف الله نفساً إلاّ وسعها، مع العلم أنّ الله تعالى أطلق الظّنّ على العلم كما في قوله تعالى:﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾[البقرة:٤٦] وقال تعالى على لسان من أوتي كتابه بيمينه:﴿إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ﴾[الحاقة:٢٠] والظّنّ هنا العلم واليقين.

وقد أحال الشّرع في القضاء والأحكام الشّرعيّة، على الظّنّ كما في اعتماد الحاكم في حكمه على الشّهود وهم آحاد، وفي الإعلام بدخول وقت الصّلاة على المؤذّن وهو واحد، وأشياء لا تحصى، ولا فرق في دين الله بين العقائد والأحكام الشّرعيّة من حيث التّكليف وهو مبلغ علم الإنسان وعلى المسلم أن يتّقي الله مااستطاع وهذا قدر الإستطاعة.

---

(١٧٣) النكت لابن حجر ١ / ٣٧٧.

هذا من حيث الغمز في تلك الأحاديث بأنّها آحاد، أمّا قوله بعد ذلك: « فلا تعارض القاطع»، فيُقال: أين القاطع المزعوم ؟ إنّ النّصوص الّتي أوردها السيوطي وغيره في عدم التعذيب قبل الدّعوة أمر مسلّم لكن الشّأن في القول بأنّ أهل الجاهليّة هم من الّذين لم تبلغهم الدّعوة فهذا يحتاج إلى دليل خاص بأنّ فلاناً من النّاس أو جماعة منهم لم تبلغه الدّعوة، فأين هذا الدّليل الخاص ؟

بل الدّليل الخاص دلّنا على أنّ أهل الجاهليّة لم يكونوا منهم بدليل هذه النّصوص الّتي يدّعي الأبي أنّها من أخبار الآحاد وأنّها لا تعارض القاطع المزعوم، فانظر رحمك الله إلى هذا الإيهام والتّلبيس أين يقع من القارئ إذا لم يكن ملماً بطرق المتأخّرين من أهل الأهواء في الحيدة عن النّصوص.

أحاديث الصحيحين تلقتها الأمّة بالقبول

ثمّ نقول: إذا كان الأمر ما ذكر فإنّ المخالف لهم يقول: إنّ تلك النّصوص عندي قطعيّة، وبيانه أنّها واردة في الصّحيحين أو أحدهما، وقد تقرّر أنّ الأمّة اتّفقت على تلقّي ما فيهما من النّصوص بالقبول، وإجماع الأمّة حجّة معصومة من الخطأ، فأصبحت من قبيل المقطوع به.

وهذا الكلام صحيح لا غبار عليه، فقد أجمع أهل العلم من المحدّثين والنّاس تبع لهم في هذا على جلالة الصّحيحين وصحّة ما فيهما، فكانت بذلك قاطعة تعارض القاطع المزعوم مع أنّ الحال عدمه.

ولا يُشغّب على ما ذكرنا بأنّ بعض الأئمّة انتقد بعض ما في الصّحيحين واستدرك عليهما لأنّا نقول:

إنّ الأئمّة المصرّحين بقطعيّة ما في الصّحيحين استثنوا هذه النّصوص الّتي تكلّم فيها بعض الحفّاظ بغضّ النّظر عن الصّواب مع الشّيخين أم مع من استدرك، فتبقى البقية على أصل القطع، على أنّ جملة المنتقد لا يكاد يزيد عن مئة حديث الغالب فيها أنّ الصّواب مع الشّيخين.

ثمّ إنّ ما ذكره هذا المشغّب عليه لا له لو تأمّل: فإنّ أولئك الّذين استدركوا على الصّحيحين من الأئمّة الحفّاظ الكبار الّذين مكّنتهم خصائصهم العلميّة ومكانتهم وسعتهم في الرّواية من الجرأة على نقد ما في الصّحيحين،

كالدّارقطني[١٧٤] مثلاً، ومع هذا فلا يُنقل عنهم أنّهم انتقدوا أكثر من تلك النّصوص المعدودة، فهذا دليل على أنّ الباقي غاية في الصّحّة والسّلامة من النّقد إلاّ عند أهل الهوى الّذين لو سمعوا من رسول الله ﷺ ما صدّقوا ولا آمنوا وليس هذا مُستبعداً وقد صدر عن بعضهم.

ثمّ إنّا نقول: ما ذكرتموه دليلٌ على أنّ أحاديث الصّحيحين تعرّضت خلال هذه لقرون الطّويلة إلى حملات نقد وتشكيك كثيرة سواء في متون الأحاديث أو أسانيدها، من بعض أهل العلم ومن كثير من الزّنادقة، ومع هذا لا نعلم إلى السّاعة من طعن في أحاديث تعذيب أهل الفترة أو استشكلها، وهذا قائم مقام الإجماع السّكوتي وهو حجّة في مثل هذا المقام، فقد علمنا من منهج السّلف أنّ كلّ قول ليس لك فيه إمام فهو باطل، إذ فيه تجهيل السّلف قاطبة بما تدّعي أنت الفوز بالعلم به وفهمه وفي هذا ما فيه.

أمّا جوابه الثّاني:

فيالله العجب كيف يتناقض الواحد من هؤلاء ويحجّ نفسه بنفسه وهو لا يعلم، إذ قوله هذا ـ لو تأمّله حقّ التّأمّل وسار معه بنيّة التّسليم ـ دليل عليه، إذ يقول له المخالف: أصبت كبد الحقيقة، فإنّا نقول لك: الزم هذا مع كلّ من ثبت تعذيبه وأنّه في النّار ومنهم والداه ﷺ، فإذا زعمت أنّ ذلك يعارض أنّه من أهل الفترة فقل فيه ما قلت في الآخرين: أنّه مقصور عليه والله أعلم بالسّبب.

وإذا سلّمت بجهلك بالسّبب ففوق كلّ ذي علم عليم، إذ بيّن الأئمّة أنّ سبب تعذيبهم أنّهم ماتوا على الكفر والشّرك مع أنّهم بلغتهم الدّعوة فكانوا من أهل النّار والحمد لله الّذي بنعمته تتمّ الصّالحات.

---

(١٧٤) الإمام الحافظ أمير المؤمنين في الحديث علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني الشافعي أبو الحسن، كان أعجوبة في الحفظ والذّكاء والتّبحّر في الحديث والرجال والطرق، له مصنفات من أشهرها الإلزامات والتتبّع، والعلل الذي رواه عنه تلميذه البرقاني، توفي رحمه الله سنة ٣٨٥هـ انظر سير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٤٩.

ثمّ قال الأبّي فيما نقله السيوطي: « الثالث: قصر التّعذيب على من بدّل الشّرائع وشرع من الضّلال ما لا يُعذر به فإنّ أهل الفترة ثلاثة أقسام الأول من أدرك التوحيد ببصيرته ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعته [١٧٥] كقِسّ بن ساعدة[١٧٦] وزيد ابن عمرو بن نفيل [١٧٧] ومنهم من دخل في شريعة حق قائمة الرسم كتُبّع وقومه.

القسم الثاني: من بدل وغير وأشرك ولم يوحد وشرع لنفسه فحلل وحرم وهم الأكثر كعمرو بن لحي أول من سن للعرب عبادة الأصنام وشرع الأحكام[١٧٨].

القسم الثالث: من لم يشرك ولم يوحد ولا دخل في شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة ولا اخترع دينا بل بقي عمره على حال غفلة عن هذا كله وفي الجاهلية من كان كذلك.

فإذا انقسم أهل الفترة إلى الثلاثة الأقسام فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني لكفرهم بما لا يُعذرون به.

وأما القسم الثالث: فهم أهل الفترة حقيقة وهم غير معذبين للقطع كما تقدم.

وأما القسم الأول: فقد قال ﷺ في كل من قس وزيد « **أنه يبعث أمة وحده**» [١٧٩] وأما تبع ونحوه فحكمهم حكم أهل الدين الذين دخلوا فيه ما لم يلحق أحد منهم الإسلام الناسخ لكل دين » [١٨٠].

---

(١٧٥) كذا والظاهر أنّ العبارة هكذا: (لم يدخل في شريعة) كما يدل سياق الكلام.

(١٧٦) انظر خبره في البداية والنهاية لابن كثير رحمه الله ٢ / ٢٣٤.

(١٧٧) تقدم خبره ص٧٥.

(١٧٨) انظر سيرة ابن هشام ١ / ٩٣.

(١٧٩) انظر فتح الباري ٧ / ١٤٥.

(١٨٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٣ بتصرف يسير.

قلت: أمّا التّقسيم من حيث هو فصحيح في نفسه على دَخن، فمِن دَخَنه أنّه جعل من أدرك منهم التّوحيد أدركه ببصيرته، وهذا هروب منه حتّى لا يقرّ بوصول الدّعوة لهؤلاء، والصّحيح أنّ هؤلاء الموحّدين كانوا قد أدركوا الحق بما وصلهم من دعوات الأنبياء وملّة إبراهيم وإن كانت لم تصلهم كاملة فيكفيهم قبولهم ما عرفوا منها.

ومِن دَخَنه عدُّه غالب أهل الجاهليّة أهل غفلة عن الحق فلم يغيروا ولم يبدّلوا وهذا خلاف المعلوم ضرورة أنّهم كانوا غارقين في الشّرك وعبادة الأصنام، حتّى إنّ الموحّدين منهم كانوا يُعرفون لقلّتهم وتُنقل الأخبار عنهم كزيد بن عمر بن نفيل وقس بن ساعدة.

هذا من حيث تقسيمه، أمّا من حيث بيان فساد الاستدلال فإنّه من العجب أنّه جعل من غيّر وبدّل معذّباً غير ناجٍ وفرّق بينه وبين الغافلين كما زعم، مع أنّ المفترض أنّ العلّة في التّعذيب من عدمه هو وصول البلاغ، فمن لم تصله الدّعوة فهو غير معذّب سواء كان من أئمّة الكفر المضلّين أو كان من سوقة النّاس ورعاعهم ومغفّليهم فلا فرق من حيث العلة.

وكيف جعل هؤلاء المبدّلين للشرائع خارجين عن رحمة الله بتبديلهم مع أنّ مناط التعذيب هو قيام الحجّة ببلوغ الدّعوة لكلا الفريقين: فهذا قياس فاسد وتفريق بين متماثلين بلا حجّة ولا برهان إلاّ مجرّد التّحكّم.

ثمّ إنّه جزم لأهل الفترة بأنّهم لا يعذّبون وهذا باطل، بل الصحيح من حكمهم كما قرره السيوطي نفسه أنّهم يُمتحنون فمنهم من يدخل الجنة ومنهم من يدخل النّار.

ثمّ إنّه قد حكم أنّ من صحّ فيه النص أنّه في النّار فهو من القسم الثاني، فهذا حجة عليه لأنّ النص قد صحّ أنّ والده في النّار وأنّه لم يُؤذن له في الاستغفار لأمّه.

وهنا فائدةٌ مهمّة، وهي أنّ الغفلة والجهل ليست عذراً بكل حال، أعني أنّ أفضل توصيف لحال والديه وجمهور أهل الجاهليّة أنّهم من المقلدين السائرين مع رؤسائهم وآبائهم دون تفكير في صواب ما هم عليه من عدمه، وقد ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله هذا الصنف في كتابه الماتع طريق الهجرتين أنقله بشيء من الاختصار، قال رحمه الله: « الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم الذين هم معهم تبعاً لهم يقولون: إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا

على أسوة بهم، ومع هذا فهم تاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم، كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم، الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك أنفسهم من السعي في إطفار نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام(١٨١).

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: « **ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة، فأبواه يهوّدانه، أو ينصّرانه، أو يمجّسانه**»(١٨٢)، فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غير المربى والمنشأ على ما عليه الأبوان، وصحّ عنه أنه قال ﷺ: « **إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة**» (١٨٣)، وهذا المقلد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلّف لا يخرج الإسلام أو الفكر، والإسلام هو توحيد الله عبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهّال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً، فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذّب رسوله إمّا عناداً أو جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وان الأتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار وأنّ الأتباع يقولون: ﴿رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٣٨] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِى ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ ﴿٤٧﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُلٌّ فِيهَآ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ﴾[غافر:٤٧-٤٨].. فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغنِ عنهم تقليدهم شيئاً.

---

(١٨١) انظر كيف يشنّع ابن القيم على من يقول بمقالة السيوطي ومن معه.

(١٨٢) أخرجه البخاري في الجنائز ح١٣٥٨ ومسلم في القدر ح٢٦٥٨ عن أبي هريرة.

(١٨٣) أخرجه البخاري في المغازي ح ٤٢٠٤، ومسلم في الإيمان ح١١١ وهذا لفظه.

نعم، لا بدّ في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال وهو الفرق بين مقلدٍ تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلّدٍ لم يتمكن من ذلك بوجه والقسمان واقعان في الوجود.

فالمتمكن المعرِض مفرطٌ تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضا:

أحدهما: مريدٌ للهدى مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرضٌ لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه، فالأول يقول: يا ربّ لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي، والثاني: راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق.

فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً، والثاني: كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض، فتأمل هذا الموضع، والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع به في جملة الخلق.

وأما كون زيدٍ بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك ما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر: فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة، وهو مبني على أربعة أصول:

أحدها: أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى:﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥] وهذا كثير في القرآن، يخبر أنه إنما يعذب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة وهو المذنب الذي يعترف بذنبه وقال تعالى:﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾[الزُّخرُف:٧٦] والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته بوجه وأما من لم يعرف ما جاء به الرسول وعجز عن ذلك فكيف يقال إنه ظالم؟!

الأصل الثاني: أن العذاب يُستحق بسببين أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها، الثاني: العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها، فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل.

الأصل الثالث: أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا ولا يتمكن من الفهم، وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع: أن أفعال الله سبحانه وتعالى تابعه لحكمته التي لا يخل بها، مقصودة لغايتها المحمودة وعواقبها الحميدة وهذا الأصل هو الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات.. وصدق الله وهو أصدق القائلين:﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾[الأنبياء:٢٣] لكمال حكمته وعلمه ووضعه الأشياء مواضعها وأنه ليس في أفعاله خلل ولا عبث ولا فساد يسأل عنه كما يسأل المخلوق، وهو الفعال لما يريد ولكن لا يريد أن يفعل إلا ما هو خير ومصلحة ورحمة وحكمة، فلا يفعل الشر ولا الفساد ولا الجور ولا خلاف مقتضى حكمته لكمال أسمائه وصفاته وهو الغنى الحميد العليم الحكيم »[١٨٤].

---

(١٨٤) طريق الهجرتين وباب السعادتين ص٤٤١ ـ ٤٤٤ باختصار.

وإذا كان كذلك عرفنا أنّ هذا التقسيم لا يسعفه للخروج ولا يفيده في مواجهة النّصوص القطعيّة ثبوتاً ودلالة على أنّ أبويه ﷺ ماتا على الكفر وأنّهما في النّار، والله المستعان.

نقض المسلك الثّاني

وهو أنّهما كانا على أصل التّوحيد، فلم يقعا في الشّرك وعبادة الأوثان، فهم كباقي الموحدين الحنيفيين الّذين ماتوا قبل البعثة.

بل عمّم السّيوطي ذلك على آبائه ﷺ إلى آدم، وأنّه ليس في آبائه من هو كافر بالله تعالى، وقد اضطرّ إلى ذلك لأنّ بعض الأدلّة لا يتمّ له الاستدلال بها إلاّ بذلك، فاقتضى منه الحكم بإسلام والديه ﷺ وجدّه عبدالمطّلب وآبائه إلى آدم عليه السّلام.

* قال السيوطي: « المسلك الثاني: أنهما لم يثبت عنهما شرك بل كانا على الحنيفية دين جدهما إبراهيم عليه السلام كما كان على ذلك طائفة من العرب كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وغيرهما» (١٨٥).

قلت: أمّا من ذكرهم فقد جاءت النصوص بذلك، وأمّا والداه فقد ثبت أنّهما في النّار كما قاله هو ﷺ.

تدليس السيوطي في النقل وكذبه على الرازي

* قال السيوطي: « وهذا المسلك ذهبت إليه طائفة منهم الإمام فخر الدين الرازي (١٨٦): فقال في كتابه أسرار التنزيل ما نصه: قيل إن آزر لم يكن والد إبراهيم بل كان عمه واحتجوا عليه بوجوه: منها أن آباء الأنبياء ما كانوا كفارا ويدل عليه وجوه: منها قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِي يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ۝٢١٨ وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء:٢١٨] قيل: معناه أنه كان ينقل نوره من ساجد إلى ساجد، وبهذا التقدير فالآية دالة على أن جميع آباء محمد ﷺ كانوا مسلمين وحينئذ

---

(١٨٥) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٤.

(١٨٦) أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين القرشي التيمي البكري الطبرستاني الرازي، المعروف بالفخر الرازي، أو ابن خطيب الرّي الأشعري المتكلّم المفسّر، من أشهر مؤلفاته تفسيره وكتاب المطالب العالية وغيرها، توفي٦٠٦ هـ السير ٢١ / ٥٠٠.

يجب القطع بأن والد إبراهيم ما كان من الكافرين إنما ذاك عمّه، أقصى ما في الباب أن يحمل قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ على وجوه أخرى، وإذا وردت الروايات بالكل ولا منافاة بينها وجب حمل الآية على الكل، ومتى صح ذلك ثبت أن والد إبراهيم ما كان من عبدة الأوثان، ثم قال: ومما يدل على أن آباء محمد ﷺ ما كانوا مشركين قوله عليه السلام: « لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات » وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة:٢٨] فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركاً، هذا كلام الإمام فخر الدين بحروفه»[١٨٧].

قلت: عادة السّيوطي إيهام القارئ أنّ هذا القول قول جماعة من الأئمّة والعلماء فهو يقول ذهب إلى هذا المسلك طائفة ثم لا يذكر منهم إلاّ شخصاً أو اثنين وليته يُسلّم له أحدهما.

أمّا الرّازي فقد نسب السّيوطي إليه ما هو بريء من قوله، وذلك أنّ الفخر الرازي ذكر هذه المسألة في موضعين من كتابه أنقلهما بنوع اختصار لتعلم مدى دقّة السيوطي في النّقل، قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾[الأنعام:٧٤]، « قالت الشيعة[١٨٨]: إنّ أحداً من آباء الرّسول ﷺ وأجداده ما كان كافرا، وأنكروا أن يُقال: إنّ والد إبراهيم كان كافراً، وذكروا أنّ آزر كان عمّ إبراهيم عليه السّلام وما كان والداً له، واحتجّوا على قولهم بوجوه» ثم ذكر حججهم على هذا وهي حجتان: قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ وقوله ﷺ: « لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين» مع قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، والحجة الثانية: أنّ في هذه الآية مشافهة إبراهيم لأبيه بالغلظ، ثمّ عقّب على ذلك بقوله: « وأمّا أصحابنا[١٨٩] فقد زعموا أنّ والد رسول الله ﷺ كان كافراً وذكروا أنّ نصّ الكتاب في الآية تدلّ على أنّ آزر كان كافراً وكان والد إبراهيم عليه السّلام، وأيضاً

---

(١٨٧) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٤.

(١٨٨) لاحِظ لمن نسب هذا القول.

(١٨٩) يقصد المتكلمين من الأشاعرة.

قوله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾[التوبة:١١٤] وذلك يدلّ على قولنا.. وأمّا قوله عليه السّلام فمحمول فذلك محمول على أنّه ما وقع في نسبه ما كان سفاحاً»(١٩٠).

فأنت ترى أنّ الرّازي هنا ما ذهب لهذا القول بل حكاه عن الشّيعة، وهذا دليل على أنّه لا قائل به على هذا التّعميم ـ أعني أنّ كل آبائه ﷺ مؤمنين ـ إلاّ هذه الفرقة الضالة.

والدّليل على أنّه يردّ هذا القول: أنّه ذكر المسالة في موضع ثانٍ في تفسير آية ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴾[الشعراء:٢١٨] حيث قال هناك: «اِعلم أنّ الرّافضة ذهبوا إلى أنّ آباء النّبيّ ﷺ كانوا مؤمنين وتمسّكوا في ذلك بهذه الآية وبالخبر، أمّا هذه الآية فقالوا: قوله تعالى:﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴾[الشعراء:٢١٩] يحتمل الوجوه الّتي ذكرتم..» ثمّ قال الرازي عقب ذلك: « واعلم أنّا نتمسّك بقوله تعالى:﴿لِأَبِيهِ ءَازَرَ ﴾[الأنعام:٧٤]، وما ذكروه صرفٌ للّفظ عن ظاهره، وأمّا حمل الآية على جميع الوجوه فغير جائز لما بيّنّا أنّ حمل المشترك على كلّ معانيه غير جائز، وأمّا الحديث فهو خبر آحاد فلا يُعارض القرآن».(١٩١)

وبهذا يتبيّن لك ما يلي:

١. أنّ نسبة القول بهذا المسلك للرّازي خطأ عليه.

٢. أنّ هذا القول هو قول الرّافضة وحسبك بقول تنفرد به الرّافضة.

والعجب أنّ الرّازي في الموضعين ينسب هذا القول للشّيعة والرّافضة ومع هذا يغفل السيوطي ذلك ولا يذكره لأنّه عرف ما في نسبة القول لهم من بيان عواره.

---

(١٩٠) التفسير ٥ / ٣٢ـ٣٤.

(١٩١) التفسير ٨ / ٥٣٧، وتضعيف القول بكونه خبر آحاد هو منهج المتكلمين وليس من مذهب السلف في شيء، والغرض هنا بيان مخالفة الرازي لما نسبه إليه وإلا فهو ليس بحجّة اصلاً على النص.

أمّا الأدلّة فسيأتي نقاشها بإذن الله في كلام السيوطي، وأمّا احتجاج الرازي عليهم بأن خبر الآحاد لا يُعارض القرآن فقد تقدم ما في هذا الكلام من مخالفة لمنهج السّلف الصالح .

ولمّا اعتقد السيوطي أنّ الرّازي يذهب هذا المذهب عظّمه جداً بقوله: « هذا كلام الإمام فخر الدين بحروفه وناهيك به إمامة وجلالة فإنه أمام أهل السنة في زمانه والقائم بالرد على فرق المبتدعة في وقته والناصر لمذهب الأشاعرة في عصره وهو العالم المبعوث على رأس المائة السادسة ليجدد لهذه الأمة أمر دينها»[١٩٢].

قلت: أمّا أنه إمام أهل السنة فهذا على ما يظنه السيوطي من أن الأشاعرة هم أهل السنة، وليس الأمر كذلك، وليست النسبة بالدعوى وإنما بالأدلة، والحق أن الأشاعرة ليسوا من أهل السنة أصلاً، وإن كانوا أقرب من غيرهم لأهل السنة، ولو قال: إن الرازي هو إمام الأشاعرة في زمانه لكان له ذلك، أما السنة فهي منه براء، والرازي له الكتب والمباحث التي خالف فيها السلف الصالح ، وقد رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في مواطن كثيرة، من أشهرها "بيان تلبيس الجهمية"، و"درء تعارض العقل والنقل"، واستبان في تلك الكتب اضطرابه وتناقضه لدرجة أنه كان في تقريره لمذاهب المخالفين من المعتزلة والفلاسفة أشد بياناً من رده عليها، بل أحياناً يشرح الشبهة ويبينها ويستدل لها ويتركها بلا رد، فمن هذا حاله كيف يكون إماماً لأهل السنة فضلاً عن أن يكون مجدد أمر الدين في المئة السادسة؟.

المبتدع لا يكون مجدداً

قال في محمّد بن أمير بن علي بن حيدر الصديقي العظيم آبادي الشّهير بشمس الحق الهندي الحنفي[١٩٣]: « المراد من التجديد إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما وإماتة ما ظهر من البدع والمحدثات، قال في مجالس الأبرار: والمراد من تجديد الدين للأمةِ إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما وقال فيه: ولا يُعلم ذلك المجدّد إلا بغلبةِ الظن ممن عاصره من العلماء بقرائِن أحواله والانتفاع بعلمه، إذ المجدد للدّين لا بدّ أن يكون عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصراً للسنةِ، قامعاً للبدعةِ، وأن يعم علمه أهل زمانه،

---

(١٩٢) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٤.

(١٩٣) عاش في القرن الثالث عشر، معجم المؤلفين٩ / ٦٨.

وإنّما كان التجديد على رأس كل مائَة سنة لانخرام العلماء فيه غالباً، واندراس السنن وظهور البدع، فيحتاج حينئِذ الى تجديد الدين، فياتي الله تعالى من الخلق بعوض من السلف إما واحداً أو متعدداً انتهى.

وقال القاري[١٩٤] في المرقاة: أي يبين السنة من البدعة ويكثر العلم ويعز أهله ويقمع البدعة ويكسر أهلها. انتهى.

فظهر أن المجدِّد لا يكون إلا من كان عالماً بالعلوم الدينية ومع ذلك من كان عزمه وهمته آناء الليل والنهار إحياء السنن ونشرها ونصر صاحبها وإماتة البدع ومحدثات الأمور ومحوها وكسر أهلها باللسان أو تصنيف الكتب والتدريس أو غير ذلك ومن لا يكون كذلك لا يكون مجدداً البتة وإن كان عالماً بالعلوم مشهوراً بين الناس مرجعاً لهم.

فالعجب كل العجب من صاحب جامع الاصول أنه عد أبا جعفر الإمامي الشيعي، والمرتضى أخا الرضا الإمامي الشيعي، من المجددين.. ولا شبهة في أنّ عدّهما من المجددين خطأ فاحش، وغلط بيّن، لأنّ علماء الشيعة وإن وصلوا إلى مرتبة الاجتهاد وبلغوا أقصى مراتب من أنواع العلوم واشتهروا غاية الاشتهار، لكنهم لا يستأهلون المجددية، كيف وهم يخربون الدين فكيف يجددون، ويميتون السنن فكيف يحيونها، ويروجون البدع فكيف يمحونها، وليسوا إلا من الغالين المبطلين الجاهلين، وجلّ صناعتهم التحريف والانتحال والتأويل، لا تجديد الدين ولا إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة، هداهم الله تعالى إلى سواء السبيل »[١٩٥].

وهذا الأمر يبين لك بوضوح مبلغ العقيدة الأشعرية عند السيوطي، مع أنا ذكرنا أن الرازي بريء مما نسبه إليه السيوطي.

* قال السيوطي: « وعندي في نصرة هذا المسلك وما ذهب إليه الإمام فخر الدين أمور: أحدها دليل استنبطته مركب من مقدمتين:

---

(١٩٤) الشيخ ملا علي قاري بن سلطان بن محمد الهروي الحنفي، مولود بهراة ورحل إلى مكّة وأخذ عن جمع من المحققين كابن حجر الهيتمي، له عدة مصنّفات منها شرح المشكاة وشرح الشمائل، توفي سنة ١٠١٤ هـ البدر الطالع ص٤٤٩.

(١٩٥) عون المعبود.

الأولى: أن الأحاديث الصحيحة على أن كل أصل من أصول النبي ﷺ من آدم إلى أبيه عبد الله فهو من خير أهل قرنه وأفضلهم.

والثانية: أن الأحاديث والآثار دلت على انه لم تخل الأرض من عهد نوح أو آدم إلى بعثة النبي ﷺ ثم إلى أن تقوم الساعة من ناس على الفطرة يعبدون الله ويوحدونه ويصلون له وبهم تحفظ الأرض ولولاهم لهلكت الأرض ومن عليها.

وإذا قارنت بين هاتين المقدمتين أنتج منها قطعا أن آباء النبي ﷺ لم يكن فيهم مشرك، لأنه قد ثبت في كل منهم أنه من خير قرنه فإن كان الناس الذين هم على الفطرة هم إياهم فهو المدّعى وأن كانوا غيرهم وهم على الشرك لزم أحد أمرين: إما أن يكون المشرك خيراً من المسلم وهو باطل بالإجماع، وإما أن يكون غيرهم خيراً منهم، وهو باطل لمخالفة الأحاديث الصحيحة، فوجب قطعاً أن لا يكون فيهم مشرك ليكونوا من خير أهل الأرض كلٌّ في قرنه»[١٩٦].

هكذا قال السّيوطي، وهو في هذا بين الوهم والخلط.

خيريّة آباء النّبيّ ﷺ

أما ما جاء في المقدمة الأولى، فقد ثبت ذلك عن النبي ﷺ بلا شك أنّ أصوله كانت من خير أهل الأزمنة التي عاشوا فيها، لكن هذه الخيرية في النصوص ماذا يُراد بها؟

إنّ سياق النصوص التي وردت فيها هذه النصوص يدل على المراد، وأنّه شرف الحسب والنسب، ولا يلزم من أفضليّة الشخص في حسبه ونسبه أن يكون أفضل من كل وجه فضلاً عن أن يكون مسلماً، وإذا كان كذلك فقد انهدم دليله بالكليّة.

---

(١٩٦) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٤.

وأمّا المقدّمة الثّانية فمبنية على أخبار عن بعض العلماء لا تصلح دليلاً لو صحّت فكيف وهي في غالبها ضعيفة كما سيمر معنا.

* قال السيوطي: « ذكر أدلة المقدمة الأولى: أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « بُعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى بُعثت من القرن الذي كنت فيه »[١٩٧].

قلت: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه البخاري[١٩٨].

والخيرية للقرن بعامّة لا تعني الخيرية المطلقة، والكلام في هذه النّصوص وما صحّ منها يتكلّم عن الخيريّة في النّسب، فالنّبيّ ﷺ بُعث من أشرف النّاس نسباً، كما جاء في الحديث الّذي سيسوقه السيوطي: « إنّ الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة... » فلو كان النّبيّ ﷺ يتكلّم عن أفراد لما ذكر بني كنانة، ولكن بني كنانة من أفضل بني إسماعيل، وكذلك اصطفاؤه قريشاً ففيهم الكفرة الفجرة، وإنّما ذلك مسوقٌ لبيان شرفه ﷺ نسباً ولا يعدو ذلك شيئاً.

ثمّ يُقال: لو دلّ ذلك على مراد السيوطي بالمفهوم فإنّ المتقرّر عند الأصوليين أنّ المنطوق مقدّم على المفهوم، وحديث أنس الّذي في مسلم وغيره صريح صحيح في أنّ أباه ﷺ في النّار.

ولو صحّ المنهج والتّسليم من السيوطي لما احتاج إلى تسويد عشرات الصّحائف وليّ أعناق النّصوص والبحث في بطون الكتب عن المناكير والشّواذ لدعم رأيه المخالف للسّلف، لأنّ الحديث نصٌ في المسألة.

---

(١٩٧) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٥.

(١٩٨) في المناقب ح٣٥٥٧.

* قال السيوطي: « وأخرج البيهقي في دلائل النبوة عن أنس أن النبي ﷺ قال: « ما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله في خيرهما فأخرجت من بين أبوي فلم يصبني شيءٌ من عهد الجاهلية، وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم حتى انتهيت إلى أبي وأمي، فأنا خيركم نفساً وخيركم أباً» (١٩٩).

قلت: أخرجه البيهقي (٢٠٠) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، وهذا الحديث ضعيف جداً لا يثبت ولا تقوم بلفظه حجّة، قال البيهقي عقب إيراده: « تفرد به عبدالله بن محمد بن ربيعة القُدامي، وله عن مالك وغيره أفراد لم يُتابع عليها»، قلت: وقد قصّر البيهقي في وصفه، بل قال ابن حبان: كان تُقلب له الأخبار فيجيب فيها، لا يحل ذكره في الكتب إلاّ على سبيل الاعتبار، ولعله أُقلب له على مالك أكثر من مئة وخمسين حديثاً فحدث بها كلها» (٢٠١)، وقال ابن عدي: عامة حديثه غير محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها» (٢٠٢)، وقال الذهبي: أتى عن مالك بمصائب (٢٠٣).

* قال السيوطي: « واخرج أبو نعيم في دلائل النبوة من طرق عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « لم يزل الله ينقلني من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة مُصفىً مهذباً لا تنشعب شعبتان إلا كنت في خيرهما» (٢٠٤).

---

(١٩٩) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٥.

(٢٠٠) دلائل النبوة١ / ١٧٤ ولفظه أطول من هذا.

(٢٠١) المجروحين٢ / ٣٩.

(٢٠٢) الكامل ٥ / ٤٢١.

(٢٠٣) الميزان٢/٤٨٨.

(٢٠٤) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٥.

قلت: أخرجه أبو نعيم[٢٠٥]، والحديث بهذا اللفظ ضعيف جداً، إسناده مسلسل بالمجاهيل، أورده ابن الجوزي وقال: من وضع القصّاص[٢٠٦] والكناني في تنزيه الشّريعة[٢٠٧] وضعّفه الألباني رحمه الله تعالى[٢٠٨].

* قال السيوطي: « وأخرج مسلم والترمذي وصححه عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة واصطفى من بني كنانة قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم»، وقد أخرجه الحافظ أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في فضائل العباس من حديث واثلة بلفظ: « إن الله اصطفى من ولد آدم إبراهيم واتخذه خليلاً، واصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، ثم اصطفى من ولد إسماعيل نزار، ثم اصطفى من ولد نزار مضر، ثم اصطفى من مضر كنانة، ثم اصطفى من كنانة قريشاً، ثم اصطفى من قريش بني هاشم ثم اصطفى من بني هاشم بني عبد المطلب ثم اصطفاني من بني عبد المطلب » أورده المحب الطبري في ذخائر العقبى[٢٠٩]»[٢١٠].

قلت: أخرجه أحمد[٢١١]، ومسلم[٢١٢] والترمذي[٢١٣] وهو يغني عن كل النصوص الضعيفة والمناكير التي جاء بها السيوطي، ولكن ما معناه ؟

---

(٢٠٥) دلائل النبوة ص٢٤.

(٢٠٦) الموضوعات ١ / ٢٨١.

(٢٠٧) تنزيه الشريعة المرفوعة ١ / ٣٢١.

(٢٠٨) الإرواء برقم ١٩١٤.

(٢٠٩) ذخائر العقبى ص١٠.

(٢١٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٥.

(٢١١) المسند ح١٦٥٣٨.

(٢١٢) في الفضائل ح٢٢٧٦.

(٢١٣) الترمذي في المناقب ح٣٦٠٥ و٣٦٠٦.

معناه كمال قال كلّ الأئمة ممّن شرح هذا الحديث: أنّه ﷺ سليل الشرف والحسب، وأنّه مطهّر من رجس الزنا في نسبه الكريم، وليس في هذا أدنى دلالة على أنّ المراد بالاصطفاء الخيرية المطلقة، وأنّهم على التوحيد بدليل، أنّ في الحديث أنّ الله اصطفى قريشاً من بني كنانة ومن قريش بني هاشم، فهل كان هؤلاء كلّهم على التوحيد ؟ الجواب: لا بالإجماع.

وعليه فغاية ما في الحديث أنّه عليه الصلاة والسلام أشرف الناس حسباً ونسباً، وأنّ نسبه طاهر مطهر من السفاح.

وأمّا ما أورده الطبري في ذخائر العقبى فلا نعلم إسناده وإن كان معناه لا يخرج عن حديث مسلم، بل فيه أشد من ذلك أنّه اصطفى من بني هاشم بني عبدالمطلب، وبنو عبدالمطلب فيهم كفرة بالإجماع منهم أبو طالب وأبولهب، فهل هم بذلك خير من أبي بكر وعمر وسائر الصحابة ؟.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن سعد في طبقاته عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « **خير العرب مضر، وخير مضر بنو عبد مناف، وخير عبد مناف بنو هاشم، وخير بني هاشم بنو عبد المطلب، والله ما افترق فرقتان منذ خلق الله آدم إلا كنت في خيرهما**»[٢١٤].

قلت: لم أجده في المطبوع من الطبقات، وذكره الحافظ في غرائب الفردوس[٢١٥] مختصرا وهو في مختصر تاريخ دمشق[٢١٦] ولم أجده في الأصل،

---

(٢١٤) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٥.

(٢١٥) الغرائب ٨٠٩ وفي إسناده إسحاق بن بشر وفيه حجاج بن أرطأة، الأوّل متروك كذّبه غير واحد، والثاني ضعيف مدلس، فالخبر لا يصح

(٢١٦) ٢/ ١١٠.

* قال السيوطي: « وأخرج الطبراني والبيهقي وأبو نعيم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم، واختار من بني آدم العرب، واختار من العرب مضر، واختار من مضر قريشاً، واختار من قريش بني هاشم، واختارني من بني هاشم، فأنا من خير إلى خير » [٢١٧].

قلت: أخرجه الطبراني[٢١٨] والبيهقي[٢١٩] وأبو نعيم[٢٢٠] عن ابن عمر به، ولفظه أطول من هذا، وقد أخرجه أيضاً الحاكم[٢٢١] والعقيلي[٢٢٢] وابن عدي[٢٢٣]، ومداره على حماد بن واقد الصفار عن محمد بن ذكوان، أمّا حماد بن واقد فقال البخاري: منكر الحديث[٢٢٤]، وأمّا فهو محمد بن ذكوان فهو منكر الحديث كما قال البخاري والنسائي[٢٢٥] والحديث قال عنه ابو حاتم الرازي: منكر[٢٢٦].

* قال السيوطي: « وأخرج الترمذي وحسنه والبيهقي عن ابن عباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله حين خلقني جعلني من خير خلقه، ثم حين خلق القبائل جعلني من خيرهم قبيلة، وحين خلق النفس جعلني من خير أنفسهم، ثم حين خلق البيوت جعلني من خير بيوتهم، فأنا خيرهم بيتاً وخيرهم نفساً » [٢٢٧].

---

(٢١٧) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٥.

(٢١٨) في المعجم الكبير ح١٣٦٥٠.

(٢١٩) في دلائل النبوة ١ / ١٧١.

(٢٢٠) طبقات المحدثين بأصبهان ٢ / ١٣٤.

(٢٢١) في المستدرك ٤ / ٨٦_٨٧.

(٢٢٢) في الضعفاء ح٤٥٨.

(٢٢٣) في الكامل ٣ / ٢٨.

(٢٢٤) الكامل ٣/ ٢٧.

(٢٢٥) ميزان الاعتدال ٣ / ٥٤٢.

(٢٢٦) العلل لابن أبي حاتم ٢ / ٣٦٧_٣٦٨.

(٢٢٧) الحاوي للفتاوي٢ / ٢٥٥_٢٥٦.

قلت: أخرجه الترمذي وحسنه[٢٢٨] والبيهقي[٢٢٩] عن العباس رضي الله عنهما، وأخرجه أيضاً من طريق آخر أحمد[٢٣٠]وذكره ابن كثير في البداية والنهاية[٢٣١] ولم يتكلم عليه بشيء، وضعّفه الشيخ الألباني رحمه الله.[٢٣٢]

قال السيوطي: « وأخرج الطبراني والبيهقي وأبو نعيم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: « **إن الله قسم الخلق قسمين فجعلني في خيرهما قسماً، ثم جعل القسمين أثلاثاً فجعلني في خيرها ثلثاً، ثم جعل الأثلاث قبائل فجعلني في خيرها، ثم جعل القبائل بيوتاً فجعلني في خيرها بيتاً**»[٢٣٣].

قلت:أخرجه الطبراني[٢٣٤]والبيهقي[٢٣٥]وأبونعيم كما ذكرالسيوطي [٢٣٦]عن ابن عباس مرفوعاً، وفي إسناده يحيى الحماني وعباية بن ربعي وكلاهما ضعيف كما قال الهيثمي [٢٣٧]، وقال الذهبي: عباية بن ربعي.. من غلاة الشيعة[٢٣٨]، ومثله يحيى بن عبدالحميد الحماني فقد وثقه ابن معين وكذّبه أحمد وابن نمير وضعفه ابن المديني، قال

---

(٢٢٨) في الدعوات ح٣٥٣٢ وفي المناقب ح ٣٦٠٧ ولفظه مختلف قليلاً.

(٢٢٩) في دلائل النبوة ١ / ١٦٩.

(٢٣٠) في المسند ح١٧٠٦٣.

(٢٣١) البداية والنهاية ١ / ٢٦١.

(٢٣٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة ح٣٠٧٣.

(٢٣٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٦.

(٢٣٤) في المعجم الكبير / ح٢٦٧٤ ولفظه أطول من هذا.

(٢٣٥) في دلائل النبوة ١ / ١٧٠ كذلك.

(٢٣٦) لم أجده في الدلائل ولا في الحلية ولا في معرفة الصحابة.

(٢٣٧) مجمع الزوائد٨/ ٢١٥.

(٢٣٨) الميزان ٢ / ٣٨٧.

الذهبي بعد حكاية قول ابن عدي: « أرجو أنه لا بأس به»: إلا أنه شيعي بغيض[٢٣٩]، والحديث قال ابن أبي حاتم: «قال أبي هذا حديث باطل»[٢٤٠].

* قال السيوطي: « وأخرج أبو علي بن شاذان فيما أورده المحب الطبري في ذخائر العقبى وهو في مسند البزار عن ابن عباس قال: دخل ناس من قريش على صفية بنت عبد المطلب فجعلوا يتفاخرون ويذكرون الجاهلية، فقالت صفية: منّا رسول الله ﷺ، فقالوا: تنبت النخلة أو الشجرة في الأرض الكبا[٢٤١] فذكرت ذلك صفية لرسول الله ﷺ فغضب وأمر بلالاً فنادى في الناس فقام على المنبر فقال: «أيها الناس من أنا؟ قالوا أنت رسول الله، قال: أنسبوني، قالوا: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، قال: فما بال أقوام ينزلون أصْلي؟ فوالله إني لأفضلهم أصلاً وخيرهم موضعاً»[٢٤٢].

قلت: أخرجه أبو علي بن شاذان[٢٤٣] فيما أورده المحب الطبري في ذخائر العقبى[٢٤٤] وهو في مسند البزار[٢٤٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال الهيثمي: « رواه البزار، وفيه إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل وهو متروك»[٢٤٦]، وكذلك قال الدارقطني: متروك[٢٤٧] فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً.

---

(٢٣٩) الميزان ٤ / ٣٩٢.

(٢٤٠) علل الحديث ٢ / ٣٩٤.

(٢٤١) الكناسة، القاموس المحيط ٤ / ٥٥٣.

(٢٤٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٦.

(٢٤٣) الحافظ الفاضل الصدوق مسند العراق أبو علي الحسن بن أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان البغدادي البزاز الأصولي المتكلم، توفي سنة ٤٢٥هـ السير ١٧ / ٤١٥.

(٢٤٤) ذخائر العقبى ص٦.

(٢٤٥) كشف الأستار ح٢٣٦٣.

(٢٤٦) مجمع الزوائد ٨ / ٢٢٠.

(٢٤٧) ميزان الاعتدال ١ / ٢٥٤.

* قال السيوطي: « وأخرج الحاكم عن ربيعة بن الحارث قال بلغ النبي ﷺ أن قوماً نالوا منه فقالوا: إنما مثل محمد كمثل نخلة نبتت في كناس، فغضب رسول الله ﷺ وقال: « إن الله خلق خلقه فجعلهم فرقتين فجعلني في خير الفرقتين، ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلاً، ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً، ثم قال: أنا خيركم قبيلاً وخيركم بيتاً » (٢٤٨).

قلت: أخرجه الحاكم (٢٤٩) قال: حدثناه علي بن حمشاذ العدل ثنا موسى بن إسحاق القاضي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب عن ربيعة بن الحارث وقد تقدم ذكره وفي سنده يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف كبر فتغير فصار يتلقن، وكان من أئمة الشيعة الكبار، قال ابن معين: لا يُحتجّ بحديثه، وقال عبدالله بن المبارك (٢٥٠): اِرمِ به، وقال أبو زرعة: يُكتب حديثه ولا يُحتج به (٢٥١)، وقد اضطرب في إسناد الحديث فمرة رواه عن العباس ومرة عن عبدالله بن الحارث عن عبدالمطلب بن أبي وداعة، ومرة رواه عن ربيعة بن الحارث، وهو هذا، فالحديث ضعيف كما ترى (٢٥٢).

* قال السيوطي: « وأخرج الطبراني في الأوسط والبيهقي في الدلائل عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « قال لي جبريل: قلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد رجلاً أفضل من محمد، ولم أجد بني أب أفضل من بني هاشم»، قال الحافظ ابن حجر في أماليه: لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن » (٢٥٣).

---

(٢٤٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٦.

(٢٤٩) المستدرك ٢ / ٢٤٧.

(٢٥٠) عبدالله بن المبارك بن واضح ابو عبدالرحمن الحنظلي ثم المروزي الإمام شيخ الإسلام وأمير الأتقياء في وقته، من مصنفاته الزهد، انظر ترجمته في السير ٨ / ٣٧٨.

(٢٥١) انظر تهذيب الكمال ٣٢ / ١٣٥.

(٢٥٢) انظر السلسلة الضعيفة للألباني ح ٣٠٧٣.

(٢٥٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٦.

قلت: أخرجه الطبراني [٢٥٤] والبيهقي [٢٥٥]، قال الهيثمي في المجمع: « رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف» [٢٥٦]، وقد قصّر رحمه الله: قال أحمد: لا يُكتب حديثه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال يحيى بن سعيد: كنا نتّقي حديثه، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ضعيف الحديث جداً [٢٥٧]، فالحديث ضعيف جداً لا يصلح للاعتبار، وبذا تعرف أن ما نقله السيوطي عن الحافظ [٢٥٨] لا يصح أبداً.

ثمّ ختم السيوطي هذا بوجه استدلاله بهذه الأخبار فقال: « ومن المعلوم أن الخيرية والاصطفاء والاختيار من الله والأفضلية عنده لا تكون مع الشرك» [٢٥٩]، فهذا هو موضع استشهاده بهذه النصوص.

وجواباً على ذلك أقول وبالله الاستعانة: إن هذا تزيّدٌ وتحميل للنصوص فوق ما تحتمله، فالنصوص كما نرى صحيحها وضعيفها وموضوعها يدور حول نسبه الشّريف وأنه أنفس وأعلى العرب نسباً، وكلام من طعن عليه ﷺ كان في نسبه وأنّ بني هاشم إنما شرُفوا به، فأبى ذلك ﷺ وذكر أنه وإن زاد بني هاشم شرفاً إلا أنهم أشرف بيوت العرب.

وسبب ذلك أن النبي بُعث من أعلى البيوت حسباً وشرفاً حتى لا يُقال إنه يطلب بدعوى النبوة الشرف والحسب، وقد قال هرقل لأبي سفيان لما سأله عن نسبه ﷺ: « سألتك عن نسبه فذكرت أنه فيكم ذو نسب فكذلك الرسل تُبعث في نسب قومها» [٢٦٠] وعند مسلم « في أحساب قومها» [٢٦١]، فلذلك أكّده ﷺ اشد التأكيد، وشرف

---

(٢٥٤) المعجم الأوسط ٦٢٨٥،

(٢٥٥) دلائل النبوّة ١/ ١٧٦.

(٢٥٦) المجمع ٨/ ٢١٧.

(٢٥٧) انظر ميزان الاعتدال ٤/ ٢١٣.

(٢٥٨) الأمالي المطلقة ٩١.

(٢٥٩) الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٥٦.

(٢٦٠) صحيح البخاري في بدء الوحي ح ٧.

(٢٦١) صحيح مسلم في الجهاد والسير ح ١٧٧٣.

الحسب والنسب لا علاقة له بالشرك والإيمان، فقد يكون الرجل خيراً من آخر في حسبه وإن كان الآخر خيراً من الأول في إيمانه.

والتفاضل عند الله بالتقوى هذا صحيح، وليس للمشرك شرف عند الله هذا صحيح، أما في الدنيا فإن الحسيب حسيب وإن كان حسبه لا يغني عنه من الله شيئاً.

والاصطفاء والاختيار الوارد في النصوص ليس اصطفاء للجنة أو للنبوة وإنما هو اصطفاء واختيار وتفضيل دنيوي، كما فضل بني آدم على سائر الخلق، واصطفاهم واختارهم للابتلاء ودخول الجنة أو النار، فالاصطفاء والاختيار في النصوص إنما هو بسبب الحسب والنسب ليكون الرسول خارجاً من أحسب البيوت وأنسبها، فهذا يمكن أن يجامع الشرك بل لا علاقة له بالإيمان وعدمه، بدليل أنّ في النصوص ذكر اصطفاء العرب واصطفاء بني هاشم واصطفاء بني عبدالمطلب وهؤلاء كلهم فيهم المشرك والمؤمن فكيف يفسر الاصطفاء بأنّه تفضيل عند الله ؟ فهذا ليس في شيء ممّا أورده، بل المفاضلة عند الله بالتقوى والإيمان وهذا مالم تتحدّث عنه النصوص.

ومن هنا تعرف أن ما هو محل إجماع من أن المؤمن خير من المشرك أن ذلك من حيث إيمانه أو من حيث منزلته عند الله لهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحُجُرات:١٣] ولم يقل: عند الناس، وهذا لا يمنع أن يكون المشرك في جانب من الجوانب أفضل وأعلى من حيث التفضيل الدنيوي، فكما أن المشرك قد يكون أغنى من المسلم وأجمل منه وأفصح منه فكذلك يمكن أن يكون أحسب منه وأعلى نسباً، بل قد يكون المسلم ولد زنى والمشرك ابن نبي فلا يمنع كون ولد الزنا المسلم أفضل من المشرك عند الله أن يكون المشرك الحسيب أفضل منه حسباً، وبهذا تعلم خطأ السيوطي رحمه الله في فهم هذه النصوص.

ثمّ إنّ غاية ما فيه الاحتمال، فكيف يُعارض القطعي في ثبوته ودلالته كما جاء في صحيح مسلم قوله ﷺ: « إنّ أبي وإباك في النار» بأوهام وخيالات وظنون ؟ ! والظنّ لا يغني من الحق شيئاً !.

فإذا عرفنا أنّ هذه النصوص غاية ما تتحدّث عنه هو التفضيل في الشرف والحسب، فإن ذلك يهدم ما سيبنيه عليه وهو هذا الدليل المركب من مقدمتين هذه إحداها، وسنذكر الأخرى وما فيها من باب سد كلّ الأبواب الّتي يتمسّك بها المخالف.

* قال السيوطي: « ذكر أدلة المقدمة الثانية: قال عبد الرزاق في المصنف عن معمر عن ابن جريج قال: قال ابن المسيب: قال علي بن أبي طالب: « لم يزل على وجه الدهر في الأرض سبعة مسلمون فصاعداً، فلولا ذلك هلكت الأرض ومن عليها»، هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ومثله لا يُقال من قبل الرأي فله حكم الرفع، وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره عن الدبري عن عبد الرزاق به»[٢٦٢].

قلت: قال عبد الرزاق في المصنف: عن ابن جريج قال: قال ابن المسيب قال ابن أبي طالب، فذكره وفيه طول[٢٦٣]،وهذا إسناد لا تقوم به حجة، لأن ابن جريج مدلس قبيح التدليس كما قال الدارقطني[٢٦٤] فإنه يدلس عن الضعفاء والكذابين، ولهذا اجتمعت كلمة الأئمة أن ابن جريج ثقة إذا قال :أخبرنا وسمعت، وأما إذا قال: عن، أو قال فلان، أو حُدثت، فكما قال الإمام أحمد: جاء بمناكير[٢٦٥]، وقال أيضاً: بعض الأحاديث التي يرسلها ابن جريج موضوعة، ولا أظن هذا الأثر إلا من مناكيره، خصوصاً وأنه لم يسمع من ابن المسيب فروايته عنه مرسلة.

وأما قول السيوطي إنه على شرط الشيخين فقول ساقط، فالبخاري لم يخرج لمعمر عن ابن جريج[٢٦٦]، وإنما أخرج له هذا مسلم والنسائي، فكيف يقول إنه على شرط الشيخين ؟ وهو قد ذكر مسألة قولهم: "على شرطهما" وبين من نقل ابن حجر أن المراد إخراجهما للراوي عن شيخه بنفس صورة السند حيث قال ابن حجر فيما نقله السيوطي: « فعلى من يعزو إلى شرطهما أو شرط أحدهما أن يسوق ذلك السند بنسق رواية من نسب إلى شرطه ولو

---

(٢٦٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٦ـ٢٥٧.

(٢٦٣) المصنف ٥ / ٩٦ برقم ٩٠٩٩ وإسناده ليس فيه ذكر معمر وإنما هو عن عبدالرزاق عن ابن جريج.

(٢٦٤) ترجمة ابن جريج في تهذيب التهذيب.

(٢٦٥) تهذيب الكمال ١٨ / ٣٤٨.

(٢٦٦) هذا بناء على الإسناد الذي ساقه.

في موضع من كتابه» [٢٦٧]، فقوله هنا فيه إيهام كبير خصوصاً وقد علمت ما في حديث ابن جريج إذا لم يصرح بالسماع.

وأما قوله إنه رواه الدبري عن عبدالرزاق فلا يغير من الواقع شيئاً، والدبري هذا هو إسحاق بن إبراهيم الدبري صاحب عبد الرزاق [٢٦٨].

* قال السيوطي: « وأخرج ابن جرير في تفسيره عن شهر بن حوشب قال: لم تبق الأرض إلا وفيها أربعة عشر يدفع الله بهم عن أهل الأرض وتخرج بركتها إلا زمن إبراهيم فإنه كان وحده» [٢٦٩].

قلت: أخرجه ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠] قال: حدثنا ابن حميد قال: ثنا حكام عن سعيد بن سابق عن ليث عن شهر بن حوشب به.

وهذا إسناد ضعيف: ابن حميد هو محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف جداً، قال ابن حبان: محمد بن حميد الرازي.. كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، ثم روى عن ابن وارة وأبي زرعة أنهما زارا الإمام أحمد فقال ابن وارة: يا أبا عبد الله رأيت محمد بن حميد ؟ قال: نعم، قال: كيف رأيت حديثه ؟ قال: إذا حدث عن العراقيين يأتي بأشياء مستقيمة، وإذا حدث عن أهل بلده.. أتى بأشياء لا تُعرف لا تدري ما هي، قال: فقال أبو زرعة وابن وارة: صحّ عندنا أنه يكذب، قال صالح بن أحمد: فرأيت أبي بعد ذلك إذا ذكر بن حميد نفض يده» [٢٧٠].

ثمّ إن غاية ما فيه أنه قولٌ لشهر بن حوشب وهو من التابعين على أنّه نفسه ضعيف الحديث [٢٧١].

---

(٢٦٧) تدريب الراوي ١ / ١٢٩.

(٢٦٨) ترجمته في الميزان ١ / ١٨١.

(٢٦٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٧٠) المجروحين لابن حبان ٢ / ٣٠٣.

(٢٧١) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن المنذر في تفسيره عن قتادة في قوله تعالى: ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ﴾[البقرة:٣٨] قال: « ما زال لله في الأرض أولياء منذ هبط آدم ما أخلى الله الأرض لإبليس إلاّ وفيها أولياء له يعملون لله بطاعته » (٢٧٢).

قلت: لم أجده.

* قال السيوطي: « وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: روى ابن القاسم عن مالك قال: بلغني عن ابن عباس أنه قال: لا يزال لله تعالى في الأرض ولي ما دام فيها للشيطان ولي» (٢٧٣).

قلت: وهذا من بلاغات مالك وهي نصوص بلا أسانيد فلا تقوم بها حجة، قال ابن الصلاح رحمه الله: « وذكر أبو نصر السّجزي الحافظ قول الراوي: بلغني نحو قول مالك بلغني.. وقال: أصحاب الحديث يسمونه المعضل»(٢٧٤).

* قال السيوطي: « وأخرج الإمام أحمد بن حنبل في الزهد والخلال في كرامات الأولياء بسند صحيح على شرط الشيخين عن ابن عباس قال: « ما خلت الأرض من بعد نوح من سبعة يدفع الله بهم عن أهل الأرض» هذا أيضا له حكم الرفع» (٢٧٥).

قلت: لم أجده في كتاب الزهد المطبوع، وقدأورد المؤلف إسناده في كلامه عن الأبدال فقال: قال الإمام أحمد في الزهد: ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: « ما خلت الأرض من بعد نوح من سبعة يدفع الله بهم عن أهل الأرض» (٢٧٦).

---

(٢٧٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٧٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٧٤) معرفة علوم الحديث ص ٥٤.

(٢٧٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٧٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٩٧.

وهذا الإسناد ليس على شرط الشيخين لأن المنهال لم يخرج له مسلم أصلاً، ولم يخرج البخاري للأعمش عن المنهال شيئاً.

ثم إن الأعمش وإن كان ثقة ثبتاً إلا أنه يدلس تدليس التسوية، فيسقط ضعيفاً بين ثقتين، فإذا عنعن فإنه يتوقف في روايته كما قال الذهبي: « وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف، فمتى قال: « حدثنا» فلا كلام، ومتى قال: « عن» تطرق إليه احتمال التدليس» [٢٧٧]، وعلى هذا تعلم ما في قول السيوطي من تلبيس إذ صحح السند بل جعله على شرط الشيخين وليس كذلك البتة بل هو ضعيف لا يثبت عن ابن عباس.

* قال السيوطي: « وأخرج الأزرقي في تاريخ مكة عن زهير بن محمد قال: لم يزل على وجه الأرض سبعة مسلمون فصاعداً لولا ذلك لأهلكت الأرض ومن عليها» [٢٧٨].

قلت: أخرجه الأزرقي في تاريخ مكة[٢٧٩]، وذكره القرطبي في تفسيره[٢٨٠]، عن زهير بن محمد من قوله، وليس قوله حجة على النصوص الصحيحة الصريحة عن رسول الله ﷺ، ثمّ إنّ الرّاوي عنه عثمان بن ساج وقيل بن عمرو بن ساج القرشيّ أبو ساج الجزري، قال أبو حاتم: عثمان والوليد ابنا عمرو بن ساج يكتب حديثهما ولا يحتج بهما، وقال العقيلي عثمان بن عمرو الحراني لا يتابع في حديثه وقال الأزدي: يتكلمون في حديثه، وذكره بن حبان في الثقات [٢٨١].

---

(٢٧٧) ميزان الاعتدال ٢ / ٢٢٤.

(٢٧٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٧٩) تاريخ مكة ١ / ٩٧.

(٢٨٠) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٨٧.

(٢٨١) انظر ترجمته تهذيب الكمال ١٩/ ٤٦٧.

* قال السيوطي: « وأخرج الجندي في فضائل مكة عن مجاهد قال: لم يزل على الأرض سبعة مسلمون فصاعداً لولا ذلك هلكت الأرض ومن عليها» [٢٨٢].

قلت:ذكره الجندي في فضائل مكة [٢٨٣] بلا إسناد، وهو في مصنف عبدالرزاق [٢٨٤] من طريق ابن جريج عن علي بن أبي طالب ثم ثنى بذكر مجاهد فأوهم أن اللفظ لفظ مجاهد وهو محتمل ، وعلى العموم فهو ضعيف لأن ابن جريج مدلس وقد عنعن ، ومجاهد تابعي فهو مرسل .

قال السيوطي: « وأخرج الإمام أحمد في الزهد عن كعب قال: « لم يزل بعد نوح في الأرض أربعة عشر يدفع بهم العذاب» [٢٨٥].

قلت: لم أجده في المطبوع، وأخرجه أبو نعيم حدثنا أبو بكر، حدثنا عبد الله ابن أحمد، حدثني أبي، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب [٢٨٦]،والأعمش تقدم ما في روايته إذا عنعن، ولو صح ما زاد عن كونه قولاً لكعب وهو كعب الأحبار وغالب ما يرويه من الإسرائيليات.

* قال السيوطي: « وأخرج الخلال في كرامات الأولياء عن زادان قال: « ما خلت الأرض بعد نوح من اثني عشر فصاعداً يدفع الله بهم عن أهل الأرض» [٢٨٧].

قلت: أخرجه أبو الحسن الخلال في كرمات الأولياء [٢٨٨] والكلام فيه كالذي قبله.

---

(٢٨٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٨٣) فضائل مكة ١٨.

(٢٨٤) المصنف ٩٠٩٩.

(٢٨٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٨٦) حلية الأولياء٦ / ٢٠.

(٢٨٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧.

(٢٨٨) كرامات الأولياء ١٠.

* قال السيوطي[٢٨٩]: « وأخرج ابن المنذر في تفسيره بسند صحيح عن ابن جريج في قوله:﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم:٤٠] قال: « فلن يزال من ذرية إبراهيم ﷺ ناسٌ على الفطرة يعبدون الله» وإنما وقع التقييد في هذه الآثار الثلاثة بقوله: « من بعد نوح» لأنه من قبل نوح كان الناس كلهم على الهدى »[٢٩٠].

قلت: غاية ما فيه أنّ الله سيبقي في ذرية إبراهيم من يعبد الله ولا يعني هذا أنّهم كلهم كذلك، ويأتي زيادة بيان.

* قال السيوطي: « وأخرج البزار في مسنده وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفاسيرهم والحاكم في المستدرك[٢٩١] وصححه عن ابن عباس في قوله تعالى:﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [البقرة:٢١٣] قال: « كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا، فبعث الله النبيين، قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود كان الناس أمة واحدة فاختلفوا»[٢٩٢].

قلت: أخرجه البزار[٢٩٣] وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفاسيرهم والحاكم[٢٩٤]، ومداره على قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، وقد صرح قتادة بالسماع في المستدرك، فالأثر إسناده صحيح إن شاء الله.

---

(٢٨٩) من هنا يبدأ السيوطي في محاولة التدليل التفصيلي على إيمان أجداده ﷺ.

(٢٩٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧

(٢٩١) المستدرك ٢ / ٤٤٢.

(٢٩٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٧ـ٢٥٨.

(٢٩٣) مسند البزار ١١ / ٩٩.

(٢٩٤) المستدرك ٢ / ٤٤٢.

* قال السيوطي: « وأخرج أبو يعلى[٢٩٥]، والطبراني[٢٩٦]، وابن أبي حاتم[٢٩٧] بسند صحيح عن ابن عباس في قوله كان الناس أمة واحدة قال: « على الإسلام كلهم» [٢٩٨].

قلت: لم أجده في مسند أبي يعلى، لا في تفسير ابن أبي حاتم، وأخرجه الطبراني[٢٩٩]: حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ثنا شيبان بن فروخ ثنا همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس به، وإبراهيم بن نائلة هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن نائلة الأصبهاني، لم أجد فيه قولاً، وقد روى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة عن شيبان مخالفاً له في لفظه حيث قال فيه عن ابن عباس: كان الناس أمة واحدة قال: « كانوا كفاراً»[٣٠٠].

* قال السيوطي: « وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في الآية قال: « ذُكر لنا أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الهدى وعلى شريعة من الحق ثم اختلفوا بعد ذلك فبعث الله نوحاً وكان أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض»[٣٠١].

قلت: أخرجه ابن أبي حاتم[٣٠٢] قال: حدثنا محمد بن يحيى أنبأ الحسن بن عمرو بياع السابري ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة به.

---

(٢٩٥) لم أجده في المطبوع من المسند.

(٢٩٦) في الكبير برقم ١١٨٣٠.

(٢٩٧) لم أجده في التفسير.

(٢٩٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٢٩٩) في الكبير برقم ١١٨٣٠.

(٣٠٠) التفسير ٢ / ٣٧٦ في تفسير الآية.

(٣٠١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٣٠٢) التفسير ٢: ٣٧٦.

والحسن بن عمرو إمّا هو ابن سيف العبدي، الكذّاب، فالحديث بهذا موضوع، وإمّا هو الحسن بن عمرو بن عمرو بن عون الباهلي فهو حسن[٣٠٣] الإسناد، لكن قتادة يقول: ذُكر لنا، فالأثر بهذا مرسل.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن سعد في الطبقات من وجه آخر عن ابن عباس قال: ما بين نوح إلى آدم من الآباء كانوا على الإسلام »[٣٠٤].

قلت: أخرجه ابن سعد[٣٠٥] ومن طريقه الطبري في التاريخ[٣٠٦] قال أخبرنا هشام بن محمد بن السائب الكلبي عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي متهم بالكذب ورُمي بالرفض[٣٠٧].

* قال السيوطي: « وأخرج ابن سعد من طريق سفيان بن سعيد الثوري عن أبيه عن عكرمة قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام»[٣٠٨].

قلت: قال ابن سعد: أخبرنا قبيصة بن عقبة السوائي أخبرنا سفيان بن سعيد الثوري عن أبيه عن عكرمة به، وهذا إسناد حسن من أجل قبيصة فإنه مع ثقته كثير الغلط كما قال أحمد وابن معين وغيرهما[٣٠٩]، ويعتضد متنه بما روي عن ابن عباس وغيره، لكن بطبيعة الحال لا يدخل في هذا القول القوم الذين بُعث فيهم نوح فإنهم أهل شرك ووثنية كما هو نص القرآن، فالمراد قبل قومه بلا شك.

---

(٣٠٣) انظر تهذيب الكمال ٦ / ٢٨٧ وانظر حاشية المحقق الدكتور بشار عواد معروف.

(٣٠٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٣٠٥) الطبقات ١ / ٣٦.

(٣٠٦) تاريخ الأمم والملوك ١ / ١٨٩.

(٣٠٧) انظر تهذيب الكمال ٢٥ / ٢٤٦ وما بعد.

(٣٠٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٣٠٩) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب.

* قال السيوطي متحدثاً عن سام ولد نوح: « بل ورد في أثر أنه كان نبياً، أخرجه ابن سعد في الطبقات والزبير بن بكار في الموفقيات وابن عساكر في تاريخه عن الكلبي »[٣١٠].

قلت: لم أجده، والكلبي كذاب متهم بالرفض ـ كما سبق ـ فحديثه ساقط لا يُحتج به ولا يُعتبر.

* قال السيوطي: « وولده أرفخشد ـ أي ولد سام ـ صرح بإيمانه في أثر عن ابن عباس أخرجه ابن عبد الحكم في تاريخ مصر، وفيه أنه أدرك جده نوحا وأنه دعا له أن يجعل الله الملك والنبوة في ولده »[٣١١].

قلت: لم أجده، وهذه الأخبار كلها إسرائيليات أو روايات معضلة قد تُقبل في سياق العرض التاريخي حيث لا يوجد غيرها، أما الاستدلال بها في أمور غيبية أو إيجاب وقبول فضلاً عن معارضة النصوص الثابتة عن النّبيّ ﷺ فهذا خلاف المنهج الصّحيح.

* قال السيوطي: « ولد أرفخشد إلى تارح ورد التصريح بإيمانهم في أثر، أخرج ابن سعد في الطبقات من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: « أن نوحاً عليه السلام لما هبط من السفينة هبط إلى قرية فبنى كل رجل منهم بيتاً فسُميت سوق الثمانين، فغرق بنو قابيل كلهم، وما بين نوح إلى آدم من الآباء كانوا على الإسلام، فلما ضاقت بهم سوق الثمانين تحولوا إلى بابل فبنوها فكثروا بها حتى بلغوا مئة ألف وهم على الإسلام ولم يزالوا على الإسلام وهم ببابل حتى ملكهم نمروذ بن كوش بن كنعان بن حام بن نوح فدعاهم نمروذ إلى عبادة الأوثان ففعلوا » هذا لفظ هذا الأثر »[٣١٢].

قلت: لفظ الأثر ينتهي إلى قوله: « وهم على الإسلام» وليس فيه « ولم يزالوا على الإسلام وهم ببابل حتى ملكهم نمروذ» فهذه إضافة من السيوطي.

---

(٣١٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٣١١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٣١٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

ثم إن الأثر من رواية ابن السائب الكلبي وهو كذاب كما سبق، وإذا كان كذلك عرفت أن قول السيوطي: «فعرف من مجموع هذه الآثار أن أجداد النبي ﷺ كانوا مؤمنين بيقين من آدم إلى زمن نمروذ» [٣١٣] لا يمت للواقع بصلة فكيف يُكتسب اليقين من أخبار مكذوبة، بل السيوطي نفسه من الأشاعرة، وقد ارتضى سابقاً جواب من رد السنة لأنها أخبار آحاد وسبق الجواب عليه، فالأشاعرة يرون أنّ أحاديث الآحاد لا تصلح في باب العلم لأنّها ظنية واليقين لا يُكسب بالظن، هذا لو كان الخبر في أعلى درجات الصحة، فكيف يرضى السيوطي أن يتيقن إسلام آبائه ﷺ من آدم إلى نمروذ بناء على أخبار لا اقول إنها آحاد بل إمّا ضعيف وإمّا حسن بالكاد وإما موضوعات ومكذوبات ؟!

ثمّ انتقل السيوطي إلى ذكر الحجج على أن آزر كان عم إبراهيم وليس أبوه، وأنّ أبا إبراهيم عليه السلام كان مؤمناً مخالفاً نصّ التنزيل ومحكم السنة:

* قال السيوطي: « أخرج ابن أبي حاتم بسند ضعيف عن ابن عباس في قوله:﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ ﴾ [الأنعام:٧٤] قال: إن أبا إبراهيم لم يكن اسمه آزر وإنما كان تارح» [٣١٤].

قلت: قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو زرعة ثنا منجاب بن الحارث أنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضّحّاك عن ابن عباس [٣١٥]، وفي إسناده بشر بن عمارة ضعفه البخاري والنسائي وقال الدارقطني: متروك، ومشاه ابن عدي [٣١٦]، فالإسناد ضعيف كما قال.

لكنّ العجيب أنّ السيوطي يتقي هذا الأثر بالذّات مع أنّ ابن أبي حاتم ذكر عدة آثار أصحّ منه فلماذا ؟ هنا يظهر الاحتراف في الانتقاء، فقد تعجبت كيف حكم على الأثر بالضعف مع أنّه سكت عن عظائم كتلك التي يوردها

---

(٣١٣) مسالك الحنفا.

(٣١٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٨.

(٣١٥) تفسير ابن أبي حاتم لآية الأنعام رقم ٧٤.

(٣١٦) انظر ترجمته في التهذيب لابن حجر، والكامل لابن عدي.

عن الكلبي، فتبين لي أنّه يوهم القارئ أنّ هذا الأثر أصحّ ما وجده في تفسير الآية مع أنّه ليس كذلك، فلماذا ترك غيره؟

الجواب: لأنّ في تلك الآثار مع نفي كون آزر هو أبو إبراهيم تصريح بأنّ آزر اسم للصّنم، وهذا بالطبع يهدم استدلال السيوطي الّذي يريد أن يحوّل مجرى النصوص إليه وأنّ المخاطَب في الآية هو عمّ إبراهيم واسمه آزر كما يدعي، فالله المستعان، وعليه فيجب التنبه إلى أنّ كلّ الآثار الّتي سيسوقها السيوطي وإن نفت كون آزر اسماً لأبي إبراهيم فإنّ أحداً ممن تكلم بها لم ينفِ أن يكون المخاطب في الآيات هو أبو إبراهيم، فكلامهم فقط عن هذه اللفظة هل هي اسم أبيه أم لا ؟ فتنبه للفرق حتى لا تقع في بحر السيوطي فتغرق.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن أبي شيبة[٣١٧] وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق بعضها صحيح عن مجاهد قال: « ليس آزر أبا إبراهيم» [٣١٨].

قلت: أخرجه ابن أبي حاتم[٣١٩] عن أبيه عن يحيى بن المغيرة عن جرير عن ليث عن مجاهد به، وهذا إسناد حسن، وتابع الليث ابن أبي نجيح عند ابن جرير الطبري في تفسيره[٣٢٠]، وفي رواية عنده أيضاً عن مجاهد أن آزر اسم للصنم، وإنّما أغفلها السيوطي لما تقدّم، فإنّها تبطل دعواه أن آزر اسم عم إبراهيم.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن المنذر بسند صحيح عن ابن جريج في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ [الأنعام:٧٤] قال: « ليس آزر بأبيه إنما هو إبراهيم بن تيرح أوتارح بن شاروخ بن ناحور بن فالخ » [٣٢١].

---

(٣١٧) بحثت عنه في المصنف فلم أجده فلعله في تفسيره.

(٣١٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٩.

(٣١٩) في التفسير آية الأنعام رقم ٤ , ٧٤/ ١٣٢٥ .

(٣٢٠) التفسير ٥ / ٢٣٩ في تفسير بية الأنعام.

(٣٢١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٩.

قلت: لم أجد التفسير، وقد صحّ هذا أيضاً عن ابن عباس [٣٢٢]لكن فيه أنّ آزر اسمٌ للصنم وهذا لا يريده السيوطي كما سبق.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن السدي أنه قيل له: اسم أبي إبراهيم آزر ؟ فقال: بل اسمه تارح » [٣٢٣].

قلت: ما أقبح الهوى بالعالم، فإن هذا الذي نقله عن السدي له تكملة وهي قوله بعد ذلك: « واسم الصنم آزر»[٣٢٤]، وقد غض الطرف عنها لأنها تعارض ما يريد تقريره من أن آزر هو عم إبراهيم.

وقبل هذا الأثر عند ابن أبي حاتم أثر عن ابن عباس لكنه تركه لأن فيه أن آزر اسم للصنم وهذا يؤكد الانتقائية التي وقع فيها السيوطي عفا الله عنا وعنه.

* قال السيوطي: « وقد وُجّه من حيث اللغة بأن العرب تطلق لفظ الأب على العم إطلاقاً شائعاً وإن كان مجازاً، وفي التنزيل:﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾[البقرة:١٣٣] فأطلق على إسماعيل لفظ الأب وهو عم يعقوب كما أطلق على إبراهيم وهو جده، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كان يقول: الجد أب ويتلو:﴿قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ وأخرج عن أبي العالية في قوله:﴿ أَمْ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ قال: سُمّي العم أباً، وأخرج عن محمد بن كعب القرظي قال: الخال والد والعم والد، وتلا هذه الآية، فهذه أقوال السلف من الصحابة والتابعين في ذلك» [٣٢٥].

---

(٣٢٢) تفسير ابن أبي حاتم لآية الأنعام رقم ٧٤.

(٣٢٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٩.

(٣٢٤) تفسير ابن أبي حاتم لآية الأنعام رقم ٧٤.

(٣٢٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٩.

قلت: دمج السيوطي قضيتين، الأولى: أن آزر ليس اسم أبي إبراهيم، وهذا قال به بعض السلف حقاً، ومنهم مجاهد وابن عباس والسدي، لكن هؤلاء قالوا إن آزر اسمٌ للصنم، أما القضية الثانية التي ابتكرها السيوطي وهي أنّ عم إبراهيم عليه السلام هو المخاطب في الآيات، فلم يقل بها أحدٌ منهم، فنسبة القول إليهم كذب عليهم (٣٢٦).

وهذه الآثار التي أتى بها في أن العم والخال والد في اللغة ليست موضوع الكتاب، وإنما أتى بها السيوطي يتكثّر بها وإلاّ فكلام أبي العالية والقرظي ومن قبلهم ابن عباس لا يتكلمون عن إبراهيم وأبيه أصلاً ومن المراد بالآية، وإنّما محور كلامهم هو هذه اللفظة « آزر» ما معناها ؟

فمن قائلٍ: إنّها اسم أبي إبراهيم، ومن قائل: إنّها اسمٌ للصّنم، ومن قائل: إنّها لقبٌ لأبيه، ومن قائل: إنّها سبّ وعيب، ولم يتلفظ واحدٌ منهم بما قاله ونسبه إليهم السيوطي البتة، والصّحيح أنّ آزر هو اسم أبيه، وهو المُخاطب بالآية، ولا يُعارض ذلك ما ثبت عن النسابين وعن ابن عباس وغيره أنّ اسمه تارح، لأنّ كثيراً من الناس يكون لهم الاسم والاسمين، والاسم واللقب، والنبي ﷺ له اسم محمد وأحمد وكلاهما في القرآن، وهذا اختيار ابن جرير رحمه الله ذكره في تفسير الآية وقال ابن كثير بعد حكايته له: « وهذا الذي قاله جيد قوي» (٣٢٧).

* قال السيوطي: « ويرشحه أيضاً ما أخرجه ابن المنذر في تفسيره بسند صحيح عن سليمان بن صرد قال: لما أرادوا أن يلقوا إبراهيم في النار جعلوا يجمعون الحطب، حتى إن كانت العجوز لتجمع الحطب، فلما أن أرادوا أن يلقوه في النار قال: حسبي الله ونعم الوكيل، فلما ألقوه قال الله:﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ﴾[الأنبياء:٦٩] فقال عمّ إبراهيم: من أجلي دُفع عنه، فأرسل الله عليه شرارة من النار فوقعت على قدمه فأحرقته» (٣٢٨).

---

(٣٢٦) انظر تفسير الآية عند الطبري وغيره من المفسرين يتبين لك ذلك.

(٣٢٧) انظر تفسير ابن كثير لآية الأنعام رقم ٧٤.

(٣٢٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٩.

قلت: لم ينقل لنا السيوطي إسناد الأثر من تفسير ابن المنذر لنرى حقيقة الأمر، وقد وجدته في تفسير الطبري بإسناد صحيح لكن فيه: «فقال ابن لوط أو ابن أخي لوط: من أجلي..»[٣٢٩] ، وذكره القرطبي رحمه الله في تفسيره وفيه: « قال أبو لوط وكان ابن عمه: من أجلي دفع عنه»[٣٣٠]، فليس في الأثرين أنّه عم إبراهيم، فالأثر في متنه اختلاف كما يبدو، فلماذا اعتمد السيوطي على الرواية الأولى مع علمه بهذه الرواية ؟!

ومع هذا فليس فيه دلالة على أن المخاطب في القرآن بالشرك والكفر هو عم إبراهيم وليس أبوه، فقول السيوطي بعد ذلك: « فقد صرّح في هذا الأثر بعم إبراهيم» ليس فيه كبير فائدة.

* قال السيوطي: « وفيه فائدة أخرى وهو أنه هلك في أيام إلقاء إبراهيم في النار، وقد أخبر الله سبحانه في القرآن بأن إبراهيم ترك الاستغفار له لما تبين له أنه عدو لله ووردت الآثار بأن ذلك تبين له لما مات مشركاً وأنه لم يستغفر له بعد ذلك، أخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس قال: ما زال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات فلما مات تبين له أنه عدو لله فلم يستغفر له» [٣٣١].

قلت: إسناده كما قال، وما ذكره هو الراجح في تفسير الآية وإن كان فيها أقوال أخرى.

* قال السيوطي: « ثم هاجر إبراهيم عقب واقعة النار إلى الشام كما نص الله على ذلك في القرآن، ثم بعد مدة من مهاجره دخل مصر واتفق له فيها مع الجبار ما اتفق بسبب سارة وأخدمه هاجر، ثم رجع إلى الشام ثم أمره الله أن ينقلها وولدها إسماعيل إلى مكة فنقلهما ودعا فقال:﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ ﴾ إلى قوله: ﴿ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ ﴾ [إبراهيم:٣٧-٤١]، فاستغفر لوالديه وذلك بعد

---

(٣٢٩) تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُواْ ٱبۡنُواْ لَهُۥ بُنۡيَٰنٗا فَأَلۡقُوهُ فِي ٱلۡجَحِيمِ﴾ [الصافات:٩٧].

(٣٣٠) تفسير آية الصافات رقم ١١٧ ـ ١٢٠.

(٣٣١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٥٩.

هلاك عمه بمدة طويلة، فيستنبط من هذا أن الذكر في القرآن بالكفر والتبري من الاستغفار له هو عمه لا أبوه الحقيقي فلله الحمد على ما ألهم» (٣٣٢).

قلت: أولاً: كلّ ما في كلام السيوطي إنما يُستفاد منه أن إبراهيم كان له عم كافر.

ثانياً: ما ذكره السيوطي دليل على أن وفاة والد إبراهيم تأخرت إلى ما بعد مهاجره، بدليل أنه دعا لوالده واستغفر له مع أن النصوص تدل على أنه انتهى عن الاستغفار لوالده عندما مات.

ثالثاً: يحتاج السيوطي لينتفع بكلامه أن يثبت أنّ وفاة والد إبراهيم قبل الدعاء، وهو مالم يأت به، بل أتى برواية عن وجود عمٍّ لإبراهيم مات في قصة إلقائه في النار، وليس فيها دلالة على ما يقوله السيوطي، فإن الكلام في الآيات العديدة في القرآن عن والد إبراهيم لا تحتمل التأويل كقوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا ٤١ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا ٤٢ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ أَهۡدِكَ صِرَٰطٗا سَوِيّٗا ٤٣ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيّٗا ٤٤ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٞ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيّٗا﴾ [مريم:٤١-٤٧] فهل ينادي الرجل عمَّه بلفظ «يا أبت» ؟ لا شك أنه بعيد وأنه تكلف بل تحريف للكلِم، والنبي ﷺ على حرصه وتقديره لعمه كان يناديه في مرض موته: «يا عم»، ويبعد أن يقول الرجل لعمه يا أبي أو يا أبتِ.

وقد جاء في تاريخ الطبري وغيره أنّه لمّا أُلقي في النار قال: «إلهي ليس أحد يعبدك في الأرض غيري»، وقالت السماوات والأرض: «ربنا: إبراهيم ليس في أرضك أحدٌ يعبدك غيره»، وجاء فيه أيضاً: أنّ بعض قوم إبراهيم استجابوا له حين رأوا ما صنع الله به وذكروا منهم لوطاً وسارة ولم يذكروا والده(٣٣٣)، بل جاء في تاريخ الطبري أنّ والده هاجر معه مقيماً على كفره(٣٣٤)، وهذا يزيد من احتمال أن يكون دعاءه له كان قبل أن يموت، والله تعالى أعلم.

---

(٣٣٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٠.

(٣٣٣) انظر تاريخ الطبري ١ / ٢٤١ وما بعدها.

(٣٣٤) تاريخ الطبري ١ / ٢٩٢.

ثم إن ذكر القصة في القرآن والسنة عشرات المرات دون أن يرد في شيء منها أنه عمه وليس أبوه يدل على بطلان ما ذكره السيوطي قطعاً، والصحيح الذي عليه السلف الصالح ومن تبعهم من أئمة السنة أن والد إبراهيم كان كافراً ومات على الكفر، ويدل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني، فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون فأي خزي أخزى من أبي الأبعد، فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يُقال: يا إبراهيم ما تحت رجليك فينظر فإذا هو بذيخ متلطّخ[٣٣٥] فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار» .[٣٣٦]

* قال السيوطي: « ثم استمر التوحيد في ولد إبراهيم وإسماعيل، قال الشهرستاني[٣٣٧] في الملل والنحل: كان دين إبراهيم قائماً والتوحيد في صدر العرب شائعاً، وأول من غيره واتخذ عبادة الأصنام عمرو بن لحي»[٣٣٨] ثم ذكر عدداً من النصوص فيها أن أول من غير دين إبراهيم هو عمرو بن لحي.

قلت: لا شكّ في أن أول من غير دين إبراهيم هو عمرو بن لحي، لكن ليس في النصوص أن كل العرب وأفرادهم كانوا على التوحيد حتّى جاء عمرو وفعل ما فعل.

تغيير دين إبراهيم معناه أن عمرو بن لحي استطاع أن يجعل الشرك محل التوحيد ديناً يتدين به العرب، وأمّا أنّ بعض الناس كانوا على غير ملة إبراهيم فليس في النص ما ينفيه، فلا يصلح هذا الكلام من السيوطي دليلاً على أن آباءه ﷺ من بعد إسماعيل إلى قصي بن كلاب كانوا على التوحيد، وقد حدثنا القرآن على أن من أولاد الأنبياء من

---

(٣٣٥) الذيخ هو الذكر من الضباع، وقوله متلطّخ: أي في نتنه ورجيعه كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح ٨ / ٥٠٠ .

(٣٣٦) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء ح ٣٣٥٠.

(٣٣٧) أبو الفتح محمد بن عبدالكريم بن أحمد الشهرستاني شيخ أهل الكلام والحكمة وصاحب التصانيف برع في الفقه وصنّف كتابة نهاية الإقدام وكتاب الملل والنحل، وكان كثير المحفوظ قوي الفهم مليح الوعظ، اتُهم بالتشيّع بل ما هو أشد وكان معرضاً عن علوم الشّريعة مشتغلاً بالفلسفة، ولا يدري ما الحديث، توفي سنة ٥٤٩ هـ انظر السير ٢٠ / ٢٨٦ وطبقات الشافعية للسبكي ٦ / ١٢٨ .

(٣٣٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٠ .

كفر بالله تعالى فلا يبعد أن يكون من ولد إسماعيل من كفر بالله أو كان على الشرك، والشاهد أن هذه الفترة لا دليل للسيوطي يُعتمد عليه في أن الناس كلهم عن بكرة أبيهم على التوحيد ولم يشرك بالله أحد منهم طيلة قرون من الزمن فتطويل السيوطي بلا فائدة في الحقيقة، وقوله بعد ذلك: « فثبت أن آباء النبي ﷺ من عهد إبراهيم إلى زمان عمرو كلهم مؤمنون بيقين» غير صحيح في غالب الظن فضلاً عن أن يكون يقيناً، خصوصاً في مواجهة نصوص بعضها قطعي الثبوت والدلالة على كفر بعض آبائه ﷺ كما سيأتي.

* ثم شرع السيوطي في الاستدلال على هذا المسلك بإثبات أنّ ذرية إبراهيم على التوحيد، قال: « الأمر الثاني: مما ينتصر به لهذا المسلك آيات وآثار وردت في ذرية إبراهيم وعقبه.

الآية الأولى: وهي أصرحها قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الزُّخرُف:٢٦-٢٨] ، أخرج عبد بن حميد في تفسيره بسنده عن ابن عباس في قوله: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ قال: لا إله إلا الله باقيةٌ في عقب إبراهيم»[٣٣٩] ثمّ ساق عدداً من الآثار.

قلت: ونحن نتفق مع السيوطي على أن الله تعالى أبقى التوحيد في ذرية إبراهيم لكن ما معنى ذلك ؟ !

غاية معناه ما قاله الأئمة الذين ذكر آثارهم أي أنّه لا يزال في ذريته من يقولها من بعده، وجاء هذا صريحاً عن قتادة في تفسير الطبري وغيره: « شهادة أن لا إله إلا الله والتوحيد لم يزل في ذرّيته من يقولها من بعده» وفي لفظ: « التوحيد والإخلاص، ولا يزال في ذرّيته من يوحد الله ويعبده»، ولا يلزم منه أن يكون أولادُه وأولادُ أولادِه كلهم موحدين، فلو قيل ذلك لكان معناه أن لا يشرك أحد من نسل إبراهيم، وهذا مخالف للمقطوع به ضرورة فإن كثيراً من العرب مات على الكفر والشرك، فإذا كانت دلالة الآية غاية ما فيها أن ذريته وعقبه لا يغيب منها التوحيد دون اشتراط أن

(٣٣٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦١.

يكون ذلك من نسل معين من أولاده عليه السلام فإنّ حجة السيوطي بها على أنّ آباء النبي ﷺ كلهم موحدون لأنهم من ذرية إبراهيم.

* قال السيوطي: « الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾[إبراهيم:٣٥] أخرج ابن جرير في تفسيره عن مجاهد في هذه الآية قال: فاستجاب الله لإبراهيم دعوته في ولده فلم يعبد أحد من ولده صنماً بعد دعوته، واستجاب الله له وجعل هذا البلد آمناً ورزق أهله من الثمرات وجعله إماماً وجعل من ذريته من يقيم الصلاة» [٣٤٠].

قلت: قال ابن جرير: حدثني المثنّى عن أبي حذيفة عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به، المثنّى لم أجد له ترجمة، ومعنى الأثر صحيح، ولكن لا دلالة فيه على ما يرمي إليه السيوطي لأنّه ليس فيه أنّ كلّ ذرّيته على التوحيد.

* قال السيوطي: « وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن وهب بن منبه « أنّ آدم لما أهبط إلى الأرض استوحش» فذكر الحديث بطوله في قصة البيت الحرام وفيه من قول الله لآدم في حق إبراهيم عليهما السلام: « واجعله أمة واحداً قانتاً بأمري داعياً إلى سبيلي أجتبيه وأهديه إلى صراط مستقيم استجيب دعوته في ولده وذريته من بعده وأشفعه فيهم وأجعلهم أهل ذلك البيت وولاته وحماته...» الحديث [٣٤١].

قلت: أولاً: هو من قول وهب بن منبه وواضح أنه من الإسرائيليات التي لا يُعتمد عليها وإنما لا تصدق ولا تُكذب.

ثانياً: الإسناد، قال البيهقي: أخبرنا أبو ذر بن أبي الحسين بن أبي القاسم المذكر وأبو الحسين علي بن محمد بن علي المقرئ قالا: نا الحسن بن محمد بن إسحاق نا محمد بن أحمد بن البراء أنا عبد المنعم بن إدريس حدثني أبي عن جده وهب بن منبه به، وفيه إدريس ابن بنت وهب وهو ضعيف كما قال ابن عدي[٣٤٢]، أما ولده عبدالمنعم وهو

---

(٣٤٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٢..

(٣٤١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦١ـ٢٦٢.

(٣٤٢) الكامل ٢ / ٣٤.

راوي الحديث عن أبيه فهو متهم بالوضع، قال البخاري: ذاهب الحديث [٣٤٣] وقال ابن حبان: يضع الحديث على أبيه وعلى غيره [٣٤٤]، فهذا الأثر تالف الإسناد لا يجوز ذكره فضلاً عن الاحتجاج به.

ثالثاً: ومع أنه كذِبٌ لا يثبت إلاّ أن السيوطي حذف منه ما يردّ استدلاله به، وهذا من علامة سوء القصد سامحه الله وعفا عنه، فالكلام في الأثر هكذا « وأجعل اسم ذلك البيت وذِكْرَه وشرفه ومجده وسناه مكرمة لنبيٍّ من ولدك يكون قبيل هذا النبيّ – يقصد محمداً ﷺ – وهو أبوه يقال له إبراهيم، أرفع له قواعده، وأقضي على يديه عمارته، وأنيط له سقايته، وأريه حلَّه وحرمه ومواقفه، وأعلمه مشاعره ومناسكه، وأجعل أمة واحدة قانتاً بأمري داعيا إلى سبيلي، وأجتبيه وأهديه إلى صراط مستقيم. أبتليه فيصبر، وأعافيه فيشكر، وآمره فيفعل، وينذر لي فيفي، ويعدني فينجز، وأستجيب دعوته في ولده وذريته من بعده، وأشفعه فيهم، وأجعلهم أهل ذلك البيت وحماته وسقاته وخدمه وخزنته وحجابه، حتى يبتدعوا ويغيروا ويبدلوا. فإذا فعلوا ذلك فأنا أقدر القادرين على أن استبدل من أشاء بمن أشاء» [٣٤٥] فالكلام صريح أن ولد إبراهيم يمكن أن يقع منهم **الشرك** وليس في الكلام إلا أنه متى قاموا بعهد الله وفى الله لهم بما دعا به إبراهيم، والنص القرآني يشهد لهذا إذ قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٢٤] ولو كانت ذرية إبراهيم كلها على التوحيد لا تعبد الأصنام يقيناً ما كان للاستثناء محل.

ومن العجب قول السيوطي مستدلاً: « هذا الأثر موافق لقول مجاهد المذكور آنفا ولاشك أن ولاية البيت كانت معروفة بأجداد النبي ﷺ خاصة دون سائر ذرية إبراهيم إلى أن انتزعها منهم عمرو الخزاعي ثم عادت إليهم، فعرف أن كل ما ذكر عن ذرية إبراهيم فإن أولى الناس به سلسلة الأجداد الشريفة الذين خصوا بالاصطفاء وانتقل

---

(٣٤٣) الكامل ٧ / ٣٥.

(٣٤٤) المجروحين ٢ / ١٥٧.

(٣٤٥) الجامع لشعب الإيمان ؟؟.

إليهم نور النبوة واحداً بعد واحد، فهم أولى بأن يكونوا هم البعض المشار إليهم في قوله:﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي ﴾[إبراهيم:٤٠] »[٣٤٦].

قلت: أثر مجاهد أصلاً لا يتحدث عن عقبه كلهم وإنما عن بنيه من صلبه، فلم يجعل منهم من يعبد الصنم، قال القرطبي: « وأراد بقوله:﴿وَبَنِيَّ﴾ بنيه من صلبه وكانوا ثمانية، فما عبد أحد منهم صنماً»[٣٤٧]، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[البقرة:١٣٢].

وأما إن قصد ذريته كلها فالواقع يكذب ذلك، فإن من ولد إسماعيل من عبد الأصنام قطعاً، وكل ما في الآية وغاية ما دعا به إبراهيم وما استجاب الله له به أنه جعل كلمة التوحيد باقية في ذريته أي في بعضهم وكذلك جعل من ذريته أبداً من يقيم الصلاة، كما أن أحداً من ولد إبراهيم لم يعبد صنماً أما ذريته فالأمر يخالف ما هو ثابت والله تعالى أعلم، ثم غايته أن يكون قولاً لمجاهد معارض بما ثبت عنه ﷺ ولا كلام مع كلام النبي ﷺ.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيان بن عيينة[٣٤٨] أنه سئل: هل عبد أحد من ولد إسماعيل الأصنام ؟ قال: لا، ألم تسمع قوله:﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ﴾[إبراهيم:٣٥]، قيل: فكيف لم يدخل ولد إسحاق وسائر ولد إبراهيم ؟ قال: لأنه دعا لأهل هذا البلد أن لا يعبدوا إذا أسكنهم إياه فقال:﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنًا ﴾، ولم يدعُ لجميع البلد بذلك فقال:﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ﴾ فيه، وقد خص أهله وقال:﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[إبراهيم:٣٧]،

---

(٣٤٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٢.

(٣٤٧) الجامع لأحكام القرآن ٩ / ٢٤١ في تفسير الآية.

(٣٤٨) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمّد الكوفي، قال الشافعي: ما رأيت أحداً من الناس فيه جزالة العلم مافي ابن عيينة، توفي رحمه الله سنة ١٩٨ هـ انظر ترجمته في تهذيب التهذيب.

فانظر إلى هذا الجواب من سفيان بن عيينة وهو أحد الأئمة المجتهدين وهو شيخ إمامنا الإمام الشافعي رضي الله عنهما»[٣٤٩].

قلت: بحثت عنه في التفسير فلم أجده، وعلى العموم فإنه لو صح سند هذا الأثر عن سفيان فإنه خطأ بلاشك، وقد انتقده الآلوسي حيث قال: « وقال سفيان بن عيينة: إن المراد ببنيه ما يشمل جميع ذريته عليه السلام وزعم أنه لم يعبد أحد من أولاد إسماعيل الصنم.. وعلى ذلك أيضاً حمل مجاهد البنين وقال: لم يعبد أحد من ولد إبراهيم عليه السلام صنماً وإنما عبد بعضهم الوثن.. وليت شعري: كيف ذهبت على هذين الجليلين ما في القرآن من قوارع تنعي على قريش عبادة الأصنام »[٣٥٠]، وصدق رحمه الله، فإن هذا القول مخالف للمعلوم بالضرورة.

قال الشيخ الشنقيطي رحمه الله تعليقاً على هذه الآية: « لم يبيّن هنا هل أجاب دعاء إبراهيم هذا، ولكنه بين في مواضع أخر أنه أجابه في بعض ذريته دون بعض كقوله:﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ ﴾ [الصافات:١١٣] »[٣٥١].

يبقى أنه إذا ثبت أنه أجابه في بعض بنيه أي ذريته بأن جعل كلمة التوحيد باقية فيهم، فليس في النصوص ما يدل على اختصاص آباء النبي ﷺ خاصة بالتوحيد بل يمكن هذا ويمكن خلافه، كيف وقد ثبت بالنصوص الصريحة خلافه كما سبق عن والد إبراهيم وكما سيأتي عن آخرين.

* قال السيوطي: « الآية الثالثة: قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام :﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ﴾ [إبراهيم:٤٠] أخرج ابن المنذر عن ابن جريج في قوله:﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ﴾ قال: فلن يزال من ذرية إبراهيم ناسٌ على الفطرة يعبدون الله»[٣٥٢].

---

(٣٤٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٢ـ٢٦٣..

(٣٥٠) روح المعاني ١٣ / ٣٣٨.

(٣٥١) أضواء البيان تفسير آية سورة إبراهيم رقم ٣٥.

(٣٥٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٣.

قلت: لا يُخالف قول ابن جريج ـ لو صح عنه هذا ـ ما ثبت في النصوص من كفر بعض آباء النّبيّ ﷺ، فإنه لا يزال من ذرية إبراهيم ناس على الفطرة، لكن ليس في كلام ابن جريج تخصيص هذا بآباء النبي ﷺ، فإيراده من قبل السيوطي خطأ.

* قال السيوطي: « آية رابعة: أخرج أبو الشيخ في تفسيره عن زيد بن علي قال: قالت سارة لما بشرتها الملائكة: ﴿قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود:٧٢]، فقالت الملائكة ترد على سارة: ﴿قَالُوٓا۟ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود:٧٣] قال فهو كقوله: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ [الزُّخرُف:٢٨] فمحمد ﷺ وآله من عقب إبراهيم داخل في ذلك»[٣٥٣].

قلت: نعم، محمد وآله من عقب إبراهيم، وليس في الآية ولا في كلام زيد بن علي أن آباءه ﷺ داخلون كلهم في رحمة الله وبركاته، فهذا تكلف وتنطع كبير من السيوطي، ثم إنه في النهاية قول شخص لا يُعارض به حديث النبي ﷺ المقطوع بصحّته.

* قال السيوطي: « وقد أخرج ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال: كان عدنان، ومعد، وربيعة، ومضر، وخزيمة، وأسد، على ملة إبراهيم فلا تذكروهم إلا بخير»[٣٥٤].

قلت: ذكره الحافظ في الفتح ولم يتكلم عليه[٣٥٥].

قال السيوطي: « وذكر أبو جعفر الطبري وغيره أن الله أوحى إلى أرميا أن أذهب إلى بخت نصر فأعلمه أني قد سلطته على العرب وأمر الله أرميا أن يحتمل معه معدّ بن عدنان على البراق كي لا تصيبه النقمة فإني مستخرج من

---

(٣٥٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٣.

(٣٥٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٣.

(٣٥٥) فتح الباري ٧ / ١٤٦، وبحثت عنه في تاريخ ابن حبيب فلم أجده.

صلبه نبياً كريماً أختم به الرسل، ففعل ارميا ذلك واحتمل معد إلى أرض الشام فنشأ مع بني إسرائيل ثم عاد بعد أن هدأت الفتن» [٣٥٦].

قلت: هذا الكلام موجود في تاريخ الطبري وغيره من كلام الإخباريين فلا يُعتمد عليه في المسائل العلمية، ومع هذا فغاية ما في الخبر أنّ الله تعالى سيخرج من صلبه نبياً، وليس فيه حكم بأنه مؤمن أو غير مؤمن، وقد جاء في السيرة أنّه ﷺ قال عندما استأذنه ملك الجبال أن يطبق على أهل مكة الأخشبين: « لعلّ الله يخرج من أصلابهم من يوحد الله» [٣٥٧] فهذا كهذا، فإبقاء الله تعالى لمعدّ لكونه سيخرج من صلبه محمداً ﷺ لا دلالة فيه على إيمان معد ولا على كفره.

* قال السيوطي: « وأخرج ابن سعد في الطبقات من مرسل عبد الله بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تسبوا مضر فإنه كان قد أسلم** » [٣٥٨].

قلت: قال ابن سعد: أخبرنا خالد بن خداش أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن عبدالله بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ:« **لاتسبوا مضر فإنه كان قد أسلم**» [٣٥٩]، وهذا مرسل والمرسل ضعيف لا يُحتج به، وذكره الحافظ في الفتح وقال: مرسل [٣٦٠]، وضعّفه الشيخ الألباني رحمه الله [٣٦١].

* قال السيوطي: « وقال السهيلي في الروض الأنف في الحديث المروي: « **لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مؤمنين**» قلت وقفت عليه مسنداً، فأخرجه أبو بكر محمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع في كتاب الغرر من

---

(٣٥٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٣.

(٣٥٧) أخرجه البخاري في بدء الخلق ح٣٢٣١ ومسلم في الجهاد ح١٧٩٥.

(٣٥٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٣.

(٣٥٩) الطبقات الكبرى ١ / ٤٨.

(٣٦٠) فتح الباري ٧ / ١٤٦.

(٣٦١) السلسلة الضعيفة ح٤٧٨٠.

الأخبار قال: حدثنا إسحاق بن داود بن عيسى المروزي ثنا أبو يعقوب الشعراني [٣٦٢]ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا عثمان بن قايد[٣٦٣] عن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن رسول الله ﷺ قال: « **لا تسبوا ربيعة ولا مضر فإنهما كانا مسلمين**» [٣٦٤].

قلت: هذا الإسناد الّذي ذكره السيوطي ضعيف جداً، فيه عثمان بن فائد، قال دحيم: ليس بشيء، وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال ابن عدي: قليل الحديث وعامة ما يرويه ليس بمحفوظ، وقال ابن حبان: يأتي بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به، وقال الحاكم: روى عن جماعة من الثقات المعضلات، وقال أبو نعيم: روى عن الثقات المناكير: لا شيء[٣٦٥]، فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً لا يُحتج به ولا يُعتبر، وقد ضعفه الألباني رحمه الله[٣٦٦].

* قال السيوطي: « ثم قال السهيلي: « ويُذكر عن النبي ﷺ أنه قال: « **لا تسبوا إلياس فإنه كان مؤمناً**»، **وذكر أنه كان يسمع في صلبه تلبية النبي ﷺ بالحج**» [٣٦٧].

قلت: هذا الأثر ذكره السهيلي بصيغة التمريض بلا إسناد، ونحن في مجال التحقيق العلمي لا يمكن أن نعتمد على الأخبار ضعيفة الإسناد فضلاً عن الأخبار غير المسندة، فكونه يُذكر أنه كان مؤمناً وأنه كان يسمع تلبية النبي ﷺ بالحج فهذا لا أصل له.

---

(٣٦٢) كذا، وهو خطأ لأنّ أبو يعقوب الشعراني هو إسحاق وهذه كنيته، فزيادة ثنا بين الاسم والكنية خطأ إما من الطابع أو من السيوطي، انظر ترجمة إسحاق في تاريخ بغداد٦ / ٣٧٤.

(٣٦٣) كذا والصحيح: عثمان بن فائد.

(٣٦٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٣ـ٢٦٤.

(٣٦٥) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب.

(٣٦٦) السلسلة الضعيفة المجلد العاشر ص٣٢٢.

(٣٦٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

* قال السيوطي: « قال[٣٦٨]: وكعب بن لؤي أول من جمع يوم العروبة وقيل هو أول من سماها الجمعة فكانت قريش تجتمع إليه في هذا اليوم فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي ﷺ ويعلمهم أنه من ولده ويأمرهم بأتباعه والإيمان به وينشد في هذا أبياتا منها قوله:

يا ليتني شاهدا فحواء دعوته إذا قريش تبغي الحق خذلانا

قال: وقد ذكر الماوردي هذا الخبر عن كعب في كتاب الإعلام له انتهى، قلت: هذا الخبر أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة[٣٦٩] بسنده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وفي آخره: وكان بين موت كعب ومبعث النبي ﷺ خمسمائة سنة وستون سنة» [٣٧٠].

قلت: قال أبو نعيم : حدثنا سليمان بن أحمد قال: ثنا علي بن المبارك الصنعاني قال: ثنا زيد بن المبارك بن[٣٧١] محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي عن محمد بن طلحة التيمي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف مرسلاً، ومحمد بن الحسن بن زبالة كذّبه الأئمة وتركوه، يروي المناكير ووضع كتاباً على مالك[٣٧٢] فالخبر بهذا الإسناد موضوع بلا شك.

* قال السيوطي: « فحصل مما أوردناه أن آباء النبي ﷺ من عهد إبراهيم إلى كعب بن لؤي كانوا كلهم على دين إبراهيم، وولد كعب مرة الظاهر أنه كذلك لأن أباه أوصاه بالإيمان» [٣٧٣].

قلت: عرفنا أنّ قصة إيمان كعب لا تصح.

---

(٣٦٨) أي السهيلي.

(٣٦٩) دلائل النبوة ص٥١..

(٣٧٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

(٣٧١) كذا وهو خطأ، والصحيح: (زيد بن المبارك عن محمد بن الحسن).

(٣٧٢) انظر ترجمته في التهذيب لابن حجر.

(٣٧٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

وأما قوله: إن مُرّة ولد كعب مسلمٌ لأن أباه أوصاه بذلك، فهذا لا تقوم به حجة، بل هو من عجائبه، فإن وصية كعب له بذلك لا يلزم منه أنه سيلتزم بتلك الوصية، فإذا كان كثيراً من العرب لم يؤمنوا بدعوة النبيّ ﷺ مباشرة، فهل يستقيم الحكم بإسلام شخص لمجرد أن أباه أوصاه بذلك قبل مبعثه ﷺ بمئات السنين ؟!

بل حتّى كعبٌ نفسه لا يدل ما ذكره على أنه كان مسلماً أو موحداً، فإن هذا لا يكفي، ونحن نعلم يقيناً أنّ أهل الكتاب كانوا ينتظرون نبياً يؤمنون به فلما بُعث حقاً كفروا به حسداً له.

* قال السيوطي: « وبقي بينه وبين عبد المطلب أربعة آباء وهم: كلاب، وقصي، وعبد مناف، وهاشم، ولم أظفر فيهم بنقل لا بهذا ولا بهذا» (٣٧٤).

قلت: وهذا يهدم ما يبنيه السيوطي أصلاً، ومن العجب أن الرجل على سعة اطلاعه ينكر أن يظفر فيهم بنقل بهذا أو بهذا مع أنه مشهور، خصوصاً وهو يستدل حتى بالأخبار غير المسندة، أما قصي وعبد مناف، فتسمية عبدمناف تدل على أنهما كانا على الشرك، إذ جاء أن قصي كان يقول: وُلد لي أربعة فسميت اثنين بصنمَيّ، وواحداً بداري، وواحداً بنفسي (٣٧٥) فقد كان له أصنام إذاً.

وجاء أيضاً أنّ أمّ عبد مناف دفعت ولدها عبد مناف إلى مناف وكان أعظم أصنام مكّة، تديناً بذلك (٣٧٦).

* قال السيوطي: « وأمّا عبد المطلب ففيه ثلاثة أقوال: أحدها وهو الأشبه أنه لم تبلغه الدعوى لأجل الحديث الذي في البخاري وغيره» (٣٧٧).

قلت: لم يبين مقصوده بحديث البخاري، ولعلّه يقصد ما روي في أهل الفترة، ومع هذا فليس في ذلك ضمانة لعبدالمطلب أنه سيكون من المطيعين، وأما تمني بعض العلماء ذلك فكلنا نتمنى أن يكون آباؤه ﷺ وآباؤنا وكل

---

(٣٧٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

(٣٧٥) المنتظم لابن الجوزي ٢ / ٢١٨.

(٣٧٦) المنتظم ٢ / ٢١٨.

(٣٧٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

المسلمين من أهل الجنة، لكن الله تعالى يقول:﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾[النساء:١٢٣].

* قال السيوطي: « والثاني: أنه كان على التوحيد وملة إبراهيم، وهو ظاهر عموم كلام الإمام فخر الدين، وما تقدم عن مجاهد وسفيان بن عيينة وغيرهما في تفسير الآيات السابقة»[٣٧٨].

قلت: ما تقدم عن مجاهد وسفيان ليس فيه دلالة على أن عبدالمطلب كان على ملة إبراهيم، وقد بينا سابقاً ضعف قولهما إن صحّ أصلاً.

وأما كلام الرازي فقد بان لك سابقاً أنّ السيوطي أخطأ عليه وأنّه لا يقول بهذا اصلاً[٣٧٩].

ومن الأدلّة الّتي تبطل القول بأن عبدالمطلب كان على ملة إبراهيم ما جاء في الصّحيحين وغيرهما من قصّة عرضه ﷺ الإسلام على عمّه أبي طالب، وجاء فيه أنّه قال قبل موته: « هو على ملّة عبدالمطّلب» [٣٨٠]، فدلّ ذلك دلالة واضحة على أنّ ملّة عبدالمطّلب منافية للتّوحيد وأنّها الشّرك الصّراح من وجهين:

أوّلهما: أنّه رفض النّطق بالكلمة ولو كان موحّداً أو باحثاً عن التّوحيد لسارع بها عمّه من أوّل حياته فضلاً عن يوم وفاته، بل أنِف أن يعيّر عبدالمطّلب به وأصرّ على الكفر وقال: « لولا أن تعيّرني قريش لأقررت بها عينك» .

الوجه الآخر: أنّ مجالسيه المعرضين للدّعوة ومنهم أبو جهل كان يقولون له: «أترغب عن ملّة عبدالمطّلب»، فهذا يبيّن بوضوح أنّ ملّة عبدالمطّلب مرضيّة من هذا المشرك وهي ملّة الأصنام وعبادتها، وإذا كان كذلك فهي خلاف ملّة التّوحيد الّتي جاءت بها الرّسل وهذا بيّن لا جدال معه.

---

(٣٧٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

(٣٧٩) انظر ص ١٢١.

(٣٨٠) أخرجه البخاري في الجنائز ح١٣٦٠ ومسلم في الإيمان ح٢٤.

* قال السيوطي: « والثالث: أن الله أحياه بعد بعثة النبي ﷺ حتى آمن به وأسلم ثم مات حكاه ابن سيد الناس، وهذا أضعف الأقوال وأسقطها وأوهاها لأنه لا دليل عليه، ولم يَرِد قط في حديث لا ضعيف ولا غيره، ولا قال هذا القول أحد من أئمة السنة، إنما حكوه عن بعض الشيعة، ولهذا اقتصر غالب المصنفين على حكاية القولين الأولين وسكتوا عن حكاية الثالث، لأن خلاف الشيعة لا يعتد به » (٣٨١).

قلت: الله أكبر، انظر الآن إلى إظهار التحقيق والموضوعية، وإلا فما الفرق بين القول بأن الله أحيا عبدالمطلب وبين القول بأن الله أحيا أبويه ؟

والحق أن القول بإيمان آباء النبي ﷺ هو من أقوال الشيعة ويشاركهم فيه غلاة الصوفية ومن تأثر بهم.

* قال السيوطي: « قال السهيلي في الروض الأنف: وفي الصحيح: أن رسول الله ﷺ دخل على أبي طالب عند موته وعنده أبو جهل وابن أبي أمية فقال: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله، فقال له أبو جهل وابن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فقال: أنا على ملة عبد المطلب»، قال فظاهر هذا الحديث يقتضي أن عبدالمطلب مات على الشرك» (٣٨٢).

قلت: وهذا هو الصحيح من ظاهر الأدلة، فليت السيوطي رضي وأذعن للنصوص الواضحة.

* قال السيوطي: « قال (٣٨٣): ووجدت في بعض كتب المسعودي اختلافاً في عبدالمطلب وأنه قد قيل فيه مات مسلماً لما رأى من الدلائل على نبوة محمد ﷺ وعلم أنه لا يبعث إلا بالتوحيد، فالله أعلم » (٣٨٤).

قلت: عجيب والله مثل هذه الاستدلال، فهل رؤية الدلائل والبراهين تدلّ على استجابة من رآها ؟!

---

(٣٨١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٤.

(٣٨٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥.

(٣٨٣) أي السهيلي.

(٣٨٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥.

وإذا كان أبو طالب عمه ﷺ الذي كان مشفقاً محباً وعمه أبو لهب العدو اللدود شاهدا براهين نبوته عياناً ومع هذا لم يسلما باتفاق أهل السنة، بل ماتا على الكفر، فكيف يُقال إن عبدالمطلب أسلم لأنه شاهد دلائل على نبوة محمد؟

* قال السيوطي: « قال[٣٨٥]: غير أن في مسند البزار وكتاب النسائي من حديث عبد الله بن عمرو: « أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة وقد عزّت قوماً من الأنصار عن ميتهم: «**لعلّك بلغت معهم الكدى ؟**» فقالت: لا فقال: «**لو كنت بلغت معهم الكدى ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك** » **قال: وقد خرجه أبو داود ولم يذكر فيه حتى يراها جد أبيك** »[٣٨٦].

قلت: أخرجه أحمد[٣٨٧] وأبوادود[٣٨٨] والنسائي[٣٨٩] وابن حبان[٣٩٠] والحاكم[٣٩١]، ومداره على ربيعة بن سيف بن ماتع المعافري قال البخاري: عنده مناكير، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء كثيراً، وقال بن يونس: في حديثه مناكير، وقال البخاري في الأوسط: روى أحاديث لا يُتابع عليها[٣٩٢]، قال ابن القيم: « وقد طعن غيره في هذا الحديث، وقالوا: هو غير صحيح لأنّ ربيعة بن سيف ضعيف الحديث عنده مناكير »[٣٩٣]، وضعفه الحافظ

---

(٣٨٥) أي السهيلي.

(٣٨٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥.

(٣٨٧) المسند ح٦٥٣٨ و٧٠٤٢ والبيهقي في السنن الكبرى.

(٣٨٨) في الجنائز ح٣١٢٣.

(٣٨٩) في الجنائز ح١٨٨٠.

(٣٩٠) الإحسان ح٣١٧٧.

(٣٩١) في المستدرك ١ / ٣٧٣ و٣٧٤.

(٣٩٢) انظر ترجمته في التهذيب لابن حجر.

(٣٩٣) تهذيب السنن ٤ / ٣٤٧.

عبدالحق الأزدي، وكذلك ابن حبان[٣٩٤]، ورواية أبي داود ليس فيها نفي الزيادة بل ذكرها الجمع غير أبي داود ولفظه هو: « وذكر فيها تشديداً » فليس فيها مخالفة.

* قال السيوطي: « وفي قوله جد أبيك ولم يقل جدك تقوية للحديث الضعيف الذي قدمنا ذكره أن الله أحيا أباه وأمه وآمنا به فالله أعلم »[٣٩٥].

قلت: حيرة والله، فإن كان ما قاله السهيلي صحيحاً فإنه يدل على خطأ دعوى إسلام عبدالمطلب وهذا يهدم كل ما بناه السيوطي وتعب في إثباته بكل سبيل.

ومع هذا فإنّ ذلك لا دلالة فيه على ما قال، لأنّ ذكر شخص بالكفر لا يدلّ على أنّ الآخر خلافه، هذا لو كان الأمر لا نصّ فيه، فكيف إذا كان النص جلياً قاطعاً في صحيح مسلم ثمّ يُعارض بمثل هذه التوهّمات.

وأمّا أنّ في الحديث تقوية لحديث إحياء أبويه فليس بصحيح لأنّ الحديث باطل منكر ليس بضعيف فقط هذا أوّلاً، وثانياً: لأنّ ذكر الجدّ ليس فيه أنّ الأب خلافه في الحكم، والنص الصّحيح القاطع على أنّ أباها وجدّها في الحكم سواء، قال في عون المعبود: « قال السندي: وظاهر السوق: يفيد أن المراد ما رأيت أبداً كما لم يرها فلان، وأن هذه الغاية من قبيل حتى يلج الجمل في سم الخياط، ومعلوم أن المعصية غير الشرك لا تؤدي إلى ذلك، فإما أن يحمل على التغليظ في حقها وإما أن يحمل على أنه علم في حقها أنها لو ارتكبت تلك المعصية لأفضت بها إلى معصية تكون مؤديةً إلى ما ذكر، والسيوطي رحمه الله مشربُه القول بنجاةِ عبدالمطلب فقال لذلك: « أقول: لا دلالة في هذا الحديث على ما توهمه المتوهمون لأنه لو مشت امرأة مع جنازة إلى المقابر لم يكن ذلك كفراً موجباً للخلود في النار كما هو واضح، وغاية ما في ذلك أن يكون من جملة الكبائر التي يعذب صاحبها ثم يكون آخر أمره إلى الجنة... » انتهى كلام

---

(٣٩٤) انظر ميزان الاعتدال ٢ / ٤٣.

(٣٩٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥.

السيوطي [٣٩٦]، قلت [٣٩٧]: القول في هذا الحديث ما قاله العلامة السندي، وأما القول بنجاةِ عبد المطلب كما هو مذهب السيوطي فكلام ضعيف خلاف لجمهور العلماء المحققين إلا من شذّ من المتساهلين ولا عبرة بكلامه في هذا الباب» [٣٩٨].

* قال السيوطي: « قال[٣٩٩]: ويحتمل أنه أراد تخويفها بذلك لأن قوله ﷺ حق، وبلوغها معهم الكدى لا يوجب خلوداً في النار، هذا كله كلام السهيلي بحروفه» [٤٠٠].

قلت: قد بان لك أن الحديث ضعيف جداً، وما بُني على باطل فهو باطل.

ثم لو صحّ لكان دليلاً على كفر عبدالمطلب، وكون المراد به تخويفها لأن بلوغها الكدى لا يوجب خلوداً في النار هذا حق، لكنه دليل على أن المخوف به حق على ظاهره، وهو أن عبدالمطلب لن يدخل الجنة لأنه مات على الكفر والشرك، والله المستعان.

* قال السيوطي: « وقال الشهرستاني في الملل والنحل: ظهر نور النبيّ ﷺ في أسارير عبد المطلب بعض الظهور وببركة ذلك النور الهم النذر في ذبح ولده وببركته كان يأمر ولده بترك الظلم والبغي ويحثهم على مكارم الأخلاق وينهاهم عن دنيات الأمور، وببركة ذلك النور كان يقول في وصاياه: إنه لن يخرج من الدنيا ظلوم حتى ينتقم منه وتصيبه عقوبة إلى أن هلك رجل ظلوم لم تصبه عقوبة فقيل لعبد المطلب في ذلك ففكّر وقال: والله إن وراء هذا الدار دارا يجزى فيها المحسن بإحسانه ويعاقب فيها المسيء بإساءته، وببركة ذلك النور قال لأبرهة إن لهذا البيت رباً يحفظه، ومنه قال وقد صعد أبا قبيس:

---

(٣٩٦) انظر حاشية السندي والسيوطي على السنن ٤ / ٢٧ ـ ٢٨.

(٣٩٧) القائل هو صاحب عون المعبود.

(٣٩٨) عون المعبود ٨/ ٢٧٣.

(٣٩٩) أي السهيلي.

(٤٠٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥.

لا همّ إن المرء يمنع رحله فامنع حلالك
لا يغلبن صليبهم ومحالهم عدوا محالك
فانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

انتهى كلام الشهرستاني »[٤٠١].

قلت: الحجة في كلام الله تعالى وأقوال النبي ﷺ لا في كلام غيره، وهذا الذي قاله الشهرستاني ليس حجة، فظهور النور والبركة في شخص بسبب ولده لايدلّ على إسلامه، فبركات النّبيّ ﷺ تظهر في الجماد ولا يوصف الجماد بإسلام ولا كفر.

والشهرستاني هذا من علماء الكلام ممن هم من أجهل الناس بالسنّة والأثر لهذا تجدهم يتقبلون مثل هذه الأمور وينقلونها لأنهم لا تمييز عندهم بين الصحيح والضعيف.

ونحن الآن نناقش مسألة محددة: هل والداه ﷺ ماتا على الإيمان أم على الشرك ؟

فلا سبيل لنا إلى معرفة هذا إلاّ بنص، والنص موجود وهو ما جاء في صحيح مسلم: « إن أبي وأباك في النار»، فالخروج عن هذا والبحث في آباء النبي ﷺ من أجل إثبات قاعدة أن آباءه كلهم مسلمين فتُجعل قاعدة يُرد بها النص طريقة غير علمية، ولا توصل إلى مطلوب، لأن الاعتماد فيها كله مبنيٌ على أخبار واهيات وتوهمات، بل فيها مخالفة لقواعد الشرع العامة وتأويل النصوص وردها بغير حق ولا سلف صالح في ذلك إلاّ الرافضة وغلاة الصوفية المبتدعة نسأل الله العافية.

---

(٤٠١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥. وهو في الملل والنحل ٣ / ٦٦٥ وما بعد.

* قال السيوطي: « ويناسق ما ذكره ما أخرجه ابن سعد في طبقاته عن ابن عباس قال: كانت الدية عشراً من الإبل، وعبد المطلب أول من سن دية النفس مائة من الإبل، فجرت في قريش والعرب مائة من الإبل، وأقرها رسول الله ﷺ»(٤٠٢).

قلت: انظر ما في كلامه من التلبيس، فما علاقة هذا بهذا ؟

لقد أقر النبيّ ﷺ كثيراً من عادات العرب في الجاهلية مما لا يخالف شريعة الله كبعض الأنكحة والأحلاف مع أنّها كانت من قوم مشركين.

والدية من الأمور التي ترجع كانت للعرف تقديراً الضرر، فلهذا أقر النّبيّ ﷺ هذا التقدير دون مراعاة صاحبه أو مبتكره، ولم يأت عنه ﷺ أنّ إقراره سببه أنه من عبدالمطلب، كما أنّ ذلك لا يلزم منه أنّه مات مؤمناً.

* قال السيوطي: « وينضمّ إلى ذلك أن النبي ﷺ انتسب إليه يوم حنين فقال:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

وهذا أقوى ما تقوى به مقالة الإمام فخر الدين ومن وافقه لأن الأحاديث وردت في النهي عن الانتساب إلى الآباء الكفار.

روى البيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي بن كعب ومعاذ بن جبل أن رجلين انتسبا على عهد رسول الله ﷺ فقال أحدهما: أنا فلان ابن فلان، وقال الآخر: أنا فلان بن فلان، فقال رسول الله ﷺ: « **انتسب رجلان على عهد موسى فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان إلى تسعة، وقال الآخر: أنا فلان بن فلان ابن الإسلام، فأوحى الله إلى موسى: هذان المنتسبان أمّا أنت أيها المنتسب إلى تسعة آباء في النار فأنت عاشرهم في النار، وأما أنت أيها المنتسب إلى اثنين فأنت ثالثهما في الجنة**» (٤٠٣).

---

(٤٠٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٥ـ٢٦٦.

(٤٠٣) أخرجه أحمد ح٢٠٦٧٤ والبيهقي في شعب الإيمان وصححه الألباني في الصحيحة ح١٢٧٠.

وروى البيهقي أيضاً عن أبي ريحانة عن النبي ﷺ قال: « من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزّاً وشرفاً فهو عاشرهم في النار» (٤٠٤).

وروى البيهقي أيضاً عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: « لا تفتخروا بآبائكم الذين ماتوا في الجاهلية، فوالذي نفسي بيده لما يُدحدِح الجُعل (٤٠٥) بأنفه خير من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية» (٤٠٦).

وروى البيهقي أيضاً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « إن الله قد أذهب عنكم عبّية(٤٠٧) الجاهلية وفخرها بالآباء، لينتهين أقوام يفتخرون برجال إنما هم فحمٌ من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع التتن بأنفها» (٤٠٨).

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وأوضح من ذلك في التقرير أنّ البيهقي أورد في شعب الإيمان حديث مسلم: «إنّ في أمتي أربعاً من أمر الجاهلية ليسوا بتاركيهن الفخر في الأحساب » الحديث (٤٠٩)، وقال عقبه: فإن عورض هذا بحديث النبي ﷺ في اصطفائه من هاشم فقد قال الحليمي (٤١٠) :لم يرد بذلك الفخر إنما أراد تعريف منازل المذكورين ومراتبهم، كرجلٍ يقول: كان أبي فقيهاً لا يريد به الفخر وإنما يريد به تعريف حاله دون ما عداه، قال: وقد

---

(٤٠٤) أخرجه أحمد ح١٦٧٦١ والبيهقي في الشعب، وضعفه الألباني رحمه الله في الضعيفة ٢٤٣١.

(٤٠٥) الجُعل دويبة صغيرة سوداء تدير الغائط والتتن وهي الخنفساء جمعها جعلان.

(٤٠٦) أخرجه ابن حبان ح٥٧٧٥ والطبراني في الكبير ح١١٨٦٢ و١١٨٦١ وفي الأوسط ح٢٥٧٨ و٧١٠٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤٠٧) أي نخوتها وتكبرها وتفاخرها.

(٤٠٨) أخرجه أحمد ح٨٥١٩ و١٠٤٠٢ وأبو داود ح٥١١٦ والترمذي ح٣٩٥٥ و٣٩٥٦ وحسنه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، وأخرجه الترمذي ح٣٢٧٠ وقال: (غريب) وابن حبان ح٣٨٢٨ وابن خزيمة ح٢٧٨١ في صحيحيهما، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ح٤٢٦٩.

(٤٠٩) ولفظه: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة» وقال: « النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب » صحيح مسلم ح٩٣٤.

(٤١٠) القاضي العلاّمة رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النّهر أبو عبدالله الحسين بن الحسن بن محمد البخاري الشافعي كان متفنناً سيال الذّهن مناظراً طويل الباع في الأدب والبيان، محسوبٌ على الأشاعرة توفي سنة ٤٠٣ هـ السير ١٧ / ٢٣١.

يكون أراد به الإشارة بنعمة الله عليه في نفسه وآبائه على وجه الشكر وليس ذلك من الاستطالة والفخر في شيء انتهى.

فقوله: أراد تعريف منازل المذكورين ومراتبهم أو الإشارة بنعمة الله عليه في نفسه وآبائه على وجه الشكر فيه تقوية لمقالة الإمام وإجرائها على عمومها كما لا يخفى، إذ الاصطفاء لا يكون إلا لمن هو على التوحيد»[٤١١].

قلت: قد أورد عدداً من الأحاديث في النهي عن الانتساب والفخر أقواها حديث مسلم، الذي يدلّ بظاهره وعمومه على تحريم الانتساب والفخر بها بغض النظر عن حال من انتسب إليهم مؤمنين أم كفرة.

وعليه تتنزّل النصوص الأخرى، فالفخر بالحسب مذموم أيا كان لأنّه لا يتعلق به إيمان ولا كفر، والنصوص الأخرى التي جاء فيها التنصيص على تحريم الفخر بالآباء اللذين في الجاهلية لا يُفهم منها جواز الفخر بالمسلمين، وإذا كان كذلك عرفنا أنّ ما صدر منه ﷺ انتسابٌ لا افتخار.

فأما الذي انتسب في عهد موسى فهو انتساب على سبيل المفاخرة فأحدهم انتسب وافتخر بنسبه الذي فيهم الكفرة فكان عاشرهم، وأما الآخر فالظاهر أنه انتسب إلى المؤمنين فقط افتخاراً بإيمانهم لا بهم فكان ذلك عملاً صالحاً.

وكذلك النهي بعده عن الانتساب إلى أهل الجاهلية كله محرم لأنه انتساب على وجه المفاخرة.

وإذا كان كذلك دلّ على أنّ الانتساب منه ﷺ إلى جدّه عبدالمطلب لشهرته بين العرب به، وأنّه انتساب وليس فخر، فلم يفتخر بجده وإنّما ذكّرهم بأنه ابنه وعرفهم بنفسه.

وبذلك فإنّه ليس في هذا الحديث -أي انتسابه ﷺ لجده -أي دليل على إسلامه، ولم يذكر ذلك أحدٌ من الأئمة أو العلماء من السلف وأتباعهم، بل كان تيقّنهم بكفر عبدالمطلب سبباً في جنوحهم إلى توجيه هذا الحديث وبيان أنّه منه ﷺ على سبيل التعريف لا المفاخرة كعادة أهل الجاهلية.

---

(٤١١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٦.

ثمّ إنّ عادة أهل البدع ترك المحكم من النصوص وتتطلب المتشابه، فغاية ما في هذا النص أنه من المتشابه المشكل فيُرد إلى المحكم الصريح في أنّ عبدالمطّلب مات على ملة الكفر والشرك.

* قال السيوطي: « ولا شكّ أن الترجيح في عبد المطلب بخصوصه عسر جداً لأن حديث البخاري مصادم قوي، وأن أُخِذ في تأويله لم يوجد تأويل قريب، والتأويل البعيد يأباه أهل الأصول، ولهذا لما رأى السهيلي تصادم الأدلة فيه لم يقدر على الترجيح فوقف وقال: فالله أعلم، وهذا يصلح أن يعد قولاً رابعاً فيه وهو الوقف، وأكثر ما خطر لي في تأويل الحديث وجهان بعيدان فتركتهما، وأما حديث النسائي فتأويله قريب وقد فتح السهيلي بابه وأن لم يستوفه» (٤١٢).

قلت: قد بانت حيرة السيوطي، فمع جرأته على تحريف النصوص المتقدمة الذي يسميه تأويلاً وبناء نتائج لا علاقة لها بالنصوص أيضاً، فإنه يعترف هنا أن الترجيح صعبٌ بالنسبة لعبدالمطلب وإنما صعب عليه لأنّه تعارض عنده الهوى مع النصوص، وإلاّ فالمؤمن المسلم لا يصعب عليه هذا الأمر لأنه يقول بما قاله ﷺ وبما فُهم عنه، وقد دلت النصوص على أن عبدالمطلب مات مشركاً على الأقل ظاهراً حيث أحال أبو طالب خاتمته على ملة عبدالمطلب وأبانت الأدلة على أنه خالد مخلد في النار، كما قال ابن الجوزي رحمه الله: « ولا يختلف المسلمون أن عبدالمطلب مات كافراً» (٤١٣).

ولهذا اعتبر السيوطي هذا الحديث مصادماً قوياً لكل التحريفات التي يجادل بها البعض.

وأما حديث النسائي فهو يقصد حديث فاطمة المتقدم ، وهو حديث ضعيف لا يثبت كما سبق.

---

(٤١٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٦ـ٢٦٧..

(٤١٣) الموضوعات.

* قال السيوطي: « وإنما سهل الترجيح في جانب عبد الله مع أن فيه معارضاً قوياً وهو حديث مسلم لأن ذاك سهل تأويله بتأويل قريب في غاية الجلاء والوضوح وقامت الأدلة على رجحان جانب التأويل فسهل المصير إليه والله أعلم» [٤١٤].

قلت: انظر إلى هذا التناقض، مسألة والده الّتي فيها نصٌّ واضحٌ صحيح قطعاً لا لبس فيه ولا مطعن يسهل تأويله، وعبدالمطلب الذي لا نص فيه وإنما ظاهر حديث البخاري في قصة موت أبي طالب وهو ممكن التأويل ـ لو جاء نص صحيح صريح يعارضه ـ يقول: إنه صعب.

وهذه حال أهل الأهواء للأسف، لأنّهم يعكسون القضية دائماً، فالمؤمن ينظر في النص ويعتقد ما فيه ويسلّم إذا دار في نفسه شيء لأنّ أحكام الله تعالى لا تخضع لمقاييس العقول البشريّة.

أمّا السيوطي رحمه الله ومن على شاكلته فإنّه يعتقدون أوّلاً ثم يذهبون يتطلبون من النصوص ما يوافق شبهتهم وهواهم ولو من وجه بعيد، ويصادمون النصوص الصريحة بنوعٍ من التحريف يسمونه تأويلاً، ونسأل الله العافية.

* قال السيوطي: « ثم رأيت الإمام أبا الحسن الماوردي [٤١٥] أشار إلى نحو ما ذكره الإمام فخر الدين إلا أنه لم يصرح كتصريحه فقال في كتابه أعلام النبوة: لما كان أنبياء الله صفوة عباده وخيرة خلقه لما كلفهم من القيام بحقه والإرشاد لخلقه استخلصهم من أكرم العناصر واجتباهم بمحكم الأواصر...» الخ الكلام [٤١٦].

قلت: هذا الكلام أصلاً كلامٌ عامٌ لا دليل فيه على ما يريده السيوطي، فإنّ طهارة النسب والشرف أمرٌ لا يلزم منه إيمان صاحبه، وإنما كلام الماوردي رحمه الله عن شرف النسب وطهارة النسل من دنس الفاحشة، وهذا هو المنصوص عنه ﷺ أنّه جاء من نكاح لا من سفاح، والنبي ﷺ ليس عاجزاً أن يقول للناس أيها الناس إنّ أبي

---

(٤١٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٧.

(٤١٥) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي صاحب التصانيف ومن أشهرها الحاوي، فقيه محدث متهم بالاعتزال، توفي سنة ٤٥٠ هـ.

(٤١٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٧.

وآبائي كلهم مؤمنون فلا تذكروهم إلاّ بخير، والعجيب أنّ السيوطي ينقل عنه ﷺ أنّه أوصى أن لا يُسب مضر ولا تبع ولا قساً لأنّهم كانوا قد أسلموا، فكيف يوصي بهم ويترك أن يأمر الناس بذلك ويخبرهم به في حق آبائه، مع أنّ الداعي كان موجوداً، وقد ثبت أنّ بعض الصحابة ربما انتقص بني هاشم فبين النبيّ ﷺ شرفهم لكن لم يخبر في نص واحد صحيح أنّ آباءه كلهم كانوا على الإيمان خصوصاً أبوه عبدالله وجده عبدالمطلب.

ثم حتى لو فهم السيوطي من كلام الماوردي شيئاً من ذلك فإنّه كلام غيرِ معصوم يحتاج إلى دليل عن المعصوم ﷺ، فهو يُستدل له لا به.

* قال السيوطي: « وقال أبو جعفر النحاس[٤١٧] في معاني القرآن في قوله: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء:٢١٩] روى عن ابن عباس أنه قال: تقلبه في الظهور حتى أخرجه نبياً»[٤١٨].

قلت: قد جاء ذلك في تفسير ابن أبي حاتم قال: حدثنا يعقوب بن عبيد النهرتيري البغدادي أنبأ أبو عاصم[٤١٩] أنبأ شبيب يعني: ابن بشير[٤٢٠] عن عكرمة عن ابن عباس: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ قال: « من نبي إلى نبي حتى أخرجك نبياً» .

---

(٤١٧) العلاّمة إمام العربيّة أبو جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل المصري صاحب التصانيف ومن أشهرها: إعراب القرآن وكتاب المعاني، توفي سنة ٣٣٨هـ السير ١٥ / ٤٠١.

(٤١٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٧.

(٤١٩) الضحاك بن مخلد الشيباني.

(٤٢٠) كذا في المطبوع وهو خطأ والصحيح ابن بشر ترجمته في الجرح والتعديل وتهذيب الكمال هو حسن الحديث وثقه ابن معين ولينه أبو حاتم.

وقال أيضاً: حدثنا أبو خلاد سليمان بن خلاد المؤدب ثنا الحسن بن بشر بن مسلم[٤٢١] الكوفي ثنا سعيد أنبأ عطاء عن ابن عباس في قوله:﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ ﴾ قال: « مازال النّبيّ ﷺ يتقلب في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أمّه»[٤٢٢].

والأثر بهذين الإسنادين صحيح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وعن أبيه، لكن هل في لفظه هذا ما يدل على مراد السيوطي ؟

الجواب بطبيعة الحال: لا، لأنّ النص يقول: من نبي إلى نبي، فإذا أخذ السيوطي بظاهر هذا الأثر فهذا يعني أنّ آباءه ﷺ أنبياء وليسوا فقط مؤمنين !!

والصحيح في معناه أنّ النّبيّ ﷺ سليل الأنبياء فهو من نسل إبراهيم وإسماعيل ومن قبلهما ومن بعدهما، دون أن يلزم منه أن يكون جميع آبائه أنبياء ولا حتى مسلمين، فهذا الأثر الذي استدل به السيوطي لا يسعفه للأسف الشديد حتى لو صح من حيث السند.

وإن كان هذا القول في الحقيقة لم يذكره أغلب المفسرين ومن ذكره لم يرجّحه، بل في الآية أقوال أخرى رجحها الأئمة كابن جرير الطبري شيخ المفسرين وابن كثير والقرطبي وغيرهم لا نطيل بذكرها.

* قال السيوطي: « وما أحسن قول الحافظ شمس الدين ابن ناصر الدين الدمشقي رحمه الله تعالى:

تنقل أحمد نورا عظيماً تلألأ في جباه الساجدينا
تقلب فيهم قرنا فقرنا إلى أن جاء خير المرسلينا

وقال أيضا:

---

(٤٢١) كذا والصحيح: ابن سلم.

(٤٢٢) تفسير ابن أبي حاتم سورة الشعراء آية ٢١٩.

حفظ الآله كرامة لمحمد آباءه الأمجاد صونا لاسمه

تركوا السفاح فلم يصبهم عاره من آدم وإلى أبيه وأمه» (٤٢٣)

قلت: وهذا من ذاك فليس فيه إلاّ أنّ نسله الشريف سلمه الله من السفاح وهذه كرامة له ﷺ ومنقبة، لكن هذا ليس فيه أنّ آباءه مسلمون مؤمنون.

وذكر بعد ذلك أبياتاً للبوصيري صاحب البردة فيها مدحٌ للنبيّ ﷺ وإن كان في بعضها غلو مذموم كقوله:

لك ذات العلوم من عالم الغيـ ـب ومنه لآدم الأسماء

فإنّ النبي ﷺ لم تكن له ذات العلوم وإنما كان يطلعه الله على بعض الغيب كما أطلع آدم على الأسماء وعلمه إياها، ومع هذا فإنّ هذا المديح ليس فيه أنّ آباءه كانوا على التوحيد، ولو قال هذا صراحة فهو مردود عليه لأنّه لا دليل عنده عليه إضافة إلى مصادمته للنصوص الصحيحة الصريحة.

* قال السيوطي:«الأمر الثالث(٤٢٤): أثرٌ ورد في أم النبي ﷺ خاصة، أخرج أبو نعيم في دلائل النبوة بسند ضعيف من طريق الزهري عن أم سماعة بنت أبي رهم عن أمها قالت: شهدت آمنة أم رسول الله ﷺ في علتها التي ماتت فيها ومحمد غلام يفع له خمس سنين عند رأسها فنظرت إلى وجهه ثم قالت:

بارك فيك الله من غلام يا ابن الذي من حومة الحمام

نجا بعون الملك المنعام فودى غداة الضرب بالسهام

بمائة من إبل سوام إن صح ما أبصرت في المنام

فأنت مبعوث إلى الأنام من عند ذي الجلال والإكرام

تبعث في الحل وفي الإحرام دين أبيك البر إبراهام

فالله أنهاك عن الأصنام أن لا تواليها مع الأقوام

---

(٤٢٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٧ـ٢٦٨.

(٤٢٤) أي ممّا يتأيد به هذا المسلك أي كونهما ماتا على ملة التوحيد.

ثم قالت: كل حي ميت، وكل جديد بال، وكل كبير يفنى، وأنا ميتة وذكرى باقٍ، وقد تركت خيراً، وولدت طهراً، ثم ماتت، فكنا نسمع نوح الجن عليها فحفظنا من ذلك:

نبكي الفتاة البرة الأمينة ذات الجمال العفة الرزينه
زوجة عبد الله والقرينة أم نبي الله ذي السكينة
وصاحب المنبر بالمدينة صارت لدى حفرتها رهينة

فأنت ترى هذا الكلام منها صريحاً في النهى عن موالاة الأصنام مع الأقوام، والاعتراف بدين إبراهيم ويبعث ولدها إلى الأنام من عند ذي الإجلال والإكرام بالإسلام، وهذه الألفاظ منافية للشرك وقولها تبعث بالتحقيق كذا هو في النسخة وعندي أنه تصحيف وإنما هو بالتخفيف»[٤٢٥].

قلت: ليس هذا في المطبوع من دلائل النبوة لأبي نعيم، ونص على ذلك في حاشية المطبوع وأنّه ليس في الأصل الذي طُبع عليه الكتاب[٤٢٦]، وقوله :"بسند ضعيف" يعني أنّه منكر أو موضوع كما تبين لي من تصرف السيوطي، فإنّه متساهل جداً فيما يؤيد بدعته هذه، فالنصوص الباطلة عنده ضعيفة والضعيفة عنده صحيحة، والصحيح الذي يخالف قوله معلول، وهذا من جناية الهوى على العالم.

وفي متنه نكارة، فكيف تشير إلى أنّه سيُبعث بالتوحيد وتنهاه عن الشرك، فإذا كانت هي كما يزعم واضع هذا الخبر لم تكن مشركة فكيف تأمر نبياً بأن لا يوالي الأصنام ؟! وكيف عرفت الجن أنّ منبره سيكون بالمدينة ؟! مع أنّ الجن لم تكن تعرف بمبعثه كما حكى الله في سورة الجن.

---

(٤٢٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٨ـ٢٦٩.

(٤٢٦) دلائل النبوة ص١٢٠، وقد أخبرني من له اهتمام بالدلائل أنّ المطبوع هو المنتقى من دلائل النبوة وليس هو أصل الدلائل فلعل هذا سبب عدم وجود النص فيه.

وعلى العموم فالمذكور من إسناده غير معروف، فمن هي أم سماعة [٤٢٧] بنت أبي رهم ومن هي أمّها، فكيف نترك النصوص الصحيحة ثبوتاً الصريحة دلالةً على أنّ أمّه ﷺ ماتت على الكفر والشرك ثمّ نعتمد على أخبار مكذوبة أو منكرة من رواية المجاهيل والكذبة والمخلّطين ؟!

* قال السيوطي: « ثم إني استقرأت أمهات الأنبياء عليهم السلام فوجدتهن مؤمنات، فأم إسحاق وموسى وهارون وعيسى وحواء أم شيث مذكورات في القرآن، بل قيل بنبوتهن [٤٢٨]، ووردت الأحاديث بإيمان هاجر أم إسماعيل، وأم يعقوب وأمهات أولاده وأم داود وسليمان وزكريا ويحيى وشمويل وشمعون وذي الكفل.

ونص بعض المفسرين على إيمان أم نوح وأم إبراهيم، ورجحه أبو حيان في تفسيره.

وقد تقدم عن ابن عباس أنه لم يكن بين نوح وآدم والد كافر، ولهذا قال: ﴿رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا﴾ [نوح:٢٨] وقال إبراهيم: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ﴾ [إبراهيم:٤١] ولم يعتذر عن استغفار إبراهيم في القرآن إلاّ، لأبيه خاصة دون أمّه، فدلّ على أنها كانت مؤمنة » [٤٢٩].

قلت: أما قسمٌ ممن ذكرهن السيوطي فإنّ الوارد نصاً أو ظاهراً على الأقل هو إيمانهنّ وهنّ: أم إسحاق، وأمّ موسى وهارون، ومريم أمّ عيسى، وحواء أم شيث، وهاجر أم إسماعيل وأم يعقوب وأمهات أولاده.

أمّا أمّ داود وأم سليمان وزكريا ويحيى وشمويل وشمعون وذي الكفل وأم نوح وأم إبراهيم فلا أدري من أين للسيوطي هذه المعلومة، فإنّ إثبات إيمانهن من حيث الأمل والرغبة والأمنية لا بأس به، أمّا إثباته والجزم به ليُستدل به على مخالفة النصوص فإنّه مردود على السيوطي.

---

(٤٢٧) وفي الدلائل: أسماء بنت رهم.

(٤٢٨) قول شاذ مخالف لصريح القرآن، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم﴾ [يوسف:١٠٩] وقد تكرر في القرآن ثلاث مرات.

(٤٢٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٩ـ٢٧٠.

* قال السيوطي: «وأخرج الحاكم في المستدرك[٤٣٠] وصححه عن ابن عباس قال: «كانت الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة: نوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، وإبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، ومحمد عليهم السلام» .

وبنو إسرائيل كلهم كانوا مؤمنين لم يكن فيهم كافر إلى أن بعث عيسى فكفر به من كفر فأمهات الأنبياء الذين من بني إسرائيل كلهم مؤمنات» [٤٣١].

قلت: من أين للسيوطي هذا الجزم بأنّ بني إسرائيل لم يكن فيهم كافر حتى بُعث فيهم عيسى ؟!

هذا من أخبار الغيب التي لا يجوز أن يُقال فيها إلاّ بدليل عن الله ورسوله ﷺ، وكم قتل اليهود من الأنبياء قبل عيسى ؟ وكم بدل اليهود بعد موت موسى وهارون ؟ بل اليهود عبدوا العجل في حياة موسى فكيف بهم بعد موته؟!

* قال السيوطي: « وأيضا فغالب أنبياء بني إسرائيل كانوا أولاد أنبياء أو أولاد أولادهم، فإن النبوة كانت تكون في سبط منهم يتناسلون كما هو معروف في أخبارهم، وأما العشرة المذكورون من غير بني إسرائيل فقد ثبت إيمان أم نوح وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب» [٤٣٢].

قلت: يريد السيوطي أن يقول: بما أنّ بني إسرائيل كانوا على الإيمان فكل أمهات أنبيائهم مؤمنات، ونحن نقول: أثبت الأولى قبل أن تُسلّم لك الثانية، فمن أين لك أنّ بني إسرائيل كانوا على الإيمان حتى مبعث عيسى؟

ثم لو ثبت أنّهم كلهم أولاد أنبياء فهل يلزم منه إيمان أمهاتهم ؟ ألم تكفر زوجة نوح وزوجة لوط وهما زوجتا نبيين أحدهما من أولي العزم ؟

ثمّ إنّه ينقض كلامه بنفسه ففي بداية الكلام يقول إنه استقرأ أمهات الأنبياء فوجدهن أمهات، ثم هنا يعجز عن بعض الأنبياء أن يثبت فيهم شيئاً حسب كلامه هو وإلاّ فغالبهم لا دليل عنده على زعمه.

---

(٤٣٠) المستدرك ٢ / ٣٧٣ وصححه وافقه الذهبي.

(٤٣١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٦٩.

(٤٣٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٠.

* قال السيوطي: « وبقي أم هود وصالح ولوط وشعيب يحتاج إلى نقل أو دليل، والظاهر إن شاء الله تعالى إيمانهن» (٤٣٣).

قلت: الدليل العلمي والبرهان والحجة التي تكون قاطعة في المسائل أو على الأقل في غالب الظن لا تُبنى على الأمنية، فقوله :"والظاهر إن شاء الله إيمانهن" مجرد أمنية وليست دليلاً.

ثمّ إن قوله في هؤلاء الأنبياء: « يحتاج إلى نقل ودليل» يوهم أنّ من قبلهم ممن ذكرهم قد استند فيه إلى دليل ونقل مع أنّ الحال واحد، فكلّ ما مر توهّم وتمنٍّ من السيوطي رحمه الله لا دليل عنده عليه سوى عمومات لا تدل على مراده إلاّ بنوع من التكلّف الممجوج.

* قال السيوطي: « فكذلك أم النبي ﷺ » (٤٣٤).

قلت: أي هي مؤمنة كذلك، وهذا والله من أبطل الباطل، فمع وهاء ما ذكره في خصوص أمهات الأنبياء إلاّ أنّه حتّى لو سُلّم له ذلك تنزّلاً فإنّ الأمر في أمّ النّبيّ ﷺ بالذات يختلف لأنّه قد جاء فيها النص الجلي الواضح بأنّه ﷺ نُهي عن الاستغفار لها، مع أنّه طلب ذلك من ربه تعالى، فلم يأذن له.

والأمر لا يُبنى عند الله تعالى بالمقايسات، فالله تعالى هو العليم الحكيم الرحيم، وهو الذي يقسم الرحمة على الخلق:﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ﴾ [الزُّخرُف:٣٢] ، فلا يجوز لمؤمن أن يقول: لماذا تكون أمّهات عامة الناس مؤمنات في الجنة وأمّه ﷺ في النار ؟ فإنّ هذا تحكم في فضله عزوجل وقد قال:﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾[النساء:١٢٣] الآية، فكون أمهات الناس بل أمهات الفسقة والفجرة والكفرة في الجنة وأمّه ﷺ في النار لا يتناقض مع حكمة الله تعالى ورحمته فالله لانسب بينه وبين خلقه، وهو العدل سبحانه، القرب عنده والمحبة لديه بالتقوى والإيمان لا بالنسب والحسب وقد قال ﷺ في الحديث المعروف: «أنقذوا أنفسكم لا أملك لكم من الله شيئاً » فالشرك أمره يختلف عن كلّ شيء إذ لا شفاعة في خروج أهله من النار.

---

(٤٣٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٠.

(٤٣٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٠.

فقياس السيوطي أمّه ﷺ على باقي أمّهات الأنبياء بجامع أنّها أمّ نبيٍّ باطل مخالف للصناعة الأصولية الّتي يفتخر هو بأنّه من أهلها، ومخالف للنصوص الشرعية وقد اتفق العلماء على أنّه لا قياس مع النص.

* قال السيوطي: « وكان السر في ذلك ما يرينه من النور كما ورد في الحديث، أخرج أحمد والبزار والطبراني والحاكم والبيهقي عن العرباض بن سارية :أنّ رسول الله ﷺ قال: « **إني عبد الله وخاتم النبيين وأن آدم لمنجدلٌ في طينته وسأخبركم عن ذلك دعوة أبي إبراهيم وبشارة عيسى ورؤيا أمي التي رأت وكذلك أمهات النبيين يرين وإن أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نوراً أضاءت له قصور الشام** »، ولا شك أن الذي رأته أم النبي ﷺ في حال حملها به وولادتها له من الآيات أكثر وأعظم مما رآه سائر أمهات الأنبياء كما سقنا الأخبار بذلك في كتاب المعجزات، وقد ذكر بعضهم أنه لم ترضعه مرضعة إلا أسلمت، قال: ومرضعاته أربع أمه وحليمة السعدية وثويبة وأم ايمن انتهى »[٤٣٥].

قلت: حديث العرباض أخرجه أحمد[٤٣٦] وابن أبي عاصم[٤٣٧] والبزّار[٤٣٨] وابن حبان[٤٣٩] الطبري[٤٤٠] والطبراني[٤٤١] والبيهقي[٤٤٢] والآجري[٤٤٣] والحاكم[٤٤٤] والبغوي[٤٤٥] وغيرهم من طرق عن سعيد بن سويد،

---

(٤٣٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧١.

(٤٣٦) المسند ح١٦٧٠٠ و١٦٧١٢.

(٤٣٧) في السنة ح٤٠٩.

(٤٣٨) كشف الأستار ح٢٣٦٥.

(٤٣٩) الإحسان ح٦٤٠٤.

(٤٤٠) في تفسيره لآية الصف رقم٦، وفي تفسير آية البقرة رقم١٢٩.

(٤٤١) في الكبير ح١٨/ ٦٢٩ و٦٣٠ و٦٣١.

(٤٤٢) في دلائل النبوة ١ / ٨٠و٨٣.

(٤٤٣) في الشريعة ح٩٤٨.

(٤٤٤) المستدرك ٢ / ٦٠٠ وصححه ووافقه الذهبي.

(٤٤٥) في شرح السنة ح٣٦٢٦.

وفي إسناده مقال لكن يصح بشواهده بدون هذه الزيادة التي ذكرها في آخرهر وهي: « وكذلك أمهات النبيين يرين» فلم يذكرها إلاّ معاوية بن صالح في حديثه عن سعيد بن سويد[٤٤٦] فهي معلولة.

ومع هذا فليس فيه دلالة على ما يريد السيوطي أن يصل إليه، فكم من النور رآه الناس لم يكن ذلك سبباً في إيمانهم، واليهود رأوا ذلك النور بل كانوا يعلمون حقاً أنّه رسول الله ﷺ فلم يؤمنوا، فلو صح ما يقوله السيوطي من أنّهنّ كلهنّ رأين نوراً مع أنّه لا دليل صحيح عليه إلاّ أنّ ذلك لا يكفي في إثبات أنّهن كنّ مؤمنات.

وكذلك كون مرضعاته كلهن أسلمن، فذلك لأنّهن بلغتهن دعوته فهداهنّ الله فآمنّ، أمّا أمّه ﷺ فهي كسائر النساء اللواتي متن في الجاهلية على عبادة الأوثان، وهذا قضاؤه تعالى وحكمه فليس لنا أن نعترض وأن نجادل.

والله تعالى أرسل لنا رسوله بالهدى ودين الحق لنؤمن به ونصدقه ونعمل بشريعته، فليس علينا أن نجادل في أمّه ﷺ هل هي في النار أو في الجنة، ولولا أنّه ﷺ أخبرنا بذلك وقام بعض الناس يكذّب هذا ويتهم من يصدّق به أنّه يبغض رسول الله ﷺ ويؤذي رسول الله ﷺ لما كان لنا أن نخوض فيه، أما وقد تكلّم البعض وقرر خلاف ما نطق به النبيّ الكريم ﷺ فأصبح من الواجب علينا بيان الحق من سنته ﷺ ونحن والله نتألّم اشدّ الألم ونحزن أشد الحزن لحزنه ﷺ، ووالله لإسلام أمه وأبيه أحب إلينا من إسلام آبائنا وأمّهاتنا، لكن لله في كلّ شيء حكمه فله الحمد من قبل ومن بعد.

وإذا كان ﷺ هو بنفسه قال هذا عن أمّه وأبيه فمن الواجب على كلّ مؤمن أن يسلّم به ويصدق به ولا يخوض في تحريفه وتأويله كما يفعل السيوطي في هذه المسألة، فيفتح لأعداء الإسلام باباً يحرفون به كلام الله وكلام رسوله ﷺ بحجة التأويل وغير ذلك من الحجج التي يتذرع بها السيوطي رحمه الله وعفا عنا وعنه.

* قال السيوطي: « فإن قلت فما تصنع بالأحاديث الدالة على كفرها وأنها في النار وهي حديث: أنه ﷺ قال: «ليت شعري ما فعل أبواي» فنزلت: ولا تسال عن أصحاب الجحيم» .

---

(٤٤٦) انظر السلسلة الضعيفة للألباني ح٢٠٨٥.

وحديث أنه استغفر لأمه فضرب جبريل في صدره وقال: « لا تستغفر لمن مات مشركاً» .

وحديث أنه نزل فيها:﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[التوبة:١١٣]، وحديث أنه قال لابني مليكة: « أمكما في النار» فشقّ عليهما فدعاهما فقال: « إن أمي مع أمكما»، قلت: الجواب: أن غالب ما يروى من ذلك ضعيف» (٤٤٧).

قلت: الحديث الأول أخرجه الطبري(٤٤٨)من طريقين عن موسى بن عبيدة عن محمّد بن كعب القرظي، ومع إرساله فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جداً.

ومن طريق ثالثة عن داود بن أبي عاصم، وكلاهما لم يدرك زمنه ﷺ فهما ضعيفان لا تقوم بهما حجة.

فتفسير الآية بهما لا يصحّ في الحقيقة، لكني سأذكر لك رد ثلاثة من العلماء اثنان من أئمّة السلف والثالث من أئمة الأشاعرة ـ بل استدل به السيوطي نفسه ـ تدلّ على ما هو متقرر من كفر أبويه عليه الصلاة والسلام.

الأول: قول ابن جرير رحمه الله بعد أن رجح القول الآخر في تفسير الاية: « فإن ظنّ ظانّ أن الخبر الذي رُوي عن محمد بن كعب صحيح، فإن في استحالة الشكّ من الرسول عليه السلام في أن أهل الشرك من أهل الجحيم وأن أبويه كانا منهم، ما يدفع صحة ما قاله محمد بن كعب إن كان إلخبر عنه صحيحاً» (٤٤٩).

فابن جرير هنا يقول إنّه مما يؤكد عدم صحة هذا الخبر عن محمد بن كعب أنّه يستحيل أن يشك النبيّ ﷺ في حال أبويه أصلاً لأنّهما من أهل الشرك وأهل الشرك من أصحاب الجحيم، فانظر كيف كان هذا الأمر متقرراً عنده حتى استدل به ولم يستدل له.

---

(٤٤٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٠.

(٤٤٨) في تفسير آية البقرة رقم١١٩ .

(٤٤٩) تفسير الطبري لآية البقرة١١٩ .

أمّا الثاني فهو ابن كثير رحمه الله، فإنّه ذكر قول ابن جرير وقال: « فيه نظر لاحتمال أنّ هذا كان في حال استغفاره لأبويه قبل أن يعلم أمرهما، فلمّا علم ذلك تبرأ منهما وأخبر عنهما أنّهما من أهل النار كما ثبت ذلك في الصّحيح»(٤٥٠).

وأمّا الثالث فهو الفخر الرازي صاحب التفسير حيث قال بعد أن ذكر القول الآخر في قراءة الآية بالجزم: « فيها وجهان، الأول: روي أنه قال: «**ليت شعري ما فعل أبواي ؟ فنُهي عن السّؤال عن الكفرة**»، وهذه الرواية بعيدة لأنّه عليه الصلاة والسّلام كان عالماً بكفرهم وكان عالماً بأنّ الكافر يُعذب، فمع هذا العلم كيف يمكن أن يقول: ليت شعري ما فعل أبواي ؟» (٤٥١).

فهذه النصوص تدل على أنّ هذين الأثرين من حيث الثبوت لا يثبتان لكن عند ابن جرير والرازي من وجوه ضعفهما أنّ النبيّ ﷺ كان يعلم حال أبويه وأنّهما في النار، وأما ابن كثير فإنه جوز أن يكون هذا قبل أن يكون علم حالهما الذي ثبت في الصحيح، وكلّنا يعلم من هو ابن جرير ومن هو ابن كثير ومن هو الرازي على الأقل عند السيوطي.

* قال السيوطي: « فحديث: « **ليت شعري ما فعل أبواي**» فنزلت الآية لم يخرج في شيء من الكتب المعتمدة، وإنما ذكر في بعض التفاسير بسند منقطع لا يحتج به ولا يعول عليه، ولو جئنا نحتج بالأحاديث الواهية لعارضناك بحديث واهٍ أخرجه ابن الجوزي من حديث علي مرفوعاً: « هبط جبريل عَلَيّ فقال: إن الله يقرئك السلام ويقول: إني حرمت النار على صلبٍ أنزلك وبطنٍ حملك وحجرٍ كفلك» ويكون من باب معارضة الواهي بالواهي إلا أنا لا نرى ذلك ولا نحتج به»(٤٥٢).

---

(٤٥٠) تفسير ابن كثير لآية البقرة ١١٩.

(٤٥١) تفسير مفاتح الغيب لآية البقرة ١١٩.

(٤٥٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٠.

قلت: الحديث الذي ذكره موضوع مكذوب[٤٥٣]، لكن كلامه هذا يوحي للقارئ أنّ السيوطي كان متحرياً في الأحاديث التي يوردها وليس الأمر كذلك بل غالبها واهيات.

* قال السيوطي بعد كلام عن الجحيم وأنّها أعظم النار وأشدّها: «فاللائق بهذه المنزلة من عظم كفره واشتد وزره وعاند عند الدعوة وبدل وحرف وجحد بعد علم، لا من هو بمظنة التخفيف، وإذا كان قد صح في أبي طالب أنه أهون أهل النار عذاباً لقرابته منه ﷺ وبره به مع إدراكه الدعوة وامتناعه من الإجابة وطول عمره، فما ظنك بأبويه اللذين هما أشد منه قرباً وآكد حباً وابسط عذراً وأقصر عمراً، فمعاذ الله أن يظن بهما انهما في طبقة الجحيم وأن يشدد عليهما العذاب العظيم هذا لا يفهمه من له أدنى ذوق سليم»[٤٥٤].

قلت: انظر كيف التحكّم في فضل الله، فإنّ أخف الناس عذاباً وأعظمهم عذاباً ليس بهوانا وأمانينا ومقاييسنا بل الله تعالى أعلم بعباده وقلوبهم وهو أرحم الراحمين، ونحن لا نعلم لأي حكمة أماتهما الله قبل بلوغ دعوته، ففي صحيح مسلم عن عائشة أم المؤمنين قالت: دُعي رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «**أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم**»[٤٥٥] فإذا كان النّبيّ ﷺ يقول في غلام من المسلمين: «**وما يدريك يا عائشة**»، فكيف لنا أن نقيس فضل الله وعطاءه وعذابه ونقمته بمقاييسنا نحن البشر، وما يدرينا عن فعل أبويه لو أدركا دعوته، ثمّ إنّ أبا طالب لم يُخفَّف عنه لقرابته كما يقول، وإنما خُفّف عنه بشفاعة النّبيّ ﷺ لما قدمه له من حماية، فانظر عافاك الله إلى الهوى كيف يوصلان صاحبهما إلى القول على الله والاستنكار على حكمه.

---

(٤٥٣) انظر الموضوعات لابن الجوزي ١/ ٢٨٣ والفوائد المجموعة ح٣٢٢.

(٤٥٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧١.

(٤٥٥) أخرجه مسلم في القدر ح٢٦٦٢.

* قال السيوطي: « وأما حديث: «أن جبريل ضرب في صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً» فإن البزار أخرجه بسند فيه من لا يعرف»[٤٥٦].

قلت: أخرجه البزّار [٤٥٧]عن محمّد بن جابرعن سماك بن حرب عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابن بريدة عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بودّان – قرية بقرب الجحفة – أو بالقبور سأل الشفاعة أمه –أحسبه قال –: فضرب جبريل ﷺ صدره وقال: لا تستغفر لم مات مشركاً.

وتابعه أيوب بن جابر أخرجه أحمد [٤٥٨] بلفظ أتم منه ولم يذكر فيه ضرب جبريل على صدره وقوله له.

ومحمد بن جابر ضعيف، فالحديث ضعيف بلا شك إن لم يكن من تخليطاته فإنّه كما قال البخاري وغيره يأتي بمناكير [٤٥٩].

* قال السيوطي: « وأما نزول الآية في ذلك فضعيف أيضا والثابت في الصحيحين أنها نزلت في أبي طالب وقوله ﷺ له: « لأستغفرن لك مالم أنه عنك» [٤٦٠].

قلت: قد جاء ذلك عن عطية العوفي وبريدة بن الحصيب وابن عباس أخرجها ابن جرير، و نحوه عن عبدالله بن مسعود،أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير والواحدي وابن حبان والحاكم غير أنّ جميع هذه الأسانيد ضعيفة لا تقوم بها الحجة [٤٦١]، كيف وقد عارضها ما هو أصحّ، فإنّ النصوص الثابتة الصريحة في الصحيحين وغيرهما أنّ الآية نزلت في شأن عمّه أبي طالب.

---

(٤٥٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧١.

(٤٥٧) كشف الأستار ح٩٦.

(٤٥٨) في المسند ح٢٢٥٠٨.

(٤٥٩) انظر ترجمته في الكامل لابن عدي وتهذيب الكمال.

(٤٦٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧١.

(٤٦١) انظر سلسلة الأحاديث الضّعيفة للألباني ح٥١٣١.

* قال السيوطي: «وأما حديث « أمي مع أمكما» فأخرجه الحاكم في مستدركه وقال: صحيح، وشأن المستدرك في تساهله في التصحيح معروف وقد تقرر في علوم الحديث أنه لا يقبل تفرده بالتصحيح، ثم إن الذهبي في مختصر المستدرك لما أورد هذا الحديث ونقل قول الحاكم صحيح قال عقبه: قلت: لا والله فعثمان بن عمير ضعفه الدار قطني، فبيّن الذهبي ضعف الحديث وحلف عليه يميناً شرعياً وإذا لم يكن في المسالة إلا أحاديث ضعيفة كان للنظر في غيرها مجال» (٤٦٢).

قلت: الحديث منكر، وقد سبق الكلام عليه(٤٦٣) حيث تقدّم أنّ السيوطي ذكره واحتجّ به هناك، بينما هنا يضعّفه، لأنّ الحديث أوّله حجة عليه وآخره حجة له، وهذا تناقض عجيب من السيوطي رحمه الله.

* قال السيوطي: « الأمر الرابع: مما ينتصر به لهذا المسلك أنه قد ثبت عن جماعة كانوا في زمن الجاهلية أنهم تحنفوا وتدينوا بدين إبراهيم عليه السلام وتركوا الشرك فما المانع أن يكون أبوا النبي ﷺ سلكوا سبيلهم في ذلك» (٤٦٤).

قلت: سبحان الله كيف يفعل الهوى بصاحبه ؟ وهل الأمر بالقياس ؟

فلو لم يكن في الأمر نصٌّ لكان هذا الكلام من السيوطي مردوداً، فكيف يثبت الإيمان لشخص قياساً على أنّ شخصاً آخر في زمنه كان مؤمناً؟.

خصوصاً وأن السيوطي أشعريُّ المعتقد وهو ممن لا يقول بالتحسين والتقبيح العقلي، وانتصر في مقدمة هذا الكتاب لقول الأشاعرة في مسألة شكر المنعم وأنّه لايجب على العبد بالعقل شيء، بل لا يعذب حتى تقوم عليه الحجة الرسالية، وإنما فعل هذا ليقوي قوله في المسلك الأوّل وهو أنّهما من أهل الفترة.

وهو هنا يتخلى عن هذا ويقيس الأمور برأيه، ونحن نجيبه فنقول: ليس هناك مانع عقلاً أن يكون أبواه ﷺ سلكا نفس هذا المسلك، لكن الذي يأبى علينا القول بذلك أنّه لم يُنقل في نص واحد يصح أنّهما فعلاً كذلك،

---

(٤٦٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٢.

(٤٦٣) انظر ص ٨٣.

(٤٦٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٢.

والدعوى بعد ذلك أنّهما كانا على التوحيد أقل ما فيها أنّها قول بلا علم والله تعالى يقول:﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء:٣٦] فكيف إذا كان في المسألة نصٌّ صحيحٌ صريحٌ أنّهما في النار وأنّهما بذلك قد ماتا على الشّرك ؟ ألا يصبح الأمر بعد ذلك تدخّلاً في خصائص الرب تعالى وحكته وعلمه؟!

إذاً فلا مانع عقلاً وإنّما الذي يمنع من قبول هذا هو واجب التصديق والاستسلام لحكم الله تعالى ولما جاء به النّبيّ ﷺ تصديقاً وانقياداً.

* قال السيوطي: « قال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي في "التلقيح" :تسمية من رفض عبادة الأصنام في الجاهلية: أبو بكر الصديق، زيد بن عمرو بن نفيل، عبيد الله بن جحش، عثمان بن الحويرث ورقة بن نوفل، رياب بن البراء، اسعد أبو كريب الحميري، قس بن ساعدة الأيادي، أبو قس بن صرمة انتهى.

وقد وردت الأحاديث بتحنّف زيد بن عمرو وورقة وقس، وقد روى ابن إسحاق –وأصله في الصحيح تعليقاً– عن أسماء بنت أبي بكر قالت: « لقد رأيت زيد بن عمرو بن نفيل مستنداً ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش ما أصبح منكم أحد على دين إبراهيم غيري ثم يقول: اللهم إني لو أعلم أحب الوجوه إليك عبدتك به ولكني لا أعلم» (٤٦٥).

قلت: هذا الذي ذكره السيوطي حجّةٌ عليه لو كان منصفاً، فإذا كان التاريخ حفظ لنا سلامة هؤلاء الذين ذكرهم من الوقوع في عبادة الأصنام، فكيف لا ينقل لنا عن أبويه ﷺ مثل ما نقل عنهم مع أنّهما أولى لقرابتهما منه ﷺ ؟!

لماذا لم يُذكر لنا في نصٍّ واحد صحيح أنّهما سلِما من عبادة الأصنام ؟ مع أنّه يحفظ عن قس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل وغيرهم ؟

---

(٤٦٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٢ وأثر أسماء أخرجه البخاري معلقاً في المناقب باب حديث زيد بن عمرو، قال العلامة الألباني رحمه الله: « وصله ابن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه وسنده صحيح » مختصر البخاري ٢ / ٥٣٠.

وبعضهم يخبر به ﷺ مثل قس، بل وفوق هذا يخبر النبيّ ﷺ بخلاف ذلك أنّهما في النار، فأي تناقض أشدّ من هذا ؟!

ثمّ إنّ القصة التي رواها عن زيد بن عمرو دليل عليه، فإنّه صريح أنّ قريشاً كلها كانت على الشرك بما فيهم عبدالمطلب الذي يدّعي هو أنّه كان موحداً وأبواه كذلك، مع أنّه جاء فيهما النصّ الصّريح، ومع هذا يعقب السيوطي: « قلت وهذا يؤيد ما تقدم في المسلك الأول أنه لم يبق إذ ذاك من يبلغ الدعوة ويعرف حقيقتها على وجهها» فكيف يدّعي هنا أنّهما ماتا على التوحيد ؟!.

* قال السيوطي: « وأخرج أبو نعيم في دلائل النبوة عن عمرو بن عبسة السلمي: رغبت عن آلهة قومي في الجاهلية ورأيت أنها الباطل يعبدون الحجارة»(٤٦٦).

قلت: قال أبو نعيم: حدّثنا علي بن هارون بن محمد قال: ثنا جعفر بن محمد الفريابي قال: ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي الحمصي قال: ثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني عن أبي سلام الدمشقي وعمر بن عبدالله الشيباني أنهما سمعا أبا أمامة الباهلي يحدث عن عمرو بن عبسة قال: رغبت عن عبادة آلهة قومي في الجاهلية...» الحديث وفيه قصة(٤٦٧).

قلت: علي بن عمر له ترجمة في تاريخ بغداد: قال الخطيب: « وكان أمره في ابتداء ما حدث جميلاً ثم حدث منه تخليط »(٤٦٨).

---

(٤٦٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٢.

(٤٦٧) دلائل النبوة ص٢١١.

(٤٦٨) تاريخ بغداد ١٢/ ١٢٠.

وإسماعيل بن عياش فيه كلامٌ معروف، وهو حجة إذا حدث عن أهل بلده الشاميين، أما عن غيرهم ففيه نظر كما قال البخاري وغيره، وروايته هنا عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني [٤٦٩]أبوزرعة، شيخ شامي، قال عنه أحمد: ثقة ثقة، وأبو سلام هو معاوية بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي ويقال الألهاني ثقة معروف.

فالخبر لا بأس بإسناده من أجل علي بن عمر، وباقي رجاله ثقات، لكن ما علاقة هذا بكون أبويه ﷺ كانا على التوحيد ؟!

إذا كان في ذلك دلالة فإنه يدلّ على أن كلّ أهل الجاهلية كانوا على التوحيد لأنّ عمرو بن عبسة ثبت أنّه كان موحداً لا يعبد الأصنام، وإن قيل: إنّ هذا لا دليل فيه على ذلك، قلنا: ولا دلالة فيه على أن أبويه كانا كذلك.

* قال السيوطي: « وأخرج البيهقي وأبو نعيم كلاهما في الدلائل من طريق الشعبي عن شيخ من جهينة: أن عمير بن حبيب الجهني ترك الشرك في الجاهلية وصلى لله وعاش حتى أدرك الإسلام» [٤٧٠].

قلت: أخرجه البيهقي [٤٧١]، ولم أجده في دلائل أبي نعيم مع التفتيش فلعله وهم، ثمّ إنّ ما في الدلائل عند البيهقي ليس فيه تسمية الجهني ولا أنه عمير بن حبيب رضي الله عنه، فلا أدري ما هو مصدر السيوطي في هذا.

* قال السيوطي: « وقال إمام الأشاعرة[٤٧٢]الشيخ أبو الحسن الأشعري: « وأبو بكر ما زال بعين الرضا منه» فاختلف الناس في مراده بهذا الكلام فقال بعضهم: إنّ الأشعري يقول: إن أبا بكر الصديق كان مؤمناً قبل البعثة،

---

(٤٦٩) وفي بعض الكتب: السيباني بالمهملة.

(٤٧٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٢.

(٤٧١) دلائل النبوة ٢ / ١١٨ في (ذكر حديث الجهني الذي أُتي في إغمائه..).

(٤٧٢) أبو الحسن عليّ بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبدالله بن موسى بن أمير البصرة بلال بن أبي بردة بن صاحب رسول الله ﷺ أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، مولده سنة ستين ومئتين أخذ عن أبي علي الجمحي وأبي علي الجبّائي المعتزلي نشأ معتزلياً ثمّ تحوّل بعد أربعين سنة إلى مذهب ابن كلاّب وناظر المعتزلة ثمّ في آخر حياته صعد المنبر وأعلن أنّه خرج من ذلك كله وهو على عقيدة الإمام أحمد رحمه الله بن حنبل، ومع هذا لم يصف مشربه من كدر، صنّف الإبانة ومقالات الإسلاميين قال الذهبي: ولأبي

وقال آخرون: بل أراد أنه لم يزل بحالة غير مغضوب فيها عليه لعلم الله تعالى بأنه سيؤمن ويصير من خلاصة الأبرار، قال الشيخ تقي الدين السبكي: لو كان هذا مراده لاستوى الصديق وسائر الصحابة في ذلك، وهذه العبارة التي قالها الأشعري في حق الصديق لم تحفظ عنه في حق غيره، فالصواب أن يُقال أن الصديق لم يثبت عنه حالة كفر بالله، فلعل حاله قبل البعث كحال زيد بن عمرو بن نفيل وأقرانه فلهذا خصص الصديق بالذكر عن غيره من الصحابة. انتهى كلام السبكي، قلت: وكذلك نقول في حقّ أبوي النبي ﷺ أنهما لم يثبت عنهما حالة كفر بالله فلعل حالهما كحال زيد بن عمرو بن نفيل وأبي بكر الصديق وأضرابهما مع أن الصديق وزيد بن عمرو إنما حصل لهما التحنف في الجاهلية ببركة النبي ﷺ فإنهما كانا صديقين له قبل البعثة وكانا يوادّانه كثيراً فأبواه أولى بعود بركته عليهما وحفظهما مما كان عليه أهل الجاهلية» (٤٧٣).

قلت: كلام الأشعري يحتمل الوجهين اللذين ذكرهما السبكي، ولاشكّ في ضعف الوجه الأوّل، ولا يهمنا كثيراً أي الوجهين قصده الأشعري، وما قاله السبكي له وجه لكنه على أي حال لا دليل عليه، فإنّ غير أبي بكر رضي الله عنه يُقال في حقه ما قيل في أبي بكر، فكثير من الصحابة يُمكن أن يُقال عنهم: لم يثبت عنهم حالة كفر، وإنما يُقال فيهم غير ذلك نسبةً إلى دين قريش الذي كانت عليه من عبادة الأصنام وغيره ذلك، وقد ثبت عن بعض من عاش في الجاهلية بالنص أنهم تركوا عبادة الأصنام كحال زيد بن عمرو بن نفيل وأقرانه، ولم يأت مثل ذلك عن أبي بكر، ولو ثبت لكان نقله أولى من نقل مثله عن زيد بن عمرو وأمثاله.

وبهذا نرى أنّ ما اعتمد عليه السيوطي مجرد كلامٍ للأشعري لا يُدرى وجهه، ولو قيل إن مراده أنّ أبا بكر لم يثبت عنه حالة كفر فإنه قولٌ بلا دليل، ولو استطاع شخص أن يقيم الدليل على ذلك لكان خاصاً به ولا دلالة فيه على أن

الحسن ذكاء مفرط وتبحّر في العلم وله أشياء حسنة وتصانيف جمّة تقضي له بسعة العلم، توفّي سنة ٣٢٤هـ انظر السير ١٥ / ٨٥ وطبقات الشافعية للسبكي ٣ / ٣٤٧.

(٤٧٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٢.

غيره مثله، فضلاً عن أبويه ﷺ، هذا لو لم يأت نص فيهما فكيف وقد جاءت النصوص الصحيحة التي لا مطعن فيها ثبوتاً ودلالة أنّهما كانا على ملة الشرك.

أمّا قوله: « مع أن الصديق وزيد بن عمرو إنما حصل لهما التحنف في الجاهلية ببركة النبي ﷺ فإنهما كانا صديقين له قبل البعثة وكانا يوادّانه كثيراً فأبواه أولى بعود بركته عليهما وحفظهما مما كان عليه أهل الجاهلية » فكلام لا وزن له في ميزان العلم، فقد قلنا إنه لا دليل على أنّ أبا بكر لم يكن على دين قريش، ثم لو ثبت فإنّ تعليل ذلك بأنه ببركة صحبتهم للنّبيّ ﷺ قبل البعثة غير صحيح، إذ لو كان كذلك لكان إيمان أبي طالب وأبي لهب ـ وقد عايشا دعوته ولهم قرابة به ﷺ ـ أولى وأحرى.

والأمر ليس بالبركة وإنّما الأمر توفيق الله تعالى ونعمته ومشيئته وحكمه الّذي لا رادّ ولا معقب له.

* قال السيوطي: « فإن قلت: بقيت عقدة واحدة وهي ما رواه مسلم عن أنس: أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: «في النار» فلما قفى دعاه فقال: «إن أبي وأباك في النار»، وحديث مسلم وأبي داود عن أبي هريرة: « أنه ﷺ استأذن في الاستغفار لأمه فلم يؤذن له» فاحلُل هذه العقدة.

قلت: على الرأس والعين: الجواب أن هذه اللفظة وهي قوله: « إن أبي وأباك في النار » لم يتفق على ذكرها الرواة، وإنّما ذكرها حمّاد بن سلمة عن ثابت عن أنس، وهي الطريق التي رواه مسلم منها، وقد خالفه معمر عن ثابت فلم يذكر « إن أبي وأباك في النار » ولكن قال له: «إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار»، وهذا اللّفظ لا دلالة فيه على والده ﷺ بأمر البتة، وهو أثبت من حيث الرواية، فإن معمر أثبت من حماد، فإن حماداً تُكلّم في حفظه ووقع في أحاديثه مناكير، ذكروا أن ربيبه دسها في كتبه، وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهِم فيها، ومن ثم لم يخرج له البخاري شيئاً ولا خرج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت، قال الحاكم في المدخل: ما خرج مسلمٌ لحماد في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة، وأمّا معمر فلم يُتكلّم في حفظه ولا استُنكِر شيء من حديثه واتّفق على التخريج له الشيخان فكان لفظه أثبت »[٤٧٤].

---

(٤٧٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٣.

قلت: عفا الله عن السيوطي، فقد فعل به الهوى في هذه المسألة فعلته، حتى أوصله إلى التلبيس والتدليس، فإنّ من يقرأ كلامه هذا يظن أنّه كلام محقّقٍ نظر في الأصول وحقق تراجم الرواة، وهذا يؤكد تعمده لهذا التحريف، وخلاصة ما ذكره هنا أنّ الحديث جاء بروايتين: الأولى: من طريق حماد بن سلمة عن ثابت بلفظ: « إن أبي وأباك في النار »، والثانية من طريق معمر بن راشد عن ثابت بلفظ: « إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار » .

فنقول وبالله التوفيق: أوّلاً: قد نظرت في كل ما تحت يدي من المصادر فلم أرَ الحديث من رواية معمر بن راشد، فلعل السيوطي وقف عليها في مصدر غير مطبوع.

ثانياً: لو فُرض وجود الرواية كما ذكر فإنّها لا تتعارض مع الرواية الأخرى، فيُحتمل جداً أن يكون النبيّ ﷺ ذكر اللفظين، ويحتمل أن تكون واقعتين كما يأتي ذكره.

ثالثاً: لو فُرض التعارض فإنّ ترجيحه رواية معمر خطأ فادح وما ذكره مدلّلاً على قوله؛ تلبيس، فإنّ حمّاد بن سلمة وإن كان في حفظه ما ذكره فإنّ كلمة الأئمّة مجمعة أنّ حماد بن سلمة ثقة ثبت في روايته عن ثابت، وذلك لطول ملازمته وإتقانه لحديثه، وأنّه أرجح الناس فيه، وأنّه إذا اختلف حماد وغيره فرواة حمّاد مقدّمة حتّى على معمر، وأنا أنقل لك طرفاً ممّا قال الأئمة: ففي تهذيب التهذيب: « قال أحمد[٤٧٥]: حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر » « وقال ابن معين: من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد » « وقال ابن المديني: لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة» « وقال ابن المديني: أثبت أصحاب ثابت حماد ثم سلمة ثم حماد بن زيد وهي صحاح»[٤٧٦].

وهذا كلّه على افتراض ندية معمر لحماد هنا، وإلاّ فإنّ معمر بن راشد تكلّم الحفّاظ في روايته وإن كان ثقة، وأنا أنقل لك أيضاً ما قيل عنه: « قال أبو حاتم: ما حدّث معمر بالبصرة فيه أغاليط » « يحيى بن معين يقول: إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالِفْه إلاّ عن الزهري وابن طاوس فإنه حديثه عنهما مستقيم فأما أهل الكوفة وأهل البصرة

---

(٤٧٥) أي ابن حنبل.

(٤٧٦) انظر ترجمة حماد بن سلمة في تهذيب التهذيب.

فلا» « قال يحيى: وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطربٌ كثير الأوهام»(٤٧٧).

وبهذا نعرف: أنّ معمر بن راشد وإن كان ثقة إلاّ أنّ الأئمة تكلّموا في ضبطه لبعض حديثه، ومنه حديثه عن ثابت البناني فكما قال يحيى: «مضطرب كثير الأوهام»، فإذا كان كذلك عرفت أنّ قول السيوطي: « وأما معمر فلم يتكلم في حفظه ولا استنكر شيء من حديثه» كذب وتدليس أو قولٌ بلا علم، وأحلاهما مرٌّ.

وإذا كان حديث معمر عن ثابت مضطرباً كثير الأوهام، وحديث حمّاد بن سلمة عن ثابت صحيح بل هو أثبت الناس في ثابت، فأيّهما يُقدّم؟ روايته أم رواية معمر ؟ لا شكّ أنّ المنصف العاقل يعرف الجواب، ويعرف أيضاً أنّ كلام السيوطي في تقديم لفظ معمر على لفظ حمّاد دفعٌ بالصّدر، هذا كله على فرض أنّ اللفظين يختلفان، وإلاّ فهما لا يتعارضان أصلاً.

* قال السيوطي: « ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل لفظ رواية معمر عن ثابت عن أنس، فأخرج البزار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه: « أنّ أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: أين أبي ؟ قال: «في النار» قال: فأين أبوك ؟ قال:« حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار» وهذا إسناد على شرط الشيخين فتعيّن الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره، وقد زاد الطبراني والبيهقي في آخره قال: « فأسلم الأعرابي بعدُ فقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار» .

وقد أخرج ابن ماجة من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم وكان فأين هو ؟ قال: «في النار»، قال: فكأنه وجد من ذلك فقال: يا رسول الله فأين أبوك ؟ قال رسول الله ﷺ: «حيث مررت بقبر مشرك فبشره بالنار»، قال: فأسلم الأعرابي بعد قال: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعبا ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار»(٤٧٨).

---

(٤٧٧) انظر ترجمة معمر في تهذيب التهذيب.

(٤٧٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٣.

قلت: ورد الحديث عن ثلاثة من الصّحابة وهم سعد بن أبي وقاص، وعمران بن حصين، وعبدالله بن عمر رضي الله عنهم أجمعين.

أمّا حديث سعد فأخرجه البزّار (٤٧٩) والضياء (٤٨٠) وابن السني (٤٨١) والجورقاني (٤٨٢) من طريق يزيد بن هارون والطبراني (٤٨٣) من طريق محمد بن موسى بن أبي نعيم الواسطي (٤٨٤) والبيهقي (٤٨٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين (٤٨٦) كلهم عن إبراهيم بن سعد عن الزهري به.

وقد أُعلّ بالإرسال فقال الدراقطني: « يرويه محمد بن أبي نعيم والوليد بن عطاء بن الأغر (٤٨٧) عن إبراهيم بن سعد (٤٨٨)، وغيره يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري مرسلاً وهو الصواب » (٤٨٩).

وقال ابن أبي حاتم: « سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن هارون ومحمد بن موسى بن أبي نعيم الواسطي عن ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عامر بن سعد عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: أين أبي؟ فقال: «في

---

(٤٧٩) في المسند ٣ / ٢٩٩ ح١٠٨٩ وقال: لا نعلم رواه إلاّ سعد، ولا نعلم رواه عن إبراهيم بن سعد إلاّ يزيد بن هارون) **قلت**: وقد تابعه محمد بن أبي نعيم والوليد بن عطاء كما يأتي.

(٤٨٠) في المختارة ١ / ٣٣٣.

(٤٨١) في عمل اليوم والليلة ح٥٨٨.

(٤٨٢) في الأباطيل والمناكير ح٢١٣.

(٤٨٣) في الكبير ح٣٢٦.

(٤٨٤) صدوق تكلّم فيه يحيى ابن معين ووثقه أحمد وابو حاتم كما ترجمته في التهذيب وغيره.

(٤٨٥) في دلائل النبوة ١ / ١٩١.

(٤٨٦) كذا، وفي ظني أنّه خطأ، فإنّ أبا نعيم لم يُذكر في الرواة عن إبراهيم بن سعد ولم يُذكر إبراهيم في شيوخ أبي نعيم وإن كانا متعاصرين، ولم يذكر أحد ممن تكلم على الحديث أن الفضل بن دكين رواه عن إبراهيم فكأنه تحريف من الناسخ أو من الرواة دونه.

(٤٨٧) ثقة ذكره الذهبي في الميزان وقال:(وُثّق)، انظر ٤ / ٣٤٢ والجرح والتعديل ٩ / ١٠.

(٤٨٨) أي مسنداً.

(٤٨٩) العلل للدارقطني ح٦٠٧.

النار»، قال: فأين أبوك ؟ قال: «حيث مررت بقبر كافر فبشره بالنار» فقال كذا رواه يزيد وابن أبي نعيم ولا أعلم أحداً يجاوز به الزهري غيرهما، إنما يروونه عن الزهري قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، والمرسل أشبه »[٤٩٠].

قلت: رجّح الضياء وَصْله، وصحّحه الشيخ الألباني[٤٩١] رحمهما الله، وكلام أبي حاتم والدارقطني يُفهم منه أن الخطأ ممن دون إبراهيم بن سعد، لكن يزيد بن هارون والوليد بن عطاء ومحمد بن أبي نعيم ثقات، وقد جاء في ترجمة إبراهيم أنّه كان يأتي بأشياء منكرة، وقال صالح بن محمد[٤٩٢]الحافظ: سماعه من الزهري ليس بذاك لأنه كان صغيراً حين سمع من الزهري، فالذي يظهر أنّ إبراهيم رواه مرة مرسلاً ومرة مسنداً، وبهذا تعرف ما في قول السيوطي «وهذا إسناد على شرط الشيخين» .

وليس في طرق الحديث تسمية السائل ولا المسؤول عنه.

وأمّا حديث عمران بن حصين فأخرجه الطبراني[٤٩٣] والجورقاني [٤٩٤] عن داود بن أبي هند عن العباس بن عبدالرحمن الهاشمي عن عمران، وأحمد[٤٩٥]النسائي [٤٩٦] من طريق ربعي بن حراش عن عمران بألفاظ مختصرة ومطولة والشاهد فيها قول حصين والد عمران للنّبيّ ﷺ: إنّ رجلاً كان يقري الضيف ويصل الرحمن مات قبلك هو أبي وأبوك ؟ فقال النّبيّ ﷺ: « أرأيت أبي وأباك فهو في النار» هذا لفظ الجورقاني.

---

(٤٩٠) العلل ٢ / ٢٥٦ .

(٤٩١) في السلسلة الصحيحة ح١٨ .

(٤٩٢) الملقب بجزرة.

(٤٩٣) في الكبير ح٥٤٨و٥٤٩

(٤٩٤) في الأباطيل والمناكير ح ٢١٤ و٢١٥ .

(٤٩٥) في المسند ح ١٩٤٩٠ .

(٤٩٦) في السنن الكبرى ح١٠٨٣٠ و١٠٨٣١ و١٠٨٣٢ .

وقد صحّح أسانيدَ النسائي وأحمد الحافظُ ابن حجر[٤٩٧].

وأمّا حديث ابن عمر فرواه ابن ماجة[٤٩٨] قال: حدثنا محمد بن إسمعيل بن البختري الواسطي حدثنا يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: « جاء أعرابي إلى النبي ﷺ...» الحديث.

قال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله معلقاً على قول الهيثمي في الزوائد « محمد بن إسماعيل البختري وثّقه ابن حبان والدارقطني والذهبي»: « لكن قال فيه الذهبي: غلط غلطة ضخمة.. قلت[٤٩٩]: فالظاهر أنّه أخطأ في إسناد هذا الحديث أيضاً فقال فيه: عن سالم عن أبيه، والصواب عن عامر بن سعد عن أبيه كما في رواية ابن أخزم وغيره»[٥٠٠]، وعليه فإنّ الحديث لا يصحّ عن ابن عمر.

وكما يتّضح الآن أنّ حديث سعد بن أبي وقاص جاء بلفظ « **حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار**» موافقاً لرواية معمر التي يدعيها السيوطي، لكن أصحّ منها حديث عمران بن حصين « **أبي وأباك في النار**» وهي موافقة لِلَفظ حماد بن سلمة الذي اختاره مسلم ولاشكّ أنّ الإمام مسلم له القدح المعلّى في الانتقاء.

وعليه تعرف أيضاً أنّ قول السيوطي بعد كلامه السابق: « فهذه الزيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه ﷺ ورآه الأعرابي بعد إسلامه أمراً مقتضياً للامتثال فلم يسعه إلا امتثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتة، فعُلم أن هذا اللفظ الأول من تصرف الراوي رواه بالمعنى على حسب فهمه» خطأ محض، فإنّ الواضح من الأحاديث أنّ الوقائع متعددة، فقد جاء حديث أنس وسعد بن أبي وقاص مبهماً، وجاء حديث عمران رضي الله عنه مسمياً الرجل وأنه حصين والده، فهل الحادثة واحدة ؟

---

(٤٩٧) في الإصابة ١ / ٨٦-٨٧، وقد جاء عند الطبراني أنّ حصيناً مات مشركا حيث قال: « فمات حصين مشركا»، لكن يبدو أنّها زيادة منكرة لمخالفتها هذا الحديث الصحيح.

(٤٩٨) في الجنائز ح١٥٧٣.

(٤٩٩) القائل الشيخ ناصر.

(٥٠٠) السلسلة الصحيحة ١ / ٢٦.

الّذي يظهر لي أنّها واقعتان لأنّ اللفظين مختلفان وإن كان معناهما واحد ومدلولهما واحداً، وإذا كان لفظ « حيثما مررت » محتملاً فإنّ اللفظ الآخر يحدد المراد والمعنى وأنّ مراده أنّهما كلاهما في النّار، ولا يبعد لو كانت الواقعة واحدة أن يكون النّبيّ ﷺ قال له ذلك ثم أمره أن يبشر قبور الكفار بالنار فيكون الرواة بعضهم نقل هذا وبعضهم نقل هذا.

ومن المعلوم أنّ ألفاظ صحيح مسلم مقدمة حتى على صحيح البخاري لعناية الإمام مسلم رحمه الله بالألفاظ وانتقائه لأصحّها وجمعه لها في مكان واحد[٥٠١]، وهو من أئمة الصناعة الحديثية، فقول السيوطي بعد ذلك ضربٌ من المكابرة.

وخلاصة هذه الفقرة أنّ حديث أنس عند مسلم صحيح للغاية ولفظه مضبوط من قبل رواته.

* قال السيوطي: « وقد وقع في الصحيحين رواياتٌ كثيرة من هذا النمط فيها لفظ تصرّف فيه الراوي وغيرُه أثبت منه، كحديث مسلم عن أنس في نفي قراءة البسملة، وقد أعله الإمام الشافعي رضي الله عنه بذلك وقال: إن الثابت من طريق آخر نفي سماعها ففهم منه الراوي نفي قراءتها فرواه بالمعنى على ما فهمه فأخطأ، ونحن أجبنا عن حديث مسلم في هذا المقام بنظير ما أجاب به إمامناالشافعي رضي الله عنه عن حديث مسلم في نفي قراءة البسملة»[٥٠٢].

قلت: لا نريد أن نخرج عن موضوع الكتاب، فنقول: هب أنّ ما قاله الإمام الشافعي صحيح، بل نحن نسلّم أنّ كثيراً من النصوص تصرّف فيها الرواة بالمعنى، لكن هذا التصرف ليس دائماً بما يغير المعنى هذا أوّلاً، ثم لو فُرض أنّ ذلك حصل في نصوص معينة فهل يلزم هذا في كلّ النّصوص؟

على أنّ دعوى أنّ اللفظ المعيّن تصرّف فيه الراوي يحتاج إلى تنصيص إمّا منه وإمّا من أئمة الحديث المعتبرين، فهي دعوى تحتاج إلى دليل لا إلى مجرد توهم معارضة اللفظ لنصوص أخرى.

---

(٥٠١) انظر النكت لابن حجر ١ / ٢٣٨.

(٥٠٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٤.

ولو سَلّم هذا المسلك في التعامل مع النّصوص للسيوطي ما قام لله قائم بحجّة أبداً.

* قال السيوطي: « ثم رأيت طريقاً أخرى للحديث مثل لفظ رواية معمر وأزيد وضوحاً، وذلك أنه صرح فيه بأن السائل أراد أن يسأل عن أبيه ﷺ فعدل عن ذلك تجملاً وتأدباً، فأخرج الحاكم في المستدرك وصححه عن لقيط بن عامر أنه خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ ومعه نهيك بن عاصم بن مالك بن المنتفق، فقال: قدمنا المدينة لانسلاخ رجب، فصلينا معه صلاة الغداة فقام رسول الله ﷺ في الناس خطيباً» فذكر الحديث إلى أن قال: فقلت: يا رسول الله هل أحد ممن مضى منا في جاهلية من خير ؟ فقال رجل من عرض قريش: إن أباك المنتفق في النار، فكأنه وقع حر بين جلد وجهي ولحمي مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول: وأبوك يا رسول الله ؟ثم نظرت فإذا الأخرى أجمل، فقلت: وأهلك يا رسول الله ؟ فقال: «**ما أتيت عليه من قبر قرشي أو عامري مشرِك فقل: أرسلني إليك محمد فأبشر بما يسوءك**» هذه رواية لا إشكال فيها وهي أوضح الروايات وأبينها»[٥٠٣].

قلت: قال الحاكم أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي ثنا يعقوب بن عيسى ثنا عبد الرحمن بن المغيرة عن عبد الرحمن بن عياش عن دلهم بن الأسود عن عبد الله بن حاجب بن عامر عن أبيه عن عمه لقيط بن عامر به.

وهذا إسناد ضعيف جداً، محمّد بن سعد العوفي قال الخطيب: « كان ليّناً في الحديث»[٥٠٤].

ويعقوب بن عيسى: هو يعقوب بن محمّد بن عيسى الزهري القرشي أبو يوسف المدني، وهو وإن كان صدوقاً في نفسه إلاّ أنّ كان يحدّث بالمناكير، قال أبوزرعة: واهي الحديث، وقال ابن معين: أحاديثه تشبه أحاديث الواقدي، يعني: تركوه.[٥٠٥]

ودلهم بن الأسود قال الذهب: عداده في التابعين: لا يُعرف »[٥٠٦].

---

(٥٠٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٤.

(٥٠٤) تاريخ بغداد ٥ / ٣٢٣.

(٥٠٥) تهذيب الكمال ٣٢ / ٣٧٠.

(٥٠٦) الميزان ٢ / ٢٨.

وعبدالله بن حاجب قال الذهبي: « لا يُعرف»[٥٠٧].

فانظر إلى هذا الإسناد هل يُعتمد عليه ؟!، ولهذا قال الذهبي في التلخيص: « يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ضعيف» .

على أنّها ألفاظ كما قلنا لا تقوم في وجه لفظ الصحيح لا من حيث الثبوت ولا من حيث المعنى.

* قال السيوطي: « ثم لو فُرض اتفاق الرواة على اللفظ الأول كان معارضاً بما تقدم من الأدلة، والحديث الصحيح إذا عارضه أدلةٌ أخرى هي أرجح منه وجب تأويله وتقديم تلك الأدلة عليه كما هو مقرر في الأصول»[٥٠٨].

قلت: الحديث الصحيح إذا عارضه أدلّة هي أرجح منه وجب تأويله وتقديم الأدلة الأخرى عليه كما هو مقرر وهذا حق، لكن أين هو الدليل الأرجح هنا ؟ ما يرويه الإمام مسلم في كتاب هو أصحّ كتاب على الأرض بعد كتاب الله تعالى وبعد صحيح البخاري، أم مجموعة من الأخبار المنكرة والموضوعة والباطلة ؟

فأين هو النص الّذي يرتقي لأن يكون حسناً فضلاً عن أن يكون صحيحاً حتى يقف في وجه حديث يرويه الإمام مسلم ؟!

قال السيوطي: « تقرير آخر: ما المانع أن يكون قول السائل: « فأين أبوك» وقوله ﷺ في حديث أنس: « إن أبي» -إن ثبت- المراد به عمه أبو طالب لا أبوه عبد الله، كما قال بذلك الإمام فخر الدين في أبي إبراهيم أنه عمه، وقد تقدم نقله عن ابن عباس ومجاهد وابن جريج والسدّي»[٥٠٩].

قلت: هناك موانع كثيرة، فمنها: أنّ هذا عدول عن ظاهر اللفظ بغير دليل إلاّ بعض الأخبار الموضوعة.

---

(٥٠٧) الميزان ٢/ ٤٠٥.

(٥٠٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٤.

(٥٠٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٤.

ومنها أنّ هذا ليس جواباً للسؤال، فإنّ السّائل سأل عن أبيه فذكر أنّه في النّار، فحينئذ يسأله السائل سؤالاً آخر عن شخص له نفس المنزلة وهو أبوه ﷺ، فمن غير المناسب أن يكون المراد بأبيه هنا عمّه أبو طالب.

ثمّ إنّه يُقال: وما المانع أن يكون المراد بأبيه في حديث أنس هو والده عبدالله؟ فإنّه لا يوجد في الشّرع ما يمنع أن يكون والد النّبيّ ﷺ مشركاً وفي النّار، ولا يستطيع السّيوطي ولا غيره أن يبرهن على أصل من أصول الإسلام تمنع أن يكون والد الرسّول مشركاً، بل النّصوص دلّت على خلاف ذلك، أعني النّصوص الصّحيحة الصّريحة، ومع هذا يتملّص منها السّيوطي ويبني دلالات على نصوص موضوعة أو مكذوبة أو لا دلالة فيها أصلاً، ويضرب بها في وجه الأدلّة الشّرعية ويخالف أئمة السّلف أجمعين.

وأمّا قوله إنّ الفخر الرازي تعامل مع نص والد إبراهيم مثل ما فعل هو وحمل الأب على العم فخطأ محض يخالف ما هو منصوص عليه في تفسير الرازي[٥١٠].

وما قال لم يثبت عمّن ذكرهم من أئمة السلف كما قدمنا الكلام عليه.

* قال السيوطي: « ويرشحه هنا أمران: الأول أن إطلاق ذلك على أبي طالب كان شائعاً في زمن النبي ﷺ، ولذا كانوا يقولون له: قل لابنك يرجع عن شتم آلهتنا، وقال لهم أبو طالب مرة لما قالوا له: أعطنا ابنك نقتله وخذ هذا الولد مكانه: أعطيكم ابني تقتلونه وآخذ ابنكم أكفله لكم، ولما سافر أبو طالب إلى الشام ومعه النبي ﷺ نزل له بحيرا فقال: له ما هذا منك ؟ قال: هو ابني، فقال: ما ينبغي لهذا الغلام أن يكون أبوه حياً، فكانت تسمية أبي طالب أباً للنبي ﷺ شائعةً عندهم لكونه عمه وكونه رباه وكفله من صغره وكان يحوطه ويحفظه وينصره فكان مظنة السؤال عنه»[٥١١].

قلت: سنغضّ الطّرف الآن عن دعوى أنّه كان شائعاً في زمنه ﷺ إطلاق الأب على العم ونتنزّل مع السيوطي، لكن هل يتمّ له الاستدلال بذلك ؟

---

(٥١٠) انظر ما تقدم ص٧٧.

(٥١١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٥.

الجواب: إنّه لا يتم له لما يلي: وهو أنّ الأصل في الألفاظ حملها على أولى المعاني إلاّ لصارف، وهذا الصّارف لابدّ أن يكون واضحاً للسامع وقت الكلام، فقول أبي طالب عنه: ابني وقولهم له: قل لابنك معلوم لدى السّامع المراد منه[٥١٢] وأنّ المراد ليس ابنه من صلبه، فلا إشكال، أمّا حديث أنس وقوله ﷺ للسائل عن أبيه: « أبي وأباك في النّار » فلا يحتمل ذلك لأنّه لا قرينة في حال الكلام تدل على أنّ مراد السائل العم أو مراد المجيب كذلك، فحصين مثلاً والد وعمران سأله عن والده عبيد، ثم سأله عن والد النّبيّ ﷺ عبدالله، فأجابه النّبيّ ﷺ بذلك ولا قرينة في الحديث أنّه أراد عمّه، ولا تكفي النّصوص الّتي يعتمد عليها السيوطي لصرف اللفظ لأنّها كلّها إمّا موضوع أو مكذوب أو منكر أو لا دلالة فيه أصلاً، فلا يؤوّل النص الصّحيح الصّريح لمجرّد الهوى والأمنية لأنّ في ذلك فتح باب عريض للزّنادقة وأعداء الملّة للقول في دين الله بكلّ نقيصة تحت ستار التأويل.

وشيءٌ آخر هو أنّ حال أبي طالب لم يكن بحاجة إلى سؤال، لأنّه عاصر الدّعوة ورفضها وأبى أن يؤمن ومات على الكفر فيبعد جداً أن يسأل صحابي عن حاله، وإنّما سأل الرجل عن شخص حاله كحال أبيه، أي أنّه مات قبل أن يدرك الدّعوة وهذا لا يصح إلاّ في والده ﷺ.

فيبقى اللفظ على أصل استعماله وأنّ المراد بالسؤال والجواب هو الأب أي الوالد.

ثمّ إنّ في قول بحيرا لأبي طالب ما يرد دعوى السيوطي: فإنّه فهم من كونه ابنه أنّه ولده من صلبه ولهذا استنكر عليه وقال: « ما ينبغي لهذا الغلام أن يكون أبوه حياً»، ولم يقل له أبو طالب: إنّما قصدت أنه ابني مجازاً وأنّ العرب تطلق الابن على الابن بالتربية أو على ابن الأخ لأنه بمنزلة الابن، فهذا دليلٌ عليه.

هذا كلّه على فرض صحة ما نقله السيوطي وإلاّ فكلّ هذه أخبار يرويها القصّاص لا يُعتمد عليها في نقض النّصوص الشرعيّة وتحريف معانيها.

* قال السيوطي: « والأمر الثاني: أنه وقع في حديث يشبه هذا ذكر أبي طالب في ذيل القصة، أخرج الطبراني عن أم سلمة أن الحارث بن هشام أتى النبي ﷺ يوم حجة الوداع فقال: يا رسول الله إنك تحث على صلة الرحم

---

(٥١٢) هذا لو صحّت دعواه وصحّت تلك الأخبار.

والإحسان إلى الجار وإيواء اليتيم وإطعام الضيف وإطعام المسكين وكل هذا كان يفعله هشام بن المغيرة فما ظنك به يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ: «**كل قبر لا يشهد صاحبه أن لا إله إلا الله فهو جذوة من النار، وقد وجدت عمي أبا طالب في طمطام من النار فأخرجه الله لمكانه مني وإحسانه إليّ فجعله في ضحضاح من النار**»[٥١٣].

قلت: إذا جاء السيوطي بدليل يستدل به فإنّه يغض الطرف عن دراسته حديثياً إذا كان ساقطاً لا وجه له، وإذا كان له طريق إلى التحايل لتقويته ذكر ضعفه بطريقة خفيفة يُظهر بها أنّه موضوعي ومنصف في نقد الأدلة.

فهذا الحديث الّذي يستدلّ به لا شكّ أنّه حديث منكر إن لم يكن موضوعاً، لأنّ في إسناده طامّتان، قال الطبراني رحمه الله[٥١٤]: « حدثنا محمد بن أبان، ثنا إسحاق بن وهب، ثنا إسماعيل بن أبان، ثنا عمرو بن ثابت، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ:..» ثم ساق الحديث وقال: « لم يروِ هذا الحديث عن أبي بكر بن عبد الرحمن إلا عبد الله بن محمد بن عقيل، ولا عن ابن عقيل إلا عمرو بن ثابت، تفرد به إسماعيل بن أبان ولا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد» .

إذن فالحديث تفرد به عمرو بن ثابت عن عبدالله بن محمّد بن عقيل، وقد تكلّم فيهما أئمّة الحديث، أمذا عمرو بن ثابت فقال ابن المبارك: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف»، وقال ابن معين: هو غير ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه كان رديء الرأي شديد التشيع، وقال أبوداود: رافضي خبيث»، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الاثبات[٥١٥].

وأمّا عبدالله بن محمد بن عقيل فقد ذكره بن سعد في الطبقة الرابعة من أهل المدينة وقال: «كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه» وقال بشر بن عمر: « كان مالك لا يروي عنه، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، وقال ابن معين: ابن عقيل لا يُحتج بحديثه، وقال الترمذي: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه وسمعت

---

(٥١٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٥.

(٥١٤) المعجم الأوسط ٧٣٨٩.

(٥١٥) انظر ذلك كله في ترجمته في تهذيب التهذيب.

محمد بن إسماعيل يقول كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث بن عقيل [٥١٦]، وهذا يُراد منه إذا توبع، أمّا إذا تفرّد فحديثه ضعيف لا يُحتجّ به، فكيف إذا تفرد عنه عمرو بن ثابت وهو من هو في ضعفه ونكارة الحديث.

وتبيّن بهذا أنّ السيوطي غامر بذكر هذا الحديث والاحتجاج به، لكنّه غامر أكثر حين استدلّ به، فإنّه لا دلالة فيه على حمل حديث أنس على أنه عمه، وكأنّ السيوطي يتصور حياة النّبيّ ﷺ مجلساً واحداً لا يمكن أن تتعدد فيه الأسئلة، مع أنّ المجلس الواحد قد تتعدد فيه الأسئلة وتتكرر فكيف بحياة حافلة مديدة أسلم فيها أعداد لا تُحصى، وكان لكلّ منهم إشكالاته وسؤالاته، فلا يبعد أن يتكرّر هذا السؤال على النّبيّ ﷺ مرات ويجيب بأجوبة متعددة بلفظ واحد أو بألفاظ مختلفة، وكونه هنا ذكر عمّه مدللاً به على أنّه وهو القريب منه ﷺ والّذي أحسن إليه وكان ردءاً للدعوة في مهدها ومع هذا فإنّ غاية ما استطاعه له ﷺ أن يكون في ضحضاح من النار، فلا يجوز أن نحمل كل النصوص على أنّ مراده بها عمّه أبو طالب.

* قال السيوطي: « تنبيه: قد استراح جماعة من هذه الأجوبة كلها وأجابوا عن الأحاديث الواردة فيها منسوخة، كما أجابوا عن الأحاديث الواردة في أطفال المشركين أنهم في النار، وقالوا الناسخ لأحاديث أطفال المشركين قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:١٦٤] ولأحاديث الأبوين قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥] ، وهذا الجواب مختصر مفيد يغني عن كل جواب إلا أنه إنما يتأتى على المسلك الأول دون الثاني كما هو واضح، فلهذا احتجنا إلى تحرير الأجوبة عنها على المسلك الثاني » [٥١٧].

قلت: لم يذكر لنا السيوطي من هم هؤلاء الجماعة الّذين استراحوا لنرى هل هم من أئمة السلف أم من المتأخرين ممن ليس من أهل السنّة، لنستريح نحن أيضاً من تكلّف الاعتذار لهم، فهذا القول الّذي قاله السيوطي لا يُعرف قائل به من أهل السّنّة البتّة.

---

(٥١٦) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب.

(٥١٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٥.

أمّا دعوى النّسخ فإنّها من العجائب، وذلك أنّ قوله ﷺ: « **إن أبي وأباك في النار** » خبر، والأخبار لا يدخلها النّسخ باتفاق العلماء، اللهم إلاّ بعض فرق الرّافضة الّذين قالوا بجواز البداءة على الله تعالى وهذا كفر صريح.

فلو كانت الأخبار بأنّهما في الجنة وأنّهما ماتا على الإيمان صحيحة لكانت دعوى النسخ غير مقبولة، فكيف وليس ثمّ إلاّ أخبار مكذوبة أو موضوعة أو ضعيفة على أحسن حال.

قال السيوطي: « تتمة: قد ثبت في الحديث الصحيح أن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب وأنه في ضحضاح من النار في رجليه نعلان يغلي منهما دماغه[٥١٨]، وهذا مما يدل على أن أبوي النبي ﷺ ليسا في النار، لأنهما لو كان فيها لكانا أهون عذاباً من أبي طالب لأنهما أقرب منه مكاناً وأبسط عذراً فإنهما لم يدركا البعثة ولا عرض عليهما الإسلام فامتنعا، بخلاف أبي طالب وقد أخبر الصادق المصدوق أنه أهون أهل النار عذاباً فليس أبواه من أهلها، وهذا يسمى عند أهل الأصول دلالة الإشارة »[٥١٩].

قلت: دلالة الإشارة عند الأصوليين لا تفيد هنا، لأنّ النّبيّ ﷺ لم يصرّح في شيء من روايات الحديث أنّ علّة شفاعته لعمه وكونه أهون أهل النّار عذاباً هي كونه قريبه، وإلاّ لكان ذلك في حق باقي أعمامه وجده عبدالمطلب كذلك، وإنّما جاء في الحديث قول العباس للنبي ﷺ: « ما أغنيت عن عمك فإنه كان يحوطك ويغضب لك» فهو إذن ما قدّمه أبو طالب للنّبيّ ﷺ من رعاية وحماية، وليس بلازم أن يكون والداه ﷺ لو عاشا لآمنا، بل دعوى هذا رجمٌ بالغيب، فالله أعلم بما كانا عاملين.

وكونهما لم يعاصرا الدعوة لا يعني أنّهما ليسا بكافرين، فهما وأبوطالب سواء في الكفر، وأبو طالب مع ذلك كان له مزيد فضل على الدّعوة في مهدها.

---

(٥١٨) أخرجه البخاري ح٣٨٨٣ ومسلم ح٢٠٩ و٢١٠ عن العباس رضي الله عنه.

(٥١٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٥ـ٢٧٦.

وقول السيوطي إنّهما أولى..الخ هو تحكّم وتقديم بين يدي الله ورسوله ﷺ، فكيف يستجيز مؤمن بالله ورسوله أن يردّ قول النّبيّ ﷺ وحكم الله تعالى بمثل هذا النظر العقلي والله تعالى يقول:﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة:٢١٦].

وشيء آخر ينقض قوله من الأساس: وهو أن أبا طالب إنّما أصبح أهون أهل النّار عذاباً بشفاعته ﷺ له كما هو واضح من الحديث، حيث قال ﷺ: «قال هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»، وإذا كان كذلك فتكون المفاضلة بينه وبين أبويه في أيّهما أهون عذاباً محتملة، من حيث قرابتهما به، ولا يكون في الحديث إذن محمل لكلامه ولا تعلّق به، وهذا كلّه تنزّل مع السيوطي ومن يوافقه وإلاّ فطريقة السّلف رحمهم الله التصديق والقبول والإذعان لما جاء عن النّبيّ ﷺ وصحّ عنه ولو خالف هوانا وأمانينا فالله تعالى يقول في شأن الجنة والنار:﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[النساء:١٢٣].

* قال السيوطي: « نصب ميداني جدلي: المجادلون في هذا الزمان كثير خصوصاً في هذه المسألة وأكثرهم ليس لهم معرفة بطرق الاستدلال فالكلام معهم ضائع، غير أني أنظر الذي يجادل وأكلمه بطريقة تقرب من ذهنه فإنه أكثر ما عنده أن يقول الذي ثبت في صحيح مسلم يدل على خلاف ما تقول.

فإن كان الذي يجادل بذلك من أهل مذهبنا شافعي المذهب أقول له: قد ثبت في صحيح مسلم: أنه ﷺ لم يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم [٥٢٠] وأنت لا تصحح الصلاة بدون البسملة، وثبت في الصحيحين: أنه ﷺ قال :«إنما جُعل الإمام ليُؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون» [٥٢١] وأنت إذا قال: الإمام سمع الله لمن حمده تقول: سمع الله لمن حمده مثله، وإذا صلى جالساً لعذر وأنت قادر تصلي خلفه قائماً لا جالساً، وثبت في الصحيحين في

---

(٥٢٠) الذي في صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال: « صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها» كتاب الصلاة ح٣٩٩.

(٥٢١) أخرجه البخاري في الصلاة ح٣٧٨ ومسلم في الصلاة ح٤١١ عن أنس.

حديث التيمم: « إنما يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه ضربة واحدة ومسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه» (٥٢٢) وأنت لا تكتفي في التيمم بضربة واحدة، ولا بالمسح إلى الكوعين فكيف خالفت الأحاديث التي تثبتت في الصحيحين أو أحدهما ؟ فلابد إن كانت عنده رائحة من العلم أن يقول: قامت أدلة أخرى معارضة لهذه فقدمت عليها، فأقول له: وهذا مثله لا يحتج عليه إلا بهذه الطريقة فإنها ملزمة له ولأمثاله».

وقال مثل ذلك فيما لو كان المخالف له مالكياً أو حنفياً أو حنبلياً وأردف قائلاً: « وثَمّ أمرٌ آخر أخاطب به كل ذي مذهب من مقلدي المذاهب الأربعة، وذلك أن مسلماً روى في صحيحه عن ابن عباس: أن الطلاق الثلاث كان يُجعل واحدةً في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من أمارة عمر (٥٢٣)، فأقول لكل طالب علم: هل تقول أنت بمقتضى هذا الحديث وأن من قال لزوجته أنت طالق ثلاثاً تطلق واحدة فقط، فإن قال: نعم أعرضت عنه، وإن قال: لا، أقول له: فكيف تخالف ما ثبت في صحيح مسلم، فإن قال: لما عارضه، أقول له: فاجعل هذا مثله» (٥٢٤).

قلت: انظر عافاك الله من منكرات الأهواء والآراء والأدواء ما يفعل الهوى بصاحبه، فهذا الكلام الّذي قاله السيوطي هل يُستفاد منه أكثر من التّشكيك ؟ وهل توصل هذه الطريقة إلى حق ؟

وقد صدق رحمه الله وعفا عنا وعنه إذ قال إنّه نصْبُ ميدانٍ جدلي، فما قاله في هذه الفقرة هو محض جدال مذموم لا يوصل إلى حق، لأنّ هذه الطريقة لا تدل على أكثر من كون طريقة السيوطي في التعامل مع نصوص والدي النّبيّ ﷺ الصّحيحة الصريحة هي طريقة المخالف له مع نصوص الفقه الصحيحة الصريحة، لكن هل يلزم من هذا كونها حقاً أو باطلاً ؟ الجواب: لا.

كسارق ينكر عليه سارق فيقول له: ما أفعله أنا هو ما تفعله أنت، فإنّ هذا مسكتٌ مُفحِمٌ للخصم بلا شك، لكن هل يعني هذا صواب العمل والطريقة وكونها حقاً ؟

---

(٥٢٢) أخرجه البخاري في التيمم ح٣٣٨ ومسلم في الحيض ح٣٦٨ عن عمار بن ياسر.

(٥٢٣) أخرجه مسلم في الطلاق ح١٤٧٢.

(٥٢٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٦ـ٢٧٧.

وهذه الطريقة من الطرق الجدلية عند المناطقة ، أي الّتي يسلّم الخصم بها بغض النظر عن كونها حقاً أو باطلاً، وأشهر أنواع الطّرق الجدليّة ثلاثة:

١ . الطّريقة البرهانيّة: الّتي تعتمد على المقدّمات المسلّمة اليقينيّة.

٢ . الطّريقة الجدليّة: الّتي تعتمد على ما يسلّم به الخصم ولو لم يكن صواباً في نفس الأمر.

٣ . الطريقة الخطابيّة: الّتي تعتمد على القضايا المشهورة الّتي يعرفها كلّ النّاس ولو لم تكن يقينيّة.

والقرآن والسنّة جاءا بتقرير أصول الدّين بأعلى أنواع البيان المعتمد على البرهان، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ونحن بعد أن تبينا عدم فائدته – أي علم المنطق – وإن كان قد يتضمن من العلم ما يحصل بدونه، ثم تبينا أنا لو قدرنا أنه قد يفيد بعض الناس من العلم ما يفيده هو فلا يجوز أن يقال: ليس إلى ذلك العلم لذلك الشخص ولسائر بني آدم طريق إلا بمثل القياس المنطقي،فإن هذا قول بلا علم، وهو كذب محقق.

ولهذا ما زال متكلمو المسلمين – وإن كان فيهم نوع من البدعة – لهم من الرد عليه وعلى أهله وبيان الاستغناء عنه وحصول الضرر والجهل به والكفر ما ليس هذا موضعه، وذلك يظهر بأنهم جعلوا الأقيسة خمسة: البرهاني والخطابي والجدلي والشعري والمغلطي السوفسطائي، وهو ما يشبه الحق وهو باطل وهو الحكمة الموهة – فلا غرض لنا فيه هنا ولكن غرضنا تلك الثلاثة.

قالوا: الجدلي: ما سلّم المخاطَب مقدماته، والخطابي: ما كانت مقدماته مشهورة بين الناس، والبرهاني: ما كانت مقدماته معلومة.

وكثير من المقدمات تكون – مع كونها خطابية أو جدلية – يقينية برهانية بل وكذلك مع كونها شعرية ولكن هي من جهة التيقن بها: تسمى برهانية ومن جهة شهرتها عند عموم الناس وقبولهم لها: تسمى خطابية ومن جهة تسليم الشخص المعين لها: تسمى جدلية»[٥٢٥].

---

(٥٢٥) الفتاوى٩ / ١٠.

وقال أيضاً: « والمتفلسفة يقولون: القرآن جاء بالطريق الخطابية والمقدمات الإقناعية التي تقنع الجمهور ويقولون: إن المتكلمين جاءوا بالطرق الجدلية ويدعون أنهم هم أهل البرهان اليقيني، وهم أبعد عن البرهان في الإلهيات من المتكلمين والمتكلمون أعلم منهم بالعلميات البرهانية في الإلهيات والكليات ولكن للمتفلسفة في الطبيعيات خوض وتفصيل تميزوا به بخلاف الإلهيات فإنهم من أجهل الناس بها وأبعدهم عن معرفة الحق فيها... والقرآن جاء بالبينات والهدى، بالآيات البينات وهي الدلائل اليقينيات وقد قال الله تعالى :﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥]والمتفلسفة يفسرون ذلك بطرقهم المنطقية في البرهان والخطابة والجدل وهو ضلال من وجوه قد بسطت في غير هذا الموضع بل الحكمة هي معرفة الحق والعمل به فالقلوب التي لها فهم وقصد تدعى بالحكمة فيبين لها الحق علما وعملا فتقبله وتعمل به. وآخرون يعترفون بالحق لكن لهم أهواء تصدهم عن اتباعه فهؤلاء يدعون بالموعظة الحسنة المشتملة على الترغيب في الحق والترهيب من الباطل، والوعظ أمر ونهي بترغيب وترهيب، فالدعوة بهذين الطريقين لمن قبل الحق ومن لم يقبله فإنه يجادل بالتي هي أحسن.

والقرآن مشتمل على هذا وهذا ولهذا إذا جادل يسأل ويستفهم عن المقدمات البينة البرهانية التي لا يمكن أحد أن يجحدها، لتقرير المخاطب بالحق ولاعترافه بإنكار الباطل كما في مثل قوله :﴿ أَمۡ خُلِقُواْ مِنۡ غَيۡرِ شَيۡءٍ أَمۡ هُمُ ٱلۡخَٰلِقُونَ ﴾ [الطور:٣٥] وقوله :﴿ أَفَعَيِينَا بِٱلۡخَلۡقِ ٱلۡأَوَّلِۚ بَلۡ هُمۡ فِي لَبۡسٖ مِّنۡ خَلۡقٖ جَدِيدٖ ﴾ [ق:١٥]، وقوله:﴿ أَوَلَيۡسَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخۡلُقَ مِثۡلَهُمۚ ﴾ [يس:٨١] إلى أمثال ذلك مما يخاطبهم باستفهام التقرير المتضمن إقرارهم واعترافهم بالمقدمات البرهانية التي تدل على المطلوب فهو من أحسن جدل بالبرهان، فإن الجدل إنما يشترط فيه أن يسلم الخصم المقدمات وإن لم تكن بينة معروفة فإذا كانت بينة معروفة كانت برهانية.

والقرآن لا يحتج في مجادلته بمقدمة لمجرد تسليم الخصم بها كما هي الطريقة الجدلية عند أهل المنطق وغيرهم، بل بالقضايا والمقدمات التي تسلمها الناس وهي برهانية، وإن كان بعضهم يسلمها وبعضهم ينازع فيها ذكر الدليل على صحتها» انتهى كلامه رحمه الله(٥٢٦).

أمّا قول السيوطي في جواب المخالف له: « فلابد إن كانت عنده رائحة من العلم أن يقول قامت أدلة أخرى معارضة لهذه فقدمت عليها، فأقول له وهذا مثله لا يحتج عليه إلا بهذه الطريقة فإنها ملزمة له ولأمثاله» فهذا تمويه باطل ونظر معكوس، فإنّ المخالف له إن كان مقلداً يخالف تلك الأدلّة تقليداً لإمامه وتقديماً لآراء الرجال على سنّة النّبيّ ﷺ(٥٢٧) فإنّه مازال في ضلاله سواء خالفها في نصوص فقهية عملية أو في نصوص خبرية اعتقادية، وإن كان المخالف مجتهداً عارفاً بالعلم فإنّه يقول للسيوطي: أنا خالفت ظاهر النص الصحيح الصريح لأنه قامت عندي الأدلة الّتي توازيه في الصحة والصراحة مما أوجب لي التوفيق بين النصوص والجمع بينها بوجه من أوجه الجمع المعروفة عند الأئمة أو الترجيح بينها، ولست أستجيز لي ولا لأحد من المسلمين أن يفعل ذلك بين نصوص في الصّحيحين وغيرها صريحة في معناها ودلالتها وبين أخبار مكذوبة أو موضوعة على أحسن أحوالها ضعيفة جداً من رواية الكذّابين والدّجاجلة والهلكى من المبتدعة وغيرهم، فإنّ هذا عمل لا يعمله إلاّ جاهل أو مبتدع صاحب هوى، وإلاّ فكيف يخالف يعارض حديث « إنّ أبي وأباك في النّار» وهو في صحيح مسلم وبهذه الصراحة، بحديث موضوع أو مكذوب أو ضعيف أو حتى حسن، فإنّ الحسن لا يحتمل أن يقف في وجه مثل حديث صحيح مسلم، بل إنّ مخالفة هذا الحديث موجبة للقدح في رواية من يروي ما يخالفه إن لم يكن بقوة وثقة رواة الأوّل، وهذا ما فعله السيوطي حيث تتبع الكتب والأجزاء والتواريخ ليلتقط مجموعة من الأخبار والقصص والأشعار والأحاديث المنكرة والشاذة والمكذوبة والموضوعة ليبني بها ما يسمّيه أدلّة تسوّغ له رد خبر المصطفى ﷺ والتّحكّم في فضل الله ومن يستحق دخول الجنة ومن يستحق دخول النّار، نسأل الله العافية.

---

(٥٢٦) الفتاوى ١٩ / ١٦٣ـ١٦٦.

(٥٢٧) إن كان له قدرة على تمييز الحق من الباطل والصواب من الخطأ.

* ثمّ قال السيوطي بعد ذلك: « والمقصود من سياق هذا كله أنه ليس كل حديث في صحيح مسلم يقال بمقتضاه لوجود المعارض له»[٥٢٨].

قلت: هذا عين الخطأ بل كلّ ما جاء عنه ﷺ يُقال بمقتضاه إذا صحّ الحديث، وإنّما ظنّ السيوطي ذلك تبعاً لغيره من الفقهاء للأسف لأنّهم في كثير من الأحيان لم يفرّقوا بين حقيقة المقتضى وبين ما يتصوره هو مقتضى الحديث، فإذا جاء النص عن النّبيّ ﷺ وجب الأخذ بمقتضاه، وإنّما يترك بعض العلماء ما يظنّه آخرون مقتضى النّص لأنّ نصاً آخر أبان أنّ ما فُهم من النص الأوّل ليس هو مقتضاه في نفس الأمر أو أنّه أبان كونه منسوخاً أصلاً.

مثاله:

ما قاله هو محتجاً على الشافعي « فإن كان الذي يجادل بذلك من أهل مذهبنا شافعي المذهب أقول له: قد ثبت في صحيح مسلم: « أنه ﷺ لم يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم» [٥٢٩]وأنت لا تصحح الصلاة بدون البسملة، وثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال :«**إنما جُعل الإمام ليُؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا لك الحمد، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون**» [٥٣٠]وأنت إذا قال: الإمام سمع الله لمن حمده تقول: سمع الله لمن حمده مثله، وإذا صلى جالساً لعذر وأنت قادر تصلي خلفه قائماً لا جالساً»[٥٣١].

فنقول: أمّا أنّه لا يصحّح الصلاة بدون البسملة فلأنّه يعتبرها جزءاً من الفاتحة وهي كذلك في بعض القراءات المتواترة، وقد صحّ الحديث أنّ « **من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فلا صلاة له**» [٥٣٢]، كما أنّ الحديث تصرف فيه بعض

---

(٥٢٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٧.

(٥٢٩) تقدم ص ٢٦١.

(٥٣٠) تقدم ص ٢٦١.

(٥٣١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٦.

(٥٣٢) أخرجه البخاري في الأذان ح٧٥٦ ومسلم في الصلاة ح٣٩٤ عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه.

الرواة، فغاية ما في حديث مسلم أن الصحابي يقول لم أسمع النّبيّ ﷺ يقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم وإنّما كان يفتتح الصلاة بالحمد لله، فأنت ترى هنا قوة المعارض، نصوص صحيحة قوية والجمع ممكن وله وجه.

وأمّا قول سمع الله لمن حمده، فإنّ هذا لم يخالفه الشافعي، بل هو يرى أنّ النص ليس من مقتضاه أنّ المأموم لا يقول: سمع الله لمن حمده بل هو مسكوت عنه فيبقى على الأصل، وهذا مذهب جلة من التابعين فهموا هذا الفهم، فهو هنا إذن لم يخالف مقتضى النص كما يقول السيوطي.

وأمّا الصلاة خلف الإمام الجالس وهو قائم فإنّ ذلك لوجود النصوص الصّحيحة، ففي صحيح البخاري ومسلم في قصة وفاته ﷺ أنّه صلّى بالناس جالساً وخلفه أبو بكر والناس قيام (٥٣٣)، فالشافعي يرى أنّ حديث صلاته في مرض موته جالساً والناس خلفه قيام متأخر فيكون ناسخاً للأمر بالقعود خلف الإمام القاعد، وكما ترى فإنّ الشافعي لم يترك دلالة الحديث الأوّل الصّحيح الصّريح إلاّ لأنّه عارضه حديث صحيح صريح ورأى أنّه لا يمكن الجمع بينهما وأحدهما متأخر فقال بالنسخ.

والخلاصة أنّك لا تجد عن أئمّة السّلف من يترك مقتضى حديث صحيح يراه هو ظاهر النص إلاّ لما هو أقوى منه إن لم يكن مساوياً له، أمّا ما فعله السيوطي من ردّ النص الصّحيح الصريح بنصوص مكذوبة وموضوعة وضعيفة أو بنصوص متوهّمة لا دلالة فيها على المسألة أصلاً ومتوهمة فهذا ليس بمنهج أهل السّنّة.

* قال السيوطي: « وإن كان المجادل ممن يكتب الحديث ولا فقه عنده يُقال له: قد قالت الأقدمون: المحدث بلا فقه كعطار غير طبيب، فالأدوية حاصلة في دكانه ولا يدري لماذا تصلح، والفقيه بلا حديث كطبيب ليس بعطار يعرف ما تصلح له الأدوية إلا أنها ليست عنده.

وإني بحمد الله قد اجتمع عندي الحديث والفقه والأصول وسائر الآلات من العربية والمعاني والبيان وغير ذلك فأنا أعرف كيف أتكلم وكيف أقول وكيف أستدل وكيف أرجح، وأما أنت يا أخي وفقني الله وإياك فلا يصلح لك ذلك لأنك لا تدري الفقه ولا الأصول ولا شيئاً من الآلات، والكلام في الحديث والاستدلال به ليس بالهين ولا

---

(٥٣٣) أخرجه البخاري في الأذان ح٦٦٤ ومسلم في الصلاة ح٤١٨ عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها وعن أبيها.

يحل الإقدام على التكلم فيه لمن لم يجمع هذه العلوم فاقتصِر على ما آتاك الله وهو أنك إذا سُئلت عن حديث تقول: ورد أو لم يرد وصحّحه الحفاظ وحسنوه وضعّفوه، ولا يحلّ لك في الإفتاء سوى هذا القدر وخل ما عدا ذلك لأهله»(٥٣٤).

قلت: هكذا بتّها السيوطي، وهو بهذا يمثّل موقفاً معروفاً منذ القدم لأهل البدع من أهل الحديث، وهو رميهم بقلة الفقه والنظر والجمود، ولعمري إنّها لمقولة صلعاء لا تخرج إلاّ من الزنادقة أو من تأثّر بهم، والسيوطي في الحقيقة أهلٌ لأن يقول مثل هذا لأنّه أشعري حتّى الثّمالة، صوفي حتّى النّخاع، فماذا يُرجى منه، أمّا الوقيعة في فقه المحدّثين وأهل الأثر فهو علامة على البدعة كما عدّها بذلك أئمّة السّلف من قديم، وسأذكر لك نتفاً مما حكاه الإمام أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ـ المتوفّى سنة ٢٧٦ رحمه الله ـ في مقدمة كتابه تأويل مختلف الحديث، قال رحمه الله: « فإنك كتبت إلي تعلمني ما وقفت عليه من ثلبِ أهل الكلام أهلَ الحديث وامتهانهم وإسهابهم في الكتب بذمهم، ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف وكثرت النحل وتقطعت العصم وتعادى المسلمون وأكفر بعضُهم بعضاً وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث.. قالوا :وهم مع هذا أجهل الناس بما يحملون وأبخس الناس حظا فيما يطلبون.. قد قنعوا من العلم برسمِه ومن الحديث باسمه، ورضوا بأن يقولوا فلان عارف بالطرق وراوية للحديث وزهدوا في أن يقال عالم بما كتب أو عامل بما علم.. قالوا: وكلما كان المحدث أمْوَق كان عندهم أنفق وإذا كان كثير اللحن والتصحيف كانوا به أوثق وإذا ساء خلقه وكثر غضبه واشتد حدة وعسرة في الحديث تهافتوا عليه ولذلك» وذكر أمثلة لكلّ دعاويهم، ثم قال: « **وقد تدبرت رحمك الله مقالة أهل الكلام فوجدتهم يقولون على الله مالا يعلمون، ويفتنون الناس بما يأتون، ويبصرون القذى في عيون الناس وعيونهم تطرف على الأجذاع، ويتهمون غيرهم في النقل ولا يتهمون آراءهم في التأويل**» .

وقال أيضاً: « ولو أردنا رحمك الله أن نتقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام ونرغب فيهم لخرجنا من اجتماع إلى تشتت، وعن نظام إلى تفرق، وعن أُنس إلى وحشة، وعن اتفاق إلى اختلاف، لأن

---

(٥٣٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٧.

أصحاب الحديث.. لا يختلفون في الأصول، ومن فارقهم في شيء منها نابذوه وباغضوه وبدّعوه وهجروه.. وأما الايتساء فبالعلماء المبرزين والفقهاء المتقدمين والعباد المجتهدين الذين لا يجارَوْن ولا يُبْلغ شأوهم مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وشعبة، والليث بن سعد، وعلماء الأمصار وكإبراهيم بن أدهم، ومسلم الخواص، والفضيل بن عياض، وداود الطائي، ومحمد بن النضر الحارثي، وأحمد بن حنبل، وبشر الحافي، وأمثال هؤلاء ممن قرب من زماننا، فأمّا المتقدمون فأكثر من أن يبلغهم الإحصاء ويحوزهم العدد، ثم بسواد الناس ودهمائهم وعوامهم في كل مصر وفي كل عصر، فإن من أمارات الحق إطباق قلوبهم على الرضاء به ولو أن رجلاً قام في مجامعهم وأسواقهم بمذاهب أصحاب الحديث التي ذكرنا إجماعهم عليها ما كان في جميعهم لذلك منكر ولا عنه نافر، ولو قام بشيء مما يعتقده أصحاب الكلام مما يخالفه ما ارتد إليه طرفه إلا مع خروج نفسه» .

وقال كذلك: « فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته وتتبعوه من مظانه وتقربوا من الله تعالى باتباعهم سنن رسول الله ﷺ وطلبهم لآثاره وأخباره براً وبحراً وشرقاً وغرباً، يرحل الواحد منهم راجلاً مقوياً في طلب الخبر الواحد أو السنة الواحدة حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة، ثم لم يزالوا في التنقير عن الأخبار والبحث لها حتى فهموا صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي فنبهوا على ذلك، حتى نجم الحق بعد أن كان عافياً، وبسق بعد أن كان دارساً، واجتمع بعد أن كان متفرقاً، وانقاد للسنن من كان عنها معرضاً، وتنبه عليها من كان عنها غافلاً وحكم بقول رسول الله ﷺ بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان وإن كان فيه خلاف على رسول الله ﷺ » .

وقال مبيناً: « وقد يعيبهم الطاعنون بحملهم الضعيف وطلبهم الغرائب في الغريب الداء ولم يحملوا الضعيف والغريب لأنهم رأوهما حقاً بل جمعوا الغث والسمين والصحيح والسقيم ليميزوا بينهما ويدلوا عليهما وقد فعلوا ذلك »

وقال رحمه الله: « وأما طعنهم عليهم بقلة المعرفة لما يحملون وكثرة اللحن والتصحيف فإن الناس لا يتساوون جميعاً في المعرفة والفضل، وليس صنف من الناس إلا وله حشو وشوب، فأين هذا العائب لهم عن الزهري أعلم

الناس بكل فن، وحماد بن سلمة، ومالك بن أنس، وابن عون، وأيوب، ويونس بن عبيد، وسليمان التيمي، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد، وابن جريج والأوزاعي وشعبة وعبد الله بن المبارك وأمثال هؤلاء من المتقنين.

على أن المنفرد بفنٍ من الفنون لا يُعاب بالزلل في غيره وليس على المحدث عيب أن يزلّ في الإعراب، ولا على الفقيه أن يزل في الشعر، وإنما يجب على كل ذي علم أن يتقن فنه إذا احتاج الناس إليه فيه وانعقدت له الرئاسة به، وقد يجتمع للواحد علوم كثيرة والله يؤتي الفضل من يشاء.. ولا أعلم أحداً من أهل العلم والأدب إلا وقد أسقط في علمه كالأصمعي، وأبي زيد، وأبي عبيدة، وسيبويه، والأخفش، والكسائي، والفراء، وأبي عمرو الشيباني، وكالأئمة من قراء القرآن والأئمة من المفسرين وقد أخذ الناس على الشعراء في الجاهلية والإسلام الخطأ في المعاني وفي الإعراب وهم أهل اللغة وبهم يقع الاحتجاج فهل أصحاب الحديث في سقطهم إلا كصنف من الناس» .

ثم بيّن رحمه الله أنّ أهل الحديث والأثر كسائر الطوائف فيها الغث والسمين قال: « على أنا لا نخلي أكثرهم من العذل في كتبنا في تركهم الاشتغال بعلم ما قد كتبوا والتفقه بما جمعوا وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه وعشرين وجهاً وقد كان في الوجه الواحد الصحيح والوجهين مقنع لمن أراد الله عز وجل بعلمه حتى تنقضي أعمارهم ولم يحلوا من ذلك إلا بأسفار أتعبت الطالب ولم تنفع الوارث فمن كان من هذه الطبقة فهو عندنا مضيع لحظه مقبل على ما كان غيره أنفع له منه» [٥٣٥].

ثمّ إنّ لقب أهل الحديث إذا أُطلق فالمراد به أئمة الحديث المتفق على جلالتهم وإمامتهم في الحديث والفقه والسنة كمالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، والثوري، وابن عيينة، وابن أبي ذئب، وغيرهم ممن تقدم أو تأخّر، ولا يُراد بهم كل من انتمى إلى طائفة أهل الحديث من الكسالى والحمقى والمبتدعة وأهل الأهواء وهم في المتأخرين كثير.

وقد روى ابن حبان رحمه الله عن الإمام أحمد أنه قال حين مر على نفر من أصحاب الحديث وهم يعرضون كتاباً لهم: ماأحسب هؤلاء إلا ممّن قال رسول الله: « لاتزال طائفة من أمتي منصورين لايضرّهم خذلان من خذلهم حتى

---

(٥٣٥) أكتفي بهذا القدر ومن أراد الزيادة فعليه بمقدمة كتاب تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة.

تقوم الساعة » [٥٣٦] ثمّ قال: « ومن أحقّ بهذا التأويل من قوم فارقوا الأهل والأوطان، وقنعوا بالكسر والأطمار في طلب السنن والآثار، وطلب الحديث والأخبار المتبعون لآثار السلف من الماضين، والسالكون نهج محجة الصالحين وردّ الكذب عن رسول رب العالمين» [٥٣٧].

أمّا السيوطي فيقول: « وإني بحمد الله قد اجتمع عندي الحديث والفقه والأصول وسائر الآلات من العربية والمعاني والبيان وغير ذلك فأنا أعرف كيف أتكلم وكيف أقول وكيف استدل وكيف ارجح»، قلت: هذا قوله عن نفسه، على أنّي أقول هب أنّ ما قاله صحيح، فهل يُستدل في معترك الجدل والمناظرة بمثل هذا ؟.

وهل يلزم من صحة الفهم والمعرفة واجتماع الآلات أن يوفق صاحبها للصواب بمجرد ذلك ؟ !

فإن كان المخالف للسيوطي من أهل الحديث الّذين لا فقه عندهم كما يقول ولا يجوز له الكلام في العلم فعلى السيوطي أن يبطل ما جاء به من النص الصحيح الصريح الواضح الّذي لا يحتاج إلى علم الأصول والمنطق ولا إلى حفظ ألفية ابن مالك ولا حتى إلى حفظ السنة، فهو كلامٌ واضح يقول فيه النّبيّ ﷺ لأعرابي « إن أبي وأباك في النار » فهل يصلح أن يقول السيوطي لمن يقول له قال رسول الله ﷺ: أنا أفهم منك وأعلم منك واجتمع عندي فنون الكلام وآلة الاجتهاد المطلق، إلى غير هذا ممّا يوحي بأنّ الرّجل عفا الله عنه كان زهوه بنفسه يدفعه للإصرار على هذه المسألة فلعله كان معظماً ومستنكراً أن يخالفه غيره نسأل الله العافية.

* ثم قال السيوطي: « فاقتصر على ما آتاك الله وهو أنك إذا سئلت عن حديث تقول ورد أو لم يرد وصححه الحفاظ وحسنوه وضعفوه » [٥٣٨].

قلت: ليت السيوطي التزم نصحه هذا فأحجم عن الكلام فيما لا يحسن، فقد بان بحق وحقيقة أنّه أولى بكل التهم الّتي كالها لمن افترضه من المحدثين.

---

(٥٣٦) أخرجه البخاري كتاب المناقب باب٢٨ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ومسلم كتاب الإمارة ح١٠٣٧ .

(٥٣٧) المجروحين ١ / ٨٩.

(٥٣٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٧.

فإنّ العلماء قاطبة يقرون بأنّ السيوطي في الحديث حاطب ليل، ومن نظر في كتبه كالدر المنثور والجامع الصغير عرف كم من الأحاديث حشرها وهي من الضعيف والموضوع والباطل.

ثمّ هل سلّم السيوطي للمحدث ؟ فإنّ المحدّث قال له إنّ الحديث صحيح ثابت في صحيح مسلم وقد صححه الأئمة واجتمعت عليه الأمّة ولم يسبقك إلى الكلام فيه أحد من أئمة الحديث، وأنّ ما تستدل به من النصوص بواطيل ومناكير وموضوعات، ومع هذا تنافح وتكابر في سبيل تصحيحها وجعلها صالحة للاعتبار، فهلا سلّم لأهل الحديث كما سلّم إمامه الشّافعي رحمه الله الّذي كان يقول للإمام أحمد: « يا أبا عبد الله إذا صح عندكم الحديث فأخبرونا حتى نرجع إليه، أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منّا، فإذا كان خبر صحيح فأعلمني حتى أذهب إليه»[٥٣٩].

(٥٣٩) سير أعلام النبلاء ١١ / ٢١٣.

نقض المسلك الثالث

* قال السيوطي: « **المسلك الثالث**: أن الله أحيا له أبويه حتى آمنا به، وهذا المسلك مال إليه طائفة كثيرة من حفاظ المحدثين وغيرهم، منهم ابن شاهين، والحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، والسهيلي، والقرطبي، والمحب الطبري، والعلامة ناصر الدين بن المنيّر، وغيرهم»(٥٤٠).

قلت: هذا القول لم يقل به إلاّ شذّاذ من المتأخرين، وهؤلاء الّذين ذكرهم ليس كلهم كما قال السيوطي، أمّا ابن شاهين فإنّه ذكر هذا في كتابه الناسخ والمنسوخ، وعادة المصنفين في مثل هذه الموضوعات رواية كل ما يجدونه بعض النظر عن الصحّة، بل بغض النظر عن كونهم يتبنون ذلك أم لا، فلا يلزم من رواية ابن شاهين ذلك أن يكون هذا قوله، على أن ابن شاهين كما قال شيخ الإسلام رحمه الله: « وابن شاهين يروي الغثّ والسمين»(٥٤١).

وأمّا الخطيب فكما قال الشيخ أيضاً: « والخطيب البغدادي هو في كتاب السابق واللاحق مقصوده أن يذكر من تقدم ومن تأخر من المحدثين عن شخص واحد سواء كان الذي يروونه صدقا أو كذبا»(٥٤٢)، والخطيب رحمه الله أجلّ من أن ينزلق لمثل هذا.

أمّا القرطبي والسّهيلي وابن المنير فهم من المتأخرين وليسوا من أئمة السّلف المُقتدى بهم، وشهرتهم إنّما هي في مصنفاتهم، وإنّي أجدها فرصة لأشير إلى نسب هذا القول المقطوع الّذي لا ينتهي به السيوطي إلى قبل القرن

---

(٥٤٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٧.

(٥٤١) مجموع الفتاوى ٤ / ٣٢٥.

(٥٤٢) مجموع الفتاوى ٤ / ٣٢٥.

السادس، وهذا أمر طبيعي إذ هذا القول ليس من أقوال أهل السّنّة، بل هو من أقوال أهل الأهواء من ضلاّل المتصوّفة والرافضة، ولهذا يعجز السيوطي أن يقيم دليلاً أو نسباً لما يتبناه عن أئمة السلف أو أحدهم.

* قال السيوطي: « واستدلوا لذلك بما أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ والخطيب البغدادي في السابق واللاحق[٥٤٣] والدار قطني وابن عساكر كلاهما في غرائب مالك بسند ضعيف عن عائشة قالت: حج بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع، فمرّ بي على عقبة الحجون وهو باكٍ حزين مغتم فنزل فمكث عني طويلاً ثم عاد إلي وهو فرِحٌ مبتسم، فقلت له فقال: «ذهبت لقبر أمي فسألت الله أن يحييها فأحياها فآمنت بي وردها الله»[٥٤٤].

قلت: أخرجه الجورقاني [٥٤٥] وابن شاهين[٥٤٦] وابن الجوزي [٥٤٧]من طرق، عن محمّد بن يحيى الزهري أبو غزيّة عن عبدالوهّاب بن موسى عن أبي الزّناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به، وقد اتّفق أئمّة الحديث على أنّه خبر باطل موضوع:

قال الدّارقطني: « منكر باطل »[٥٤٨].

وقال الحافظ أبو الفضل ابن ناصر: « هذا حديث موضوع»[٥٤٩].

قال ابن الجوزي: « هذا حديث موضوع بلا شك »[٥٥٠].

---

(٥٤٣) لم أجده في المطبوع، ثم وجدت محقق الكتاب الدكتور محمد مطر الزهراني أشار في ملحق الكتاب إلى أنّه ليس في النسخة التي حقق عليها الكتاب.

(٥٤٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

(٥٤٥) الأباطيل والمناكير ح٢٠٧.

(٥٤٦) الناسخ والمنسوخ.

(٥٤٧) الموضوعات ١ / ٢٨٤.

(٥٤٨) لسان الميزان في ترجمة علي بن أحمد الكعبي.

(٥٤٩) الموضوعات لابن الجوزي ١ / ٢٨٣.

(٥٥٠) الموضوعات ١ / ٢٨٣..

وقال ابن عساكر: « قال ابن عساكر حديث منكر »[٥٥١].

وقال الجورقاني: « هذا حديث باطل »[٥٥٢].

وقال الذّهبي في ترجمة عبدالوهاب بن موسى: « هذا الحديث كذب»[٥٥٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « لم يصح ذلك عن أحد من أهل الحديث، بل أهل المعرفة متفقون على أن ذلك كذب مختلق» [٥٥٤].

قلت: وكيف لا يكون كذلك وهو من رواية محمد بن يحيى الزهري عن أبي الزناد، أمّا أبو الزناد فضعيف جداً، قال يحيى بن معين: ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفاً، وقال أيضاً: رأيت عبد الرحمن بن مهدي يخط على أحاديثه، وقال النسائي: لا يحتج بحديثه، وقال ابن عدي: هو ممن يُكتب حديثه[٥٥٥]، وخلاصة الكلام فيه أنّ حديثه يُكتب لكنه ضعيف جداً إذا انفرد.

أمّا محمّد بن يحيى الزهري فقال الدارقطني: متروك، وقال أيضاً: منكر الحديث، واتهمه بوضع الحديث فقال: «والحمل فيه على أبي غزية والمتهم بوضعه هو أو من حدث به عنه » [٥٥٦].

وقد رواه ابن شاهين من طريق محمّد بن الحسن بن زياد النقّاش عن أحمد بن يحيى الحضرمي عن محمّد بن يحيى به، ومحمد بن الحسن هذا هو المفسّر المقرئ، قال الخطيب: حدثني عبيدالله بن أبى الفتح عن طلحة بن محمّد بن

---

(٥٥١) لسان الميزان ٤ / ١١١.

(٥٥٢) الأباطيل والمناكير ١ / ٣٨٠.

(٥٥٣) الميزان ٢ / ٦٨٤.

(٥٥٤) مجموع الفتاوى ٤ / ٣٢٤.

(٥٥٥) ملخصاً من ترجمته في تهذيب التهذيب.

(٥٥٦) لسان الميزان ٤ / ٢٣٤.

جعفر أنّه ذكر النقّاش فقال: كان يكذب في الحديث، وقال الخطيب أيضاً: سألت البرقاني عن النقّاش فقال: كلّ حديثه منكر، واتهمه الذهبي بالوضع (٥٥٧).

فالحديث سنده ظلمات بعضها فوق بعض، هذا من حيث السّند، أمّا من حيث المتن فهو غاية في النّكارة، قال أبو الفضل بن ناصر: « هذا حديث موضوع، وأم رسول الله ﷺ ماتت بالأبواء بين مكة والمدينة ودُفنت هناك وليست بالحجون» (٥٥٨).

أمّا ابن الجوزي فقال: « هذا حديث موضوع بلا شك والذى وضعه قليل الفهم عديم العلم، إذ لو كان له علم لعلِم أن من مات كافراً لا ينفعه أن يؤمن بعد الرجعة، لا بل لو آمن عند المعاينة لم ينتفع، ويكفي في رد هذا الحديث قوله تعالى: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾[البقرة:٢١٧] وقوله في الصحيح: « استأذنت ربّي أن أستغفر لأمّي فلم يأذن لي » (٥٥٩).

أمّا شيخ الإسلام رحمه الله فأنقل جوابه بطوله لأنّ فيه رداً على مالم يذكره السيوطي هنا، وهو قول القرطبي وغيره ممن تأثر به مثل العجلوني في كشف الخفاء وابن سيد الناس في السيرة وغيرهم: قال رحمه الله وقد سُئل: « هل صح عن النبي ﷺ: أن الله تبارك وتعالى أحيا له أبويه حتى أسلما على يديه ثم ماتا بعد ذلك ؟» فأجاب: « لم يصح ذلك عن أحد من أهل الحديث.. فلا نزاع بين أهل المعرفة أنه من أظهر الموضوعات كذباً، كما نص عليه أهل العلم، وليس ذلك في الكتب المعتمدة في الحديث، لا في الصحيح ولا في السنن ولا في المسانيد ونحو ذلك من كتب الحديث المعروفة ولا ذكره أهل كتب المغازي والتفسير، وإن كانوا قد يروون الضعيف مع الصحيح، لأنّ ظهور كذب ذلك لا يخفى على متدين، فإن مثل هذا لو وقع لكان مما تتوافر الهمم والدواعي على، نقله فإنه من أعظم الأمور خرقاً للعادة

---

(٥٥٧) انظر الكشف الحثيث رقم ٦٤٣ وانظر ميزان الاعتدال في ترجمة محمد بن مسعر ٤ / ٣٥ وانظر الأباطيل والمناكير ١ / ٣٨١.

(٥٥٨) الموضوعات لابن الجوزي ١ / ٢٨٤.

(٥٥٩) السابق.

من وجهين: من جهة إحياء الموتى: ومن جهة الإيمان بعد الموت، فكان نقل مثل هذا أولى من نقل غيره فلما لم يروه أحد من الثقات عُلم أنه كذب.

.. ثم هذا خلاف الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع، قال الله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١٧ وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌ﴾[النساء:١٧] [النساء:١٧ـ١٨]، فبين الله تعالى: أنه لا توبة لمن مات كافراً.

وقال تعالى:﴿ فَلَمۡ يَكُ يَنفَعُهُمۡ إِيمَٰنُهُمۡ لَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَاۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدۡ خَلَتۡ فِي عِبَادِهِۦۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [غافر:٨٥] فأخبر أن سنته في عباده أنه لا ينفع الإيمان بعد رؤية البأس، فكيف بعد الموت ؟ ونحو ذلك من النصوص.

وفي صحيح مسلم: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أين أبي ؟ قال: «إن أباك في النار» فلما أدبر دعاه فقال: «إن أبي وأباك في النار» (٥٦٠).

وفي صحيح مسلم أيضا أنه قال: « استأذنت ربي أن أزور قبر أمي فأذن لي، واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الآخرة» (٥٦١).

وفي الحديث الذي في المسند وغيره قال: « إن أمي مع أمك في النار»(٥٦٢)، فإن قيل: هذا في عام الفتح والإحياء كان بعد ذلك في حجة الوداع ولهذا ذكر ذلك من ذكره وبهذا اعتذر صاحب التذكرة وهذا باطل لوجوه:

---

(٥٦٠) تقدم ص٣٢.

(٥٦١) تقدم ص ٣٢.

(٥٦٢) أخرجه الإمام أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن أبي رزين عمه قال: قلت: يا رسول الله أين أمي ؟ قال: «أمك في النار» قال: قلت: فأين من مضى من أهلك ؟ قال: «أما ترضى أن تكون أمك مع أمي»، المسند ح١٥٧٥٦ وفي إسناده وكيع بن عدس وقيل: حدس، مجهول الحال، فإسناده ضعيف.

الأول: إن الخبر عما كان ويكون لا يدخله نسخ كقوله في أبي لهب :﴿ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ [المسد:٣] وكقوله في الوليد:﴿ سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا ﴾ [المدّثر:١٧]، وكذلك في: « إن أبي وأباك في النار » و « إن أمي وأمك في النار » وهذا ليس خبراً عن نار يخرج منها صاحبها كأهل الكبائر، لأنه لو كان كذلك لجاز الاستغفار لهما ولو كان قد سبق في علم الله إيمانهما لم ينهه عن ذلك فإن الأعمال بالخواتيم ومن مات مؤمناً فإن الله يغفر له فلا يكون الاستغفار له ممتنعاً.

الثاني: أن النبي ﷺ زار قبر أمه لأنها كانت بطريقه بالحجون عند مكة عام الفتح، وأما أبوه فلم يكن هناك ولم يزره إذ كان مدفوناً بالشام في غير طريقه فكيف يقال: أحياه له ؟

الثالث: إنهما لو كانا مؤمنين إيماناً ينفع كانا أحقّ بالشهرة والذكر من عميه: حمزة والعباس.. فلما كان من العلم المتواتر المستفيض بين الأمة خلفاً عن سلف أنه لم يذكر أبو طالب ولا أبواه في جملة من يذكر من أهله المؤمنين كحمزة والعباس وعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم كان هذا من أبين الأدلة على أن ذلك كذب.

الرابع: أن الله تعالى قال ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ ﴾ إلى قوله:﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الممتحنة:٤] ، وقال تعالى ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾[التوبة:١١٤] ، فأمر بالتأسي بإبراهيم والذين معه، إلا في وعد إبراهيم لأبيه بالاستغفار، وأخبر أنه لما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه والله أعلم » (٥٦٣).

ولهذا قال ابن الجوزي رحمه الله: « وأما عبدالله فإنه مات ورسول الله ﷺ حمل، ولا خلاف أنه مات كافرا، وكذلك آمنة ماتت ولرسول الله ﷺ ست سنين» (٥٦٤).

---

(٥٦٣) مجموع الفتاوى ٤ / ٣٢٤ وما بعدها.

(٥٦٤) الموضوعات لابن الجوزي ١ / ١٨٤ .

وبهذا يتبيّن لك أنّ هذا الحديث بل كلّ نصوص إحياء الأبوين مكذوبة موضوعة من أخبار الأفّاكين والوضّاعين.

وبعد ذلك فالعجب من قول السيوطي بعد أن أورد هذا الحديث: « هذا الحديث ضعيفٌ باتفاق المحدثين، بل قيل إنه موضوع لكن الصواب ضعفه لا وضعه، وقد ألّفت في بيان ذلك جزءاً مفرداً، وأورد السهيلي في الروض الأنف بسند قال أن فيه مجهولين عن عائشة: أن رسول الله ﷺ سأل ربه أن يحيي أبويه فأحياهما له فآمنا به ثم أماتهما»(٥٦٥).

قلت: قد أفصح وأقرّ أنّ الحديث ضعيفٌ باتّفاق المحدّثين، فإذا كان ضعيفاً فالضّعيف لا يُحتجّ به ولا يجوز ذكره إلاّ ببيان ضعفه وأنّه لا يُحتّجّ به، فكيف يُصادم به النّصوص الصّحيحة الصّريحة.

وأمّا قوله: « قيل إنه موضوع » بصيغة التمريض وكأنّ القول بوضعه شاذ أو أنّ القائل به مغمور فهذا من تدليسه في الحقيقة، فقد مر من حكم بوضعه وكذبه من أئمّة الحديث، فكان عليه أن يذكرهم فهم أشهر وأجلّ ممن يسميهم ممن لا يُعتد بقولهم وخلافهم لأهل السّنّة ممن يوافقونه في الرأي.

ومثله أيضاً ما أورده السهيلي بسند فيه مجهولين فهل يجوز الاحتجاج بخبر لا يُعرف راويه، إذاً لصحّ لكلّ مفترٍ كاذب أن يقول على الله وعلى رسوله ﷺ ما يشاء، نسأل الله العافية.

وإذا كان الجزء الذي ألّفه في إثبات أنّ الحديث ضعيف لا موضوع فماذا ينفعه بعد ذلك ؟ ثمّ هل للسيوطي كلام بعد حكم أئمة الشأن كالذهبي وابن الجوزي وابن ناصر والجوزقاني وابن كثير وشيخ الإسلام ابن تيمية ؟ أعتقد أنّ المنصف الناظر لرشده يعرف أنّه إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل.

---

(٥٦٥) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

* قال السيوطي: « وقال السهيلي بعد إيراده: الله قادرٌ على كل شيء، وليس تعجز رحمته وقدرته عن شيء، ونبيه ﷺ أهلٌ أن يختص بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته» (٥٦٦).

قلت: الله تعالى قادرٌ على كلّ شيء، وليس إنكار أئمة السّنّة ما جاء به السيوطي مبنياً على استبعاده وإحالته، بل هو مبني على عدم الثبوت لأنّ النصوص الّتي جاء فيها ذلك موضوعة مختلقة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنّ ذلك يعارض الثّابت من النّصوص الصّحيحة الصّريحة الّتي اتفق أئمة السّلف على ثبوتها وعلى الإيمان بما فيها تصديقاً وقبولاً.

وإلاّ فلكلّ دجّال أن يقول ما شاء، فللرافضة أن تقول: أحيا الله أبا طالب فآمن به، وليس ذلك بعيداً عن قدرة الله تعالى، ويقول غيرهم قد أحيا الله أبا لهب فآمن به ﷺ وليس ذلك بعيداً عن قدرة الله تعالى، وهلمّ جرا، وغير خافٍ على كلّ أحد أنّ دين الله تعالى مبني على الاتباع لا على الابتداع والاختراع.

* قال السيوطي: « وقال القرطبي: لا تعارض بين حديث الإحياء وحديث النهي عن الاستغفار، فإن إحياءهما متأخرٌ عن الاستغفار لهما، بدليل حديث عائشة: أن ذلك كان في حجة الوداع، ولذلك جعله ابن شاهين ناسخاً لما ذكر من الأخبار» (٥٦٧).

قلت: سبق جواب شيخ الإسلام رحمه الله على قول القرطبي هذا فانظره هناك، وخلاصته أنّ هذا لا يصح، لأنّ الأخبار لا يدخلها نسخ.

* قال السيوطي: «وقال العلامة ناصر الدين بن المنير المالكي.. وجاء في حديث: أن النبي ﷺ لما منع من الاستغفار للكفار دعا الله أن يحي له أبويه فأحياهما له فآمنا به وصدّقا وماتا مؤمنين» (٥٦٨).

---

(٥٦٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

(٥٦٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

(٥٦٨) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

قلت: هذا كذبٌ عليه ﷺ، فليس في النصوص شيء من ذلك، والحديث قد بيّنا قبل قليل أنّه موضوع مكذوب لا يصح.

ثمّ إنّ الله تعالى لو شاء أن يستثني أبويه من سائر الناس فيقبل منهما الإيمان بعد الموت، لكان أولى أن يستثنيهما من تحريم الاستغفار للمشركين.

ثمّ إنّ قول ابن المنيّر إقرارٌ منه أنّهما ماتا على الشرك وهذا ينقض المسلكين الأوّلين، ومن العجب أن يدافع السيوطي عن ثلاثة مسالك ينقض بعضها بعضاً، هل هذا إلاّ المكابرة بعينها.

قال السيوطي معلقاً على حديث النهي عن الاستغفار لأمّه ﷺ: «على أنه يمكن فيه دعوى عدم الملازمة[٥٦٩]، بدليل أنه كان في صدر الإسلام ممنوعاً من الصلاة على من عليه دين وهو مسلم، فلعله كانت عليها تبعات غير الكفر فمنع من الاستغفار لها بسببها»[٥٧٠].

قلت: بل الملازمة موجودة، لأنّ النّبيّ ﷺ وإن كان لا يصلي على من عليه دين في أوّل الإسلام فإنّه لم يمنع غيره أن يصلي عليه، أمّا النّبيّ ﷺ فنُهي عن الاستغفار لها ضمن النهي عن الاستغفار للمشركين، ثمّ إنّ النهي عن الاستغفار للمؤمن غير مُتصور، بل النّبي ﷺ كان مأموراً بالاستغفار للمؤمنين قال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾[آل عمران:١٥٩]، وقال: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡ﴾[التوبة:١٠٣]، أمّا أنه كان ممنوعاً من الصلاة على من عليه دين فذلك لمصلحة معقولة وهي التنفير عن الدين عندما كان في المسلمين فقر وقلة، فلما وسع الله عليهم كان عليه الصّلاة والسّلام يصلي على كل مسلم، وهذا حكم غير منسوخ، فما زال يصح للعلماء والولاة أن لا يصلوا على أنواع من المسلمين من باب الزجر والردع مثل المبتدع والمحارب والباغي وهذا لعلة ذكرها الفقهاء وهي الزجر والردع كما قلنا، فما أبعد قياس النهي عن الاستغفار لأمّه على كونه ﷺ كان في أوّل الأمر لا يصلي على من عليه دين، ويزداد

---

(٥٦٩) يقصد عدم التلازم بين المنع من الاستغفار وبين الكفر.

(٥٧٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٤.

العجب حين يصدر هذا ممّن يدعي أنّه اكتملت فيه آلة الاجتهاد والفقه ويزري على من يتّبع النص الشرعي بعدم الفقه والنظر.

* قال السيوطي: « وقال القرطبي: فضائل النبي ﷺ لم تزل تتوالى وتتابع إلى حين مماته فيكون هذا مما فضله الله به وأكرمه قال وليس إحياؤهما وإيمانهما به يمتنع عقلاً ولا شرعاً، فقد ورد في القرآن إحياء قتيل بني إسرائيل وإخباره بقاتله، وكان عيسى عليه السلام يحيي الموتى، وكذلك نبينا عليه الصلاة والسلام أحيا الله على يديه جماعة من الموتى، قال: وإذا ثبت هذا فما يمتنع من إيمانهما بعد إحيائهما زيادة كرامة في فضيلته»[٥٧١].

قلت: هذا الكلام ملفقٌ من كلام السهيلي وابن المنير، وقد قلنا سابقاً إنّ الشأن ليس في كون إحيائهما معجزة غير مقدورة أو كونه ﷺ يستحق هذا التفضيل، وأيم الله لو صحّ أنّ الله تعالى أكرمه بهما وأنهما آمنا به لهو أحبّ إلينا معشر السّلفيين من آبائنا وأمّهاتنا، ولكنّ الأمر دِين، وليس الهوى والتمني يغير شيئاً من الحقيقة الناصعة وهي قوله ﷺ: « **إن أبي وأباك في النار** » فكيف نترك قوله هو إلى آرائنا وأهوائنا، أليس يجب على المؤمن التصديق بكل ما يقوله ويخبر عنه من أمور الغيب ؟ فهذا من ذاك.

ثم إنّ قوله: « وكذلك نبينا عليه الصلاة والسلام أحيا الله على يديه جماعة من الموتى» لا أعلم له مستنداً، فلم يرد أنّ الله أحيا على يديه ﷺ أحداً، والله أعلم.

* قال السيوطي: « وقال الحافظ فتح الدين بن سيد الناس في سيرته بعد ذكر قصة الأحياء: والأحاديث الواردة في التعذيب وذكر بعض أهل العلم في الجمع بين هذه الروايات ما حاصله: أن النبي ﷺ لم يزل راقياً في المقامات السنية صاعداً في الدرجات العلية إلى أن قبض الله روحه الطاهرة إليه وأزلفه بما خصه به لديه من الكرامة حين القدوم عليه، فمن الجائز أن تكون هذه درجة حصلت له ﷺ بعد أن لم تكن، وأن يكون الأحياء والإيمان متأخراً عن تلك الأحاديث فلا تعارض»[٥٧٢].

---

(٥٧١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

(٥٧٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٨.

قلت: (من الجائز) و(من الممكن) و(ربّما) و(لعلّ)، هذه عبارات يجوز النطق بها في وجه النصوص الصّحيحة القطعية ثبوتاً ودلالة، فكيف يجوز هذا القول اعتماداً على نص مكذوب موضوع وضعه الدجاجلة ؟!

* قال السيوطي: « خاتمة: وجمعٌ من العلماء لم تقو عندهم هذه المسالك فأبقوا حديثي مسلم ونحوهما على ظاهرهما من غير عدول عنها بدعوى نسخ ولا غيره ومع ذلك قالوا لا يجوز لأحد أن يذكر ذلك»(٥٧٣).

قلت: هذا مذهب جماهير العلماء بل هو محل اتفاق السلّف رحمهم الله يقلّل منه السيوطي فينسبه إلى جمع مجهول من العلماء، وعلى العموم فإنّ مذهب السلف التصديق بكلّ ما قاله ﷺ سواء احتملته عقولنا أم لا، وسواءٌ وافق أهواءنا وأمنياتنا أم لا، فكما نصدق أنّ أبا بكر وسائر العشرة رضي الله عنهم وآسيا زوجة فرعون وكل من أخبر عنهم ﷺ بأنّهم في الجنة وأنّ عمرو بن لحي وأبا لهب وأبا جهل وسائر من أخبر عنه ﷺ أنّهم في النار نصدق كذلك بأنّ أبويه ﷺ ماتا على الكفر وأنّهما في النّار.

أمّا أنّ هؤلاء العلماء قالوا: لا يجوز لأحد أن يقول ذلك فالأمر فيه تفصيل، فأمّا أن يقوله الشخص بلا سبب، وأن يكرره فرحاً به أو يعرّض به تنقصاً أو ينال منهما فلا شكّ أنّ ذلك هو النفاق محضاً، لأنّ ذلك يؤذي النّبيّ ﷺ وأذيته من أكبر الكبائر، وقد نهى ﷺ أن يؤذى الأحياء بسبب الأموات ولو كانوا أهلاً لذلك فكيف به فدى عرضه نفسي وأهلي ومالي ﷺ.

أمّا إذا قال الرجل ذلك لسبب، كأن يرِد الحديث فيبينه، أو يُسأل عنه فيجيب، وكذلك إذا رفع المبتدعة عقيرتهم مكذبين بذلك أو طاعنين فيمن يقول به كما يفعل السيوطي هنا فحينئذ يجوز بل ربّما يجب التصريح بذلك، لأنّ النّبيّ ﷺ هو الّذي ذكر ذلك جواباً على السّؤال، قال القاضي عياض: «الوجه السابع: أن يذكر ما يجوز على النبي ﷺ أو يختلف في جوازه عليه، وما يطرأ من الأمور البشرية به، و تمكن إضافتها إليه، أو يذكر ما امتحن به، و صبر في ذات الله على شدته من مقاساة أعدائه، و أذاهم له، و معرفة، ابتداء حاله و سيرته، و ما لقيه من بؤس زمنه، و مر عليه من معاناة عيشه، كل ذلك على طريق الرواية، و مذاكرة العلم، و معرفة ما صحت منه العصمة للأنبياء، و ما يجوز عليهم

(٥٧٣) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٩.

ـ فهذا فن خارج عن هذه الفنون الستة، إذ ليس فيه غمص و لا نقص، و لا إزراء و لا استخفاف، لا في ظاهر اللفظ و لا في مقصد اللافظ»(٥٧٤).

وكذلك فإنّ نصرته ﷺ وتصديق سنّته والذّبّ عنها والرد على من يقدح فيها ويحرّف معانيها أولى من السكوت، لأنّه ﷺ يتأذّى من عدم تصديقه وعدم قبول ما جاء به أكثر وأعظم من أن يُقال عن والديه أنّهما كافرين.

وهذا هو منهج السّلف الصّالح وأئمة السّنة الّذين رووا هذه النصوص وتناقلوها وصدقوا بما جاء فيها.

ثمّ إنّ النّبيّ ﷺ وهو الّذي تكلّم بهذه النّصوص وسمعها منه أصحابه وأدّوها لم يقل في نص منها إنّه لا يجوز لأحد أن يقول بما قلته، بل إنّ الصّحابه أدّوها ونقلوها ولو كان لا يجوز لأحد أن يقول ذلك لما نقلوها أو لنُقل عنهم شيء من ذلك، والواقع أنّه لم يُنقل عن أحد منهم المنع من القول بما قاله ﷺ وهل يجرؤ مؤمنٌ بالله تعالى وبرسوله ﷺ موقّرٌ لسنته متبع لما جاء به أن يقول غير ذلك ؟!

إنّ هذه النصوص ستبقى نبراساً خالداً على ملّته ﷺ الّتي أُرسل بها والّتي أفصح بها من أوّل يوم في الحديث المشهور عن أبي هريرة قال: « لما نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤] جمع رسول الله ﷺ قريشاً فخصّ وعمّ فقال: **يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا معشر بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا معشر بني قصي أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم ضراً ولا نفعاً، يا معشر بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك لكم ضراً ولا نفعاً يا فاطمة بنت محمد أنقذي نفسك من النار فإني لا أملك لك ضراً ولا نفعاً إن لك رحما سأبلها ببلالها** »(٥٧٥)، فهو ﷺ لا يملك لغيره ولا لنفسه ضراً ولا نفعاً.

وأمرُ الإيمان منحة من الله والهداية ملك لله لا يملك النّبيّ ﷺ أن يهبها لأحد أو يمنعها من أحد ولو كان يملك شيئاً من ذلك لجعل عمّه أبا طالب يؤمن، وقد قال الله له:﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ

---

(٥٧٤) الشفا للقاضي عياض ص٢١٢ وانظر الرد على الأخنائي لشيخ الإسلام ص٢١٤ وما بعدها.

(٥٧٥) أخرجه مسلم في الإيمان ح٢٠٤ والترمذي في التفسير ح٣١٨٥ وقال حسن صحيح غريب وهذا لفظه.

أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[القصص:٥٦]، الله أكبر، أين السيوطي ومن يقلّده مِن هذه الآية، فمهما أحب النّبيّ ﷺ أن يؤمن والداه فهل ذلك ممكن بمجرد إرادته له ؟ الجواب في الآية.

وهل أمر الإيمان والهداية ودخول الجنان بالقرابة ؟ اللهم لا، ولو كان ذلك لآمن قرابته كلهم، بل قد أنزل في بعض قرابته سورة خاصة هي سورة أبي لهب وهو عمه.

ولهذا لا محاباة ولا نسب في دين الله بل هو الحق والإيمان والتقوى، أمّا الصوفية والرافضة وأشباههم فتعلّقهم بالشخوص والأولياء صوّرَ لهم أنّه لا يمكن أن يكون جاه النّبيّ ﷺ عند الله أقلّ من أن يكرمه بإدخال أبويه الجنة، وأن يستثنيهما الله من كلّ وعيد، فلا تعجب حين اضطر السيوطي أن يدخل الكفرة والمشركين من أجداده ﷺ الجنة حتى يسلم له أن أبويه ماتا على الفطرة، حتّى والد إبراهيم عليه السّلام الّذي نزلت فيه الآيات وجاء فيه النصوص الصريحة حرفها وبدل معانيها ولبّس بكلّ سبيل وأدخله الجنة حتى لا ينخرم عليه المسلك الثاني وهو أنّهما ماتا على التوحيد نسأل الله أن يلهمنا الرشد.

وبهذا كله تعرف ما في قول السهيلي في الروض الأنف بعد إيراده حديث مسلم: وليس لنا نحن أن نقول ذلك في أبويه ﷺ لقوله: « لا تؤذوا الأحياء بسبب الأموات »[٥٧٦] وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾[الأحزاب:٥٧] الآية.

وقول القاضي أبو بكر بن العربي أحد أئمة المالكية وقد سئل عن رجل قال أن أبا النبي ﷺ في النار. فأجاب بأن من قال ذلك فهو ملعون لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ قال: ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه إنه في النار »[٥٧٧]. فإنّ هذا جواب غافلٍ عن أنّ الّذي قال عن أبيه إنه في النار هو نفسه ﷺ.

---

(٥٧٦) تقدم ص ١٠٤.

(٥٧٧) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٩.

* قال السيوطي: « ومن العلماء من ذهب إلى قول خامس وهو الوقف، قال الشيخ تاج الدين الفاكهاني[٥٧٨] في كتابه الفجر المنير: الله أعلم بحال أبويه»[٥٧٩].

قلت: هل يجوز الوقف في شيء أخبر به ﷺ ؟ وما معنى الإيمان به إذن ؟

هل يجوز الوقف في وجود الجنة والنار وفي العرش والصراط والمهدي ونزول عيسى بن مريم وعذاب القبر وغير ذلك مما أخبر به ﷺ ؟

فإن قيل تلك جاء فيها نصوص صحيحة قلنا وكذلك والديه، فإن قيل إنما نتوقف لما جاء مما يعارضها، قلت: لو جاز لمؤمن أن يتوقف فيما صح وثبت لمجرد وجود أخبار مكذوبة وموضوعة تعارضها: لجاز التوقف عن كثير من شرائع الإسلام، وكان كلّما أراد مبطل أن يبطل سنة أو آية أو حكماً كذب واخترع نصاً ونسبه للنّبيّ ﷺ فيحصل على غاية ما يريد، وهل يطلب أعداء الله منا أكثر من أن نتوقف في قبول ما يجيء به ﷺ ؟

انظر رعاك الله ما في هذا المسلك من المزلق العظيم والخطر الجسيم، أن يصور الشكّ والتّردّد في الإيمان بما جاء به ﷺ على أنّه توقف في مسألة شرعية ورعاً عن القول بلا علم، فهذا والله منتهى التلبيس، بل الوقف في مثل هذه المسألة لا يجوز أبداً لأنّه قد صحّت النصوص الصّريحة وما يقابلها لا يرتقي للضعف فضلاً عن أن يكون نداً لما صحّ، والله المستعان.

---

(٥٧٨) عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندراني، فقيه مشارك في الحديث والعربية والأدب، توفي سنة ٧٣١هـ معجم المؤلفين ٧ / ٢٩.

(٥٧٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٩.

* قال السيوطي: «وقال الباجي[٥٨٠] في شرح الموطأ قال بعض العلماء: إنه لا يجوز أن يؤذي النبي ﷺ بفعل مباح ولا غيره...»[٥٨١].

قلت: لا علاقة لهذا الكلام بمسألتنا فإنّنا نتفق على أنّه لا يجوز أن يُؤذى النّبيّ ﷺ بأي فعل مباح أو غير مباح، لكن هل يدخل في الأذى له ﷺ أن نقول بما قاله ونؤمن بما جاء عنه ونصدقه ونمر النصوص كما جاءت بالقبول والتصديق دون تحريف ؟ اللهم لا.

* قال السيوطي: « واخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية قال: حدثنا نوفل بن الفرات وكان عاملاً لعمر بن عبد العزيز قال: كان رجل من كتاب الشام مأمونا عندهم استعمل رجلاً على كورة الشام وكان أبوه يزن بالمنانية فبلغ ذلك عمر بن عبد العزيز فقال ما حملك على أن تستعمل رجلاً على كورة من كور المسلمين كان أبوه يزن بالمنانية قال: أصلح الله أمير المؤمنين وما عليّ، كان أبو النبي ﷺ مشركاً فقال عمر: آه ثم سكت ثم رفع رأسه فقال: أأقطع لسانه أأقطع يده ورجله أأضرب عنقه، ثم قال: لا تلى لي شيئا ما بقيت»[٥٨٢].

قلت: لم أجده وقد اشار إليه القاضي عياض في الشفا[٥٨٣]، وذكر هناك أنّ سبب غضب عمر هو ذكر هذا في غير موضعه، وهذا موضع خلاف بين العلماء أعني ذكره في موضع التأسي بالأنبياء، كمن يقول إذا ليم على المعصية، قد عصى آدم، ونحو مقولة هذا الوالي، والأحوط المنع لأنّ ذكر هذا لا يسلم من الغض على جانب النبوة مع أن في النصوص مندوحة عن الاستشهاد بمثل هذا، لكن ليس فيه أن سبب إنكار عمر هو إنكاره كون والده ﷺ في

---

(٥٨٠) العلاّمة الحافظ ذو الفنون القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف التجيبي الأندلسي القرطبي صاحب التصانيف، من اشهر مصنفاته المنتقى وشرح الموطّأ، توفي سنة ٤٧٤ هـ السير ١٨ / ٥٣٥.

(٥٨١) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٧٩.

(٥٨٢) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٨٠.

(٥٨٣) الشفا ص ٢٠٨.

النار إذ لو كان يرى ذلك ما تركه دون عقوبة، فإن اتهام أي مسلم بأنه كافر موجب للعقوبة والتعزير فكيف لو كان هذا المتهم هو والد نبينا ﷺ، لاشكّ أن هذا يكون أعظم فكيف يتركه دون عقوبة وإنما فقط يعزله عن عمله ؟!

فهذا في الحقيقة لو ثبت دليل على السيوطي من حيث لم يشعر.

* قال السيوطي: « حديث متعلق بهما قال البيهقي في شعب الإيمان أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنا زيد بن الحباب أنا يس بن معاذ ثنا عبد الله بن قريد عن طلق بن علي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **لو أدركت والديّ أو أحدهما وأنا في صلاة العشاء وقد قرأت فيها بفاتحة الكتاب تنادي يا محمد لأجبتها لبيك**»، قال البيهقي: يس بن معاذ ضعيف» (٥٨٤).

قلت: هكذا نقل عن البيهقي، وهو تساهل منه رحمه الله، وإلاّ فياسين هذا قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وابن الجنيد: متروك وقال ابن حبان: يروي الموضوعات.. وقال أبو داود: كان يذهب إلى الإرجاء، وهو متروك الحديث ضعيف، وهو ببيع الزيت أعلم منه بالعلم (٥٨٥)، فمثل هذا حديثه منكر جداً إن لم يكن موضوعاً.

ثمّ إنّه لا علاقة لهذا الخبر بمسألتنا البتّة، فغاية ما فيه وجوب بر الوالدين، وقد اتفق العلماء على وجوب برهما ولو كانا مشركين وهذا نص القرآن، قال تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗا﴾[لقمان:١٥].

* قال السيوطي: « فائدة: قال الأزرقي في تاريخ مكة: حدثنا محمد بن يحيى عن عبد العزيز بن عمران عن هشام بن عاصم الأسلمي قال: لما خرجت قريش إلى النبي ﷺ في غزوة أحد فنزلوا بالأبواء قالت هند ابنة عتبة لأبي

---

(٥٨٤) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٨١.

(٥٨٥) انظر لسان الميزان لابن حجر ٦ / ٣١٥.

سفيان بن حرب: لو بحثتم قبر آمنة أم محمد فإنه بالأبواء فإن أُسر أحدكم افتديتم به كل إنسان بأرب من آرابها، فذكر ذلك أبو سفيان لقريش فقالت قريش: لا تفتح علينا هذا الباب إذاً تبحث بنو بكر موتانا» (٥٨٦).

قلت: ذكره الأزرقي في الحديث عن مقابر مكة ومنها مقبرة أبي دب(٥٨٧)، قال: حدثني أبو الوليد حدثني محمد بن يحيى عن عبدالعزيز بن عمران عن هشام بن عاصم الأسلمي، وعبدالعزيز بن أبي ثابت عمران بن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالرحمن بن عوف قال ابن معين: ليس بثقة، إنما كان صاحب شعر، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، منكر الحديث جداً، وترك حديثه ابو زرعة (٥٨٨)، فالخبر إذن منكر جداً، كما أنّه مرسلٌ لأنّ عاصم هذا لم يدرك زمن معركة أحد فإنّه من طبقة متأخرة ذكره ابن سعد في الطبقات.

* قال السيوطي: « فائدة: قال الإمام موفق الدين بن قدامه الحنبلي في المقنع : ومَن قذف أم النبي ﷺ قتل مسلماً كان أو كافراً» (٥٨٩).

قلت: بلاشكّ، فإنّه قدح في نسبه ﷺ وقد أجمع المسلمون على شرف نسبه وأنّه عليه الصلاة والسلام لم يخالط نسبه سفاح من آدم إلى عصره، وقد ثبتت النصوص بذلك، فمن قذف أمّه فقد اجتمعت فيه المهالك ولا يصدر ذلك من مسلم البتّة.

لكن هذه الفروع الّتي أتى بها السيوطي لا علاقة لها بالمسألة من قريب ولا من بعيد فهذا الحكم لا يتعلّق بكونها مؤمنة أم لا، ولا بكونها ناجية أم لا.

---

(٥٨٦) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٨١.

(٥٨٧) تاريخ مكة٢ / ٦٧٤.

(٥٨٨) الجرح والتعديل ٥ / ٣٩٠_٣٩١.

(٥٨٩) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٨٢.

* قال السيوطي: « وقد سُئلت أن أنظم في هذه المسالة أبياتاً أختم بها هذا التأليف»[٥٩٠]، ثمّ ذكر أبياتاً لخّص بها ما ذكره من مسالك في ثنايا الرسالة.

قلت: السيوطي رحمه الله وعفا عنه شاعر، ولكن الحق فوق ذلك بكثير، فالباطل باطل ولا يغير من واقعه زخرف القول وبديع النظم، والحق في المسائل الشرعية هو ما جاءت به النصوص الصّحيحة الصريحة، وصدق الله إذ قال:﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾[الشعراء:٢٢٤].

ومن العجب قوله في نهايتها:

هذي مسالك لو تفرد بعضها * لكفى فكيف بها إذا تتألف

فإنّ المسالك الثلاثة متناقضة: فأوّلها أنّهما من أهل الفترة الذين يُمتحنون يوم القيامة، وثانيها أنّهما ماتا على الفطرة والتوحيد، فكيف يجتمعان ؟ وثالثهما أنّ الله أحياهما فآمنا، فانظر كيف تتألف هذه المسالك المتناقضة فالحق ـ إن كان منها حق ـ في أحدها فقط، على أنّنا بيّنّا بحمدالله بطلان هذه المسالك، ومن ثمّ بطلان ما يُبنى عليها، نسأل الله تعالى أن يعفو عنّا وعنه وأن يهب إساءته هذه إلى إحسانه وفضله، وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم[٥٩١].

---

(٥٩٠) الحاوي للفتاوي ٢ / ٢٨٠.

(٥٩١) تمّت مسودته ليلة الجمعة ثامن عشر من رجب عام ألف وأربعمئة وخمسة وعشرين للهجرة، وانتهيت من تبييضه ليلة السّبت السابع والعشرين من نفس الشهر.